

# التربية و بعض قضايا المرأة بين الفكر الإسلامي والفكر الغربي

الدكتورة  
إيمان محمد الشامي



دار العلم و الإيمان • للعشر و التوزيع





التربية و بعض قضايا المرأة بين  
الفكر الإسلامي والفكر الغربي

الدكتورة

إيمان محمد الشامي

دار العلم و الإيمان للنشر و التوزيع

الشامي، إيمان محمد.  $\frac{301.412}{1.1}$

التربية وبعض قضايا المرأة بين الفكر الإسلامي والفكر الغربي /

إيمان محمد الشامي .- ط ١. - سوق: دار العلم والإيمان للنشر والتوزيع

٣٠٠ ص ؛ ١٧.٥ × ٢٤.٥ سم .

تدمك : 7-366-308-977-978

١. المرأة في الحياة العامة. ٢. المرأة المسلمة .

أ - العنوان .

رقم الإيداع : ٢٠١٩

الناشر : دار العلم والإيمان للنشر والتوزيع

سوق - شارع الشركات- ميدان المحطة

هاتف : ٠٠٢٠٤٧٢٥٥٠٣٤١ - فاكس: ٠٠٢٠٤٧٢٥٦٠٢٨١

E-mail: elelm\_aleman@yahoo.com


elelm\_aleman@hotmail.com

حقوق الطبع والتوزيع محفوظة

تحذير:

يحظر النشر أو النسخ أو التصوير أو الاقتباس بأي شكل

من الأشكال إلا بإذن وموافقة خطية من الناشر



## قائمة الموضوعات

| رقم<br>الصفحة | الموضوع  |
|---------------|--|
| ٧             | الفصل الأول: أدبيات حول قضايا المرأة.....  |
| ٥٣            | الفصل الثاني: قضية المشاركة السياسية للمرأة بين الفكر الإسلامي<br>والغربي.....           |
| ١١٥           | الفصل الثالث: قضية المساواة بين الجنسين في الفكر الإسلامي<br>والغربي.....                |
| ١٩٣           | الفصل الرابع: عمل المرأة وتوليها المناصب القيادية بين الفكر<br>الإسلامي والغربي.....     |
| ٢٥١           | الفصل الخامس: دور المؤسسات التربوية في مواجهة الفكر الغربي<br>وتدعيم الفكر الإسلامي..... |
| ٢٨٣           | المراجع.....   |
| ٢٨٣           | أولا : المراجع العربية .....   |
| ٢٩٦           | ثانيا : المراجع الأجنبية.....  |



## المقدمة

تسعي الدراسة الحالية إلى التطرق لبعض قضايا المرأة التي زاد عنها الحديث في الآونة الأخيرة ، واختلفت فيها الآراء. وعلي الرغم من المساعي الدائمة من قبل بعض الجهات الغربية لمحاولة مسح هوية المرأة المسلمة في سبيل تحقيق تلك الغاية . إلا أن دائما كتاب الله وسنة رسوله تقف بالمرصاد ... فيحاول البعض ممن لا يخافون في الله لومة لائم أن يعيدوا الأمور إلي نصابها الصحيح ولو كثرت الأقاويل واختلطت المفاهيم . ونجد العديد من الجمعيات النسائية قد سارت علي درب تلك الجهات الغربية ونادت بما تنادي به ، بل وانحازت لأرائهم العنصرية ضد الإسلام والمسلمين . ومن هنا وجبت وقفة ضد تلك الهجمات التي تستهدف تشويه صورة الإسلام أمام المجتمع الإسلامي ، عن طريق إقناع المرأة المسلمة أنها كائن مهودور حقه ، مستغل في مجتمع ذكوري لا يعترف إلا بهيمنة الرجل وسيطرته. وتثبت الصفحات التالية بالأدلة التاريخية علي مدي تكريم الإسلام للمرأة . وأنها مكرمة فيه كما لم يكرمها دين من قبل . كما تشير للحقوق التي أجازها الله - سبحانه وتعالى - للمرأة .

و تنقسم هذه الدراسة إلي خمسة فصول ،

الفصل الأول يتناول الإطار عدد من الدراسات والبحوث التي تناولت جانباً

أو أكثر لقضايا المرأة .

و الفصل الثاني يتناول أول تلك القضايا وهي قضية المشاركة السياسية

للمرأة بين الفكر الإسلامي والغربي ،

و الفصل الثالث يتناول القضية الثانية وهي قضية المساواة علي أساس النوع بين الفكر الإسلامي والغربي. والفصل الرابع يتناول قضية عمل المرأة وتوليها المناصب القيادية بين الفكر الإسلامي والغربي .  
والفصل الأخير يتناول أهمية دور التربية في مواجهة الفكر الغربي وتدعيم الفكر الإسلامي ، وأهم التوصيات المقترحة.



## الفصل الأول

### أدبيات حول قضايا المرأة

#### المقدمة

تتباين الرؤى والنظرات الفلسفية حول قدرة التربية على تطوير المجتمع وتغييره ما بين مؤيد ومعارض، فهناك من يرى أن التربية بمفردها قادرة على تغيير المجتمع وهناك من يرى أن التربية لا تستطيع وحدها أن تكون قادرة على التغيير<sup>(١)</sup>.

إن قدرة التربية في التأثير على مسيرة المجتمع رهن بما يتوافرها من مناخات سياسية واقتصادية واعدة و مساندة لرؤاها وطموحاتها و ما تتميز به مناهجها وبرامجها وطرائق التدريس فيها من جودة، وهذا يحتم على التربية أن تجدد في مضامينها وطرائقها وتصوراتها وأهدافها وفلسفتها التي هي الأمل الذي نتظر منه الخروج بنا من عنق الزجاجة الحضارية<sup>(٢)</sup>.

وتتقاسم أدوار التربية في المجتمعات المعاصرة ثلاث مؤسسات رئيسية هي الأسرة والمدرسة والمجتمع ونجاح التربية يعتمد إلى حد بعيد في الاضطلاع بأدوارها المطلوبة ومسئولياتها المأمولة، والمرأة هي المعلمة والمربية الأولى في الأسرة والمجتمع فكما تكون المرأة يكون أبنائها، إذ أن القيم والعادات والأفكار وأنماط الشخصية للناشئة تتكون في السنوات الأولى من حياة الفرد وفق معطيات المنظومة الأسرية وثقافتها وتوجهاتها، فلا يمكن تصور وجود تنمية مجتمعية

(١) عبد الله عبد الدايم: الآفاق المستقبلية للتربية في البلاد العربية، دار العلم للملايين، القاهرة، ٢٠٠٠، ص ٨٩.

(٢) عبد العزيز عبد الله المنبل: التربية في الوطن العربي، على مشارف القرن الحادي والعشرين، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ٢٠٠٢، ص ٢٠.

وأعدة في ظل واقع متخلف للمرأة لا يؤهلها لأن تقوم بالأدوار الأساسية المطلوبة منها، والحقيقة التي تؤكد عليها الدراسة هي أن تقدم المرأة إلى مركز التحولات الاجتماعية يحمل معه دعوة منطقية بوجوب الاعتراف بها كقوة اجتماعية صاعدة والتسليم بشرعية هذا الوجود، ورفع العوائق والمعوقات من أمام اطراد تقدمها واستكمال تفتحها<sup>(١)</sup>.

وفي إطار هذا الشعور فإن محاولات التحديث والتطوير للمجتمع والمدرسة لن يكتب لها النجاح بشكل مرضى ما لم يسعيا سويًا لتحسين أوضاع المرأة من خلال تعليمها وتثقيفها وإدماجها دمجا عضويًا في البناء المجتمعي والتنمية الشمولية، وهذا لن يأتي إلا بتغيير كثير من الرؤى والتصورات التي لعبت دورًا في تهميش دور المرأة في كثير من المجتمعات بما فيها المجتمع العربي<sup>(٢)</sup>.

ولقد أجبرت الظروف التاريخية المرأة في الحضارات المختلفة أن تصبح قوة عاطلة وعاملاً من عوامل التخلف في بعض جوانب الحياة داخل المجتمع غير أن نمط الحياة المعاصرة وما استحدث فيه من اختراعات مادية واجتماعية نتيجة لتطور الفكر السياسي والاجتماعي من ناحية والثورة العلمية والتكنولوجية من ناحية أخرى يستدعي تغيير وضع المرأة اقتصادياً واجتماعياً ومهنيًا في مجمل الحياة العامة لتصبح طاقة إيجابية في مواجهة متطلبات التنمية بعد أن كانت عاملاً من عوامل التخلف<sup>(٣)</sup>.

(١) للمرجع السابق، ص ٤٦.

(٢) للمرجع السابق، ص ٤١.

(٣) للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم - الخطة القومية لتعميم التعليم الابتدائي ومحو الأمية في الوطن العربي، دار نشر المنظمة العربية للتربية والثقافة، تونس، ١٩٩٠، ص ص ١٤٥ - ١٤٦.

وقد اختلفت مكانة المرأة في المجتمعات وفي الشرائع القديمة اختلافاً كبيراً عن مكانتها في الدين الإسلامي ، فلكل شريعة أسلوبها الخاص في التعامل مع المرأة ووضع حقوقها . ومن أمثلة ذلك ما يلي .

- ١- عند كونفوشيوس تعتبر المرأة متاعاً تباع وتشترى ، كما أن الأب إذا بشر بمولود أنثى حملها فوراً إلى السوق لبيعها بأبخس الأثمان ، فإن لم يجد الشاري وهبها لأول عابر سبيل ، حتى أنه كان في الصين ثلاثة ملايين أمة وكان من حق الزوج أن يطلب من زوجته ألا تتزوج بعده وأن تحرق نفسها عند موته تكريماً له ، وظلت حوادث حرق الزوجات تقع في الصين إلى أواخر القرن التاسع عشر<sup>(١)</sup> .
- ٢- والأمر نفسه عند اليابانيين الذين منحوا الأب حق بيعها في سوق النخاسة أو الدعارة<sup>(٢)</sup> .
- ٣- وعند الهنود كانت الزوجة حتى القرن التاسع عشر تحرق إذا مات زوجها حسبما تقضي بذلك شرائعهم<sup>(٣)</sup> .
- ٤- عند البابليين والآشوريين في العراق كان يحكم على المرأة بالموت غرقاً إذا أقدمت على الطلاق وثبت أمام القاضي أنها كانت زوجة مشاكسة رغم مساواة القانون بين الرجل والمرأة آنذاك في بعض الحقوق المدنية والقانونية والاجتماعية مثل إجراء العقود وأداء الشهادة ، وتوريثها كالرجل<sup>(٤)</sup> .

(١) محمد عبد المقصود : المرأة في جميع الأديان والعصور ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، ١٩٨٣ ، ص ص ٣٤-٣٥ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٣٦ .

(٣) سالم البهنساري : مكانة المرأة بين الإسلام والقوانين العالمية ، دار القلم ، الكويت ، ١٩٩٩ ، ص ١٣ .

(٤) محمد عبد المقصود : المرأة في جميع الأديان والعصور ، مرجع سابق ، ص ١٤ .

- ٥- وفي فارس قديما لم يكن للمرأة حق في اختيار الزوج ، وللزوج أن يتنازل عن زوجته أو محارمه لرجل آخر وقع في الفقر ليستعين بعملها وذلك من قبيل الإحسان على أخ محتاج (١) .
- ٦- وفي إسبرطة منحوا المرأة شيئا من الحقوق المدنية مثل حق الإرث والبائنة ، وأهلية التعامل نتيجة لضرورة الحرب التي كان يقودها الرجال وقد كان أرسطو يعيب على أهل إسبرطة هذه الحرية والحقوق التي أعطوها للمرأة ويعزو سقوط إسبرطة وانحلالها إلى ذلك (٢) .
- ٧- أما مكانة المرأة عند الإغريق فقد كتب سقراط يقول إن وجود المرأة هو أكبر منشأ ومصدر للأزمة والانهيار في العالم ، إن المرأة تشبه شجرة مسمومة ظاهرها جميل ولكن عندما تأكل منها العصافير تموت فوراً (٣) .
- ٨- وأما مكانة المرأة عند اليهود فقد جعلوا البنات في مرتبة الخدم وكان لأبيها الحق في بيعها وهي قاصر أو يزوجها لمن يشاء ، وفي سفر التكوين قال آدم " المرأة التي جعلتها معي هي أعطتني من الشجرة فأكلت" ولهذا فإن المرأة ملعونة لتسببها في إغواء آدم وإخراجه من الجنة ، كما إنها لم تكن تتمتع بأي حق في الميراث والتملك واختيار الزوج (٤) .
- ٩- أما الإسلام فقد ربّى المرأة على أنها مساوية للرجل في كل شيء فظهرت الأسرة المسلمة وهي لبنة متينة في بناء المجتمع الجديد ، وخرج منها -

(١) محمد عبد المقصود: المرأة في جميع الأديان والعصور، مرجع سابق، ص ٣٧-٣٨ .  
 (٢) مصطفى السباعي: المرأة بين الفقه والقانون، ط ٦، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٤، ص ١٣-١٤ .  
 (٣) مجيد محمود أبو حجير: المرأة وحقوقها في الإسلام، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة الأردن، شركة الرياض للنشر، ١٩٩٤، ص ٢٩ .  
 (٤) للمرجع سابق، ص ٣٠ .

أي من الأسرة - رجال علماء وشباب مجاهدون ، وأفراد يبنون ولا يهدمون . ورياسها على أن تكون نموذجاً وقُدوة لغيرها ، وأعطاهها حريتها فعزت مكانتها ، كما مكنها الإسلام من مقدراتها فصارت تتحكم في مصالحتها ، ثم إنه علمها فأصبحت فقيهة وعالمة ومحدثة ، وفتح أمامها باب العلم والعمل والاجتهاد على مصراعيه فأخذت من كل ذلك بحظ عظيم .. وبقينا أصبحت المرأة بالإسلام صانعة حضارة ، ومربية أجيال .. وصارت نموذجاً يحتذى به بين نساء العالمين (١) .

ولم يقتصر أمر المرأة المسلمة على التميز في المجالات الأدبية والمعرفية فحسب ، بل تجاوزت ذلك إلى مجالات رسمية بالغة الأهمية ، فبرزت في سوق العمل كمحتسبة في عهد الخليفة عمر بن الخطاب ورئيسة محكمة مثل أم الخليفة المقتدر . ولم يكن هناك ثمّة اعتراض على الوجود الفاعل للمرأة في المجتمع الإسلامي الصاعد ومشاركتها الرجل في هموم النهوض بالمجتمع ، ولولا ذلك ما استطاعت المرأة في المجتمعات الإسلامية أن تصل إلى الحكم ، فتغدو ملكة مثل شجرة الدر وتصل في عصرنا الحديث إلى منصب رئيسة وزراء في بلدان إسلامية مثل باكستان وتركيا ، فضلا عن بقية المناصب المعاصرة ، ابتداء من منصب الوزيرة أو السفيرة أو المديرية وليس انتهاء بمناصب الطبيبة والأستاذة والمهندسة والعالمة (٢) .

ومن أهم الصعوبات التي تواجه المرأة المسلمة الآن ما يطلقون على أنفسهم دعاة تحرير المرأة ، الذين لا هم لهم إلا أن تنزع المرأة المسلمة عن نفسها ثوب العفاف تحت العديد من المسميات الضالة التي لا ينتج عنها إلا انشقاق في المجتمع .

(١) محمد عبد القليم مرسى : الإسلام ومكتة المرأة ، مكتبة العبيكان ، المملكة العربية السعودية ، ١٩٩٧ ، ص ٧ .

(٢) جابر عصفور : نفاعا عن المرأة ، دار أخبار لليوم ، القاهرة ، ٢٠٠٧ ، ص ٦ .

بل ويستندون في دعواهم إلى أمور هي أبعد ما يكون عن شريعتنا الإسلامية. ويرزون الجوانب الإيجابية في حياة المرأة الغربية ويتجاهلون - عن عمد - الجوانب السلبية التي صارت ملحوظة في تلك المجتمعات في الآونة الأخيرة مثل زيادة نسبة الطلاق ، وكثرة الولادات غير الشرعية ، والعلاقات خارج إطار الزواج ويغفلون أيضا أن الحضارة الغربية قامت على مبدأ فصل الدين عن الدولة ، وهو المبدأ الذي لا يتناسب مع مجتمعاتنا العربية الإسلامية.

وعلى الرغم من الصعوبات التي واجهت المرأة المسلمة طوال عصور التاريخ الإسلامي في محاولة لمنعها من التفوق وممارسة حقوقها المجتمعية بعدة طرق منها محاولة التأثير النفسي عليها عن طريق تهميش دورها في المجتمع ، والهجوم الدائم عليها إلا أن هذه الصعوبات لم تخلو من وجود صفوة من المدافعين عن حقوق المرأة والمؤمنين بما كفله الشرع لها من حقوق كثيرة مساوية للرجل. فمنذ اللحظة الأولى للخلق نجد أن المرأة على قدم المساواة مع الرجل بقول الحق تبارك وتعالى ،

﴿يَتَأْتِيَ النَّاسَ إِنَّا خَلَقْتُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ

عِنْدَ اللَّهِ أَنفُسُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾ [الحجرات: ١٣]

ومنذ مجيء الإسلام والمرأة والرجل يشكلان كل متكامل في المجتمع لكل منهما دوره المنوط به حسب طبيعته . ولم يتم بناء المجتمع إلا عن طريق التعاون بين كل عناصر المجتمع رجالا ونساء.

ويجب الإشارة إلى أن الحجج التي استندت إليها بعض الفئات الغربية التي أرادت أن تهاجم الإسلام وتقلل من شأن المرأة المسلمة وترجع سلبيات تحيط بظروف المرأة المسلمة على مستوى العالم العربي الإسلامي بوجه عام- إلى مبادئ إسلامية ، وهي حجج لم تأت من فراغ ، بل كانت مستمدة من نصوص شرعية

ومبادئ إسلامية أسيء تفسيرها وتأويلها ، وتم استغلال جهل الكثيرين - رجالا ونساء- بتأويلها الصحيح للترويج لهذه الأفكار الهدامة. ومن ثم يجب معرفة الأسباب والمصادر التي استند إليها دعاة التحرير الزائف في دعواهم .

وفي الواقع أن قضية المرأة وتمكينها من القيام بدور أوسع في المجتمع أصبحت من الشعارات الرئيسية في التسعينيات من هذا القرن ، ويأتي هذا الاهتمام نتيجة طبيعية للاهتمام العالمي المتزايد منذ ما يزيد عن خمسة عقود وما تبلور خلالها من رؤى وأفكار تدعو إلى بذل مزيد من الحريات ومزيد من المساواة بين الرجل والمرأة ليتساويا في الحقوق والواجبات والأدوار في السياسة والقانون والاقتصاد ..... إلخ .

وقد استطاعت المرأة العربية خلال العقود الثلاثة الماضية أن تزيد إلى حد ما من تواجدها في المراكز الإدارية العليا والاقتصادية والسياسية كما استطاعت أن تنافس الرجل في الالتحاق بمؤسسات التعليم العالي وأن تخفض الفارق بينها وبين الرجل في مجال التعليم ، وأن تحسن من دخلها ، وأن تنقلد المناصب الوزارية وإن كان بشكل محدود للغاية ، وأن تدخل مجالات عمل كانت في السابق محرمة عليها و إلى غير ذلك من المكاسب.

إن طرح قضية المرأة وتحسين أوضاعها هو توجه أصيل في الدين الإسلامي الحنيف، وينبغي الالتفات إليه من هذه الزاوية شريطة أن تنبثق هذه الالتفاتة من وقفة جادة وتحليل متعمق وطرح موضوعي لهذه المسألة حتى تتبلور الصورة بشكل يتناغم مع روح العصر وطبيعته دون الانجراف حول المرجعيات الغربية ذات الرؤى والتصورات الثقافية المختلفة عن رؤانا وخصوصياتنا،<sup>(١)</sup> حيث أن

(١) عبد العزيز عبد الله السنبلي : التربية في الوطن العربي على مشارف القرن الحادي والعشرين ، مرجع سابق ص ص ٤٥ - ٤٦ .

المشاركة السياسية للمرأة وتوليها المناصب القيادية في المجتمعات العربية ما زالت متنازع عليها إلى الآن ، فإن كانت المشاركة السياسية للمرأة تعد مقياساً للديمقراطية ، فمعنى ذلك أن الطريق ما زال طويلاً أمام المجتمعات العربية ومنها مصر لتحقيق الديمقراطية الحقيقية<sup>(١)</sup> حيث أن قضية المساواة بين الرجل والمرأة تختلف فيها الآراء بين المنظر الإسلامي والثقافة الغربية ، فكل منهما ينادى بالمساواة طبقاً للمبادئ والأسس التي تقوم عليها ثقافة كل منهما .

ونظراً لأهمية مكانة المرأة وتعدد أدوارها فقد حددت الكاتبة قضية المشاركة السياسية للمرأة وقضية عمل المرأة وتوليها مناصب قيادية ، وقضية المساواة على أساس النوع كمثال للقضايا التي اختلفت حولها الآراء ، وتناولها الكاتبة بين الفكر الإسلامي والغربي .

بعض الأبحاث التي تناولت جانباً أو أكثر من قضايا المرأة :

- يمكن تصنيف الدراسات السابقة التي تدور حول محور أو أكثر من محاور الدراسة إلى ،
- أ- دراسات عربية .
- ب- دراسات أجنبية .

وقد روعي في ترتيب هذه الدراسات العربية والأجنبية الترتيب الزمني من الأقدم إلى الأحدث ، وذلك على النحو التالي ،

أ- الدراسات العربية : صنفت الكاتبة الدراسات العربية على أساس أربعة محاور :

أولاً : دراسات متعلقة بقضية المساواة بين المرأة والرجل .

ثانياً : دراسات متعلقة بعمل المرأة وتوليها مناصب قيادية .

ثالثاً : دراسات متعلقة بالمشاركة السياسية للمرأة .

(١) أحمد زايدو آخرون : المرأة وقضايا المجتمع ، مطبوعات مركز البحوث والدراسات الاجتماعية - كلية الآداب ، جامعة القاهرة ، ٢٠٠٢ ، ص ٢٦٣ .



رابعاً : دراسات خاصة بدور التربية وأهميتها في المجتمع ، وخاصة فيما يتعلق بجوانب الدراسة الحالية . وفيما يلي عرض لهذه الدراسات :

أولاً، الدراسات المتعلقة بقضية المساواة بين الرجل والمرأة على أساس النوع ، ومن هذه الدراسات

١- دراسة بعنوان : " موقف القرآن الكريم من الدعوات المعاصرة لتحرير المرأة " (١) .

هدفت الدراسة إلى التعريف على رأي القرآن الكريم وموقفه من الدعوات المعاصرة لتحرير المرأة وكذلك عرض لأهم المؤتمرات والاتفاقيات التي عقدت في هذا الشأن .

ومن أهم هذه المؤتمرات والاتفاقيات: اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، والمؤتمر العالمي الرابع للمرأة، ومؤتمر المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين ، ثم وضحت الكاتبة أهم ما دعت إليه تلك المؤتمرات، مثل رفض قوامة الرجل، والمساواة المطلقة بين الرجل والمرأة، وبخول المرأة كافة ميادين العمل ونزع الحجاب. ووضحت الكاتبة الآثار السلبية لتطبيق ذلك في مجتمعنا العربي مثل: تشابك الأدوار وتصارعها في الأسرة والمجتمع.

واستخدمت الكاتبة المنهج التاريخي لعرض أهم المؤتمرات التي عقدت بشأن المرأة وتوصلت للدراسة إلى نتائج من أهمها ،

أ- أن تحرير القرآن الكريم للمرأة أفسح لها المجال لتقوم بدورها في خدمة المجتمع والإسلام وأحاطها في ظل هذا التحرير بسياج من الأخلاق السامية.

ب- أن دعوات التحرير المعاصرة قامت على الظن والشك وتمجيد العلمانية فكانت بذلك مخالفة للقرآن الكريم ، مما أدى إلى شيوع الفساد .

(١) رندة فؤاد حصاصنة : " موقف القرآن الكريم من الدعوات للمعاصرة لتحرير المرأة " ، جامعة آل البيت عمادة الدراسات العليا و الدراسة العلمي ، كلية الدراسات الفقهية ، كلية أصول الدين ، الأردن ، ٢٠٠٣ .

وكان من توصيات الدراسة ما يلي ،

أ - عدم الانسياق وراء دعوات تحرير المرأة التي لا تستند على أي أساس شرعي

ب - منع انعقاد المؤتمرات التي تسعى إلى تشويه صورة الإسلام .

و تتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في توضيح أن دعوات التحرير

المعاصرة قامت على الظن والشك و تمجيد العلمانية فكانت بذلك مخالفة للقرآن الكريم .

و تستفيد الدراسة الحالية من هذه الدراسة توضيح بعض الآثار السلبية

التي تعود على المجتمعات العربية من خلال توغل ثقافة الجندر .

أ - دراسة بعنوان: " ثقافة الجندر و التربية الإسلامية المعاصرة . دراسة  
في إحدى قضايا الغزو الفكري " (١)

هدفت الدراسة إلى ،

• توضيح صور و أشكال الغزو الفكري و التي من أبرزها الدعوة إلى ثقافة  
الجندر .

• توضيح أبرز معالم ثقافة الجندر .

• بيان الأهداف التي تسعى إليها ثقافة الجندر .

المنهج المستخدم ،

استخدمت هذه الدراسة المنهج التاريخي و الوصفي للتتبع النشأة لهذه

الثقافة و أيضا تحليلها و نقدها .

(١) بدرية صالح الميمان : ثقافة الجندر و التربية الإسلامية المعاصرة ، دراسة في إحدى قضايا انغزو  
الفكري ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية التربية ، جامعة طيبة ، المدينة المنورة ، ٢٠٠٤ .

توصلت الدراسة إلى نتائج منها ،

انه يمكن مواجهة الغزو الفكري عن طريق الحوار والبناء الداخلي بواسطة تعميق الشعور بالعزة الإسلامية وكشف المزيف والمضل من الحضارة الغربية ومبادئها وأفكارها .

ويمكن مواجهة ثقافة الجندر بصفة خاصة عن طريق ،

أ- الاهتمام بالتربية الأسرية الإسلامية .

ب- العمل على القضاء على الأمية الأبجدية .

ج- إعادة النظر في مناهج التعليم .

د- إعادة النظر في قوانين عمل المرأة .

و كان من توصيات الدراسة ما يلي ،

أ- زيادة الاهتمام بقضايا المرأة ، حتى لا تنساق وراء دعوات التحرير القائمة على فكر علماني .

ب - عقد مؤتمرات عالمية إسلامية سنويا لمناقشة قضايا المرأة والأسرة والمجتمع .

أنفقت هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في توضيح صور وأشكال الغزو الفكري والتي من أبرزها الدعوة إلي ثقافة الجندر .

اختلفت هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في اقتصارها على استعراض قضية المساواة على أساس النوع كمثال لأهم قضايا المرأة .

واستفادت الدراسة الحالية من الدراسة السابقة عرض أشكال الغزو

الفكري وأهم معالم ثقافة الجندر .

### ٣- دراسة بعنوان: قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية (١)

هدفت الدراسة إلي ،

١- عرض لأهم المؤتمرات التي تناولت قضايا المرأة مثل :

❖ المؤتمر العالمي الأول للسكان، المنعقد في (بوخارست/رومانيا)، عام (١٣٩٤هـ-١٩٧٤م).

❖ المؤتمر العالمي للسنة الدولية للمرأة، المنعقد في مكسيكو عام (١٣٩٥هـ-١٩٧٥م).

❖ المؤتمر العالمي عن عقد الأمم المتحدة للمرأة، المنعقد في كوبنهاجن عام (١٤٠٠هـ-١٩٨٠م).

❖ المؤتمر الدولي المعني بالسكان، المنعقد في مكسيكو عام (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م).

❖ دورة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، المنعقدة في نيويورك عام (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م).

❖ المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم عقد الأمم المتحدة للمرأة، المنعقد بنرويجي عام (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م).

❖ مؤتمر الأمم المتحدة عن البيئة والتنمية، المنعقد في ريودي جانيرو عام (١٤١٣هـ-١٩٩٢م).

❖ مؤتمر الأمم المتحدة عن حقوق الإنسان، المنعقد في فيينا عام (١٤١٣هـ-١٩٩٣م).

❖ مؤتمر الأمم الدولي عن السكان والتنمية، المنعقد بالقاهرة عام (١٤١٥هـ-١٩٩٤م).

(١) فزاد بن عبد الكريم العبد الكريم : قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية ، رسالة دكتوراه ، كلية الشريعة ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، المملكة العربية السعودية ، ٢٠٠٤ .

❖ مؤتمر الأمم المتحدة عن التنمية الاجتماعية، المنعقد في كوبنهاجن عام (١٤١٥هـ-١٩٩٥م).

❖ المؤتمر الدولي الرابع المعني بالمرأة، المنعقد في بكين عام (١٤١٦هـ-١٩٩٥م).

❖ مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، المنعقد في إسطنبول/تركيا، عام (١٤١٧هـ-١٩٩٦م).

ب- نقد المؤتمرات التي تناولت قضايا المرأة .

المنهج المستخدم: استخدم الباحث منهجاً وصفيّاً في عرض القضايا الأساسية للمرأة ومنطلقاتها من خلال وثائق المؤتمرات. كما استخدم المنهج التاريخي في تتبع بعض قضايا المرأة في هذه المؤتمرات، كقضية تقديم الثقافة الجنسية للجنسين في المدارس التربوية، وقضية خروج المرأة للعمل، وكذلك قضية الحقوق السياسية للمرأة الأوروبية، وغيرها من القضايا. واستخدم المنهج التحليلي النقدي في تحليل وثائق المؤتمرات المتعلقة بالمرأة ونقدها في ضوء المصادر الإسلامية، مبرزاً الموقف الإسلامي من هذه القضايا.

و كان من أهم نتائج الدراسات ما يلي :

١ - إن الإسلام كرم المرأة، وجعلها في المكان اللائق ببنائها، خلافاً للوضع الذي كانت عليه في الجاهلية السابقة قبل الإسلام، وكذلك وضعها في الجاهلية المعاصرة وسأوى بينها وبين الرجل في كثير من الحقوق والواجبات - سوى ما استثنى من ذلك مراعاة لطبيعتها التي خلقها الله عليها -، وهذا ما لم تنله بعض النساء في بعض بلاد العالم إلى يومنا هذا.

٢ - شمولية الإسلام وكماله، فهو لم يترك شأناً من شؤون الحياة إلا بينه وبين حكم الله تعالى فيه، إما عن طريق مصادر التشريع الأصلية، كالكتاب،

والسنة والإجماع، والقياس، أو عن طريق باقي مصادر التشريع الإسلامي، كالمصالح المرسلة، وسد الذرائع، وغير ذلك.

وهذه القضية نجدها واضحة بالنسبة لشؤون المرأة الاجتماعية، والأخلاقية والاقتصادية، والسياسية، التي تمت مناقشتها في هذه الرسالة.

٣ - إن الإسلام لا يأمر بأمر ويحث عليه - أو يجيزه - إلا إذا كانت المصلحة راجحة في ذلك على المفسدة، ولا ينهى عن أمر ويمنع حدوثه إلا إذا كانت المفسدة راجحة فيه على المصلحة، وهذا الأمر نجده واضحاً - كمثال على ذلك - في أمر النساء بالبقاء في البيوت؛ لأن المفسد في خروجها مترجح على المصالح، فكل ما يتناسب مع طبيعة المرأة، وليس فيه مخالفة لأوامر الإسلام أباحه، وكل ما يتعارض مع طبيعتها التي خلقها الله تعالى عليها منعه فالأصل بقاء المرأة في منزلها، ولا تخرج إلا لظروف خاصة وبشروط.

### و كان من توصيات الدراسات :

١ - ضرورة كشف مساوئ ومفاسد هذه المؤتمرات للجمهور الإسلامي، وبيان مراميها، ومخالفاتها لمقاصد الشريعة، وأنها أحد أذرع العولمة الاجتماعية المعاصرة. وذلك من خلال وسائل الإعلام المختلفة (المقروءة، والمسموعة والمرئية)، والندوات، والمحاضرات؛ وذلك من قبل العلماء، والدعاة، وطلاب العلم، والمثقفين الإسلاميين، والإعلاميين، والقيادات النسائية، وتحملهم المسؤولية في بث الوعي العام؛ للوصول إلى تحصين داخلي قوي.

٢ - أن تقوم الوزارات والهيئات والمؤسسات الإسلامية ( الرسمية وغير الرسمية ) كوزارات الخارجية، والشؤون الإسلامية، والشؤون الاجتماعية، ورابطة العالم الإسلامي، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، وهيئة كبار العلماء، وعلماء الأزهر، ودور الإفتاء، وكل من يقوم على أمور المسلمين، بأداء دورها اللازم،

وتكوين حضور قوي في الداخل والخارج، ومن ذلك إصدار بيانات تستنكر هذه المؤتمرات وأهدافها الخبيثة، ونشر هذه البيانات وتغطيتها تغطية إعلامية حتى يتبين الأمر للجمهور الإسلامي.

٣ - كشف زيف التيار النسوي العلماني التغريبي في العالم الإسلامي والعربي، وأنه جزء من تيار الزندقة المعاصر، والمدعوم من هيئات مشبوهة خارجية.

٤ - قيام الجهات الخيرية الإسلامية - والأقسام النسائية فيها على وجه الخصوص-، والجمعيات الخيرية النسائية، بتحمل مسؤولياتها، والتنسيق فيما بينها، وإصدار وثيقة للأسرة المسلمة، تؤصل فيها الرؤية الشرعية حول المرأة وحقوقها الأساسية في الإسلام، وكذلك الأسرة ومفهومها الشرعي. وكذلك القيام بالناشط الدعوية التثقيفية لمختلف شرائح المجتمع.

٥ - عمل رصد إعلامي جاد لكل فعاليات المؤتمرات الدولية والإقليمية، ومتابعة الخطوات الفعلية لتنفيذ توصيات المؤتمرات السابقة التي ناقشت قضايا المرأة، وإصدار ملاحق صحفية؛ لبيان الموقف الشرعي من هذه المؤتمرات وتوصياتها.

٦ - إقامة أسابيع ثقافية في المدارس والجامعات؛ لبيان مخالفة مثل هذه المؤتمرات لمقاصد الشريعة الإسلامية.

٧ - ممارسة ضغوط قوية على وسائل الإعلام المختلفة، التي تقوم بالترويج والتغطية السيئة لهذه المؤتمرات؛ لتكف عن ذلك.

٨ - ضرورة إعادة النظر في خطط تعليم المرأة؛ بحيث تتفق مع طبيعة المرأة - من ناحية -، وظروف المجتمع، واحتياجات التنمية - من ناحية أخرى -.

اتفقت هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في استعراض لأهم المؤتمرات التي نعت إلى تحرير المرأة، ونقدها.

اختلفت هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في تحديد مصادر تهديد المرأة داخل المجتمعات العربية، وهو ما تمثله تلك المؤتمرات على الرغم من وجود مصادر أخرى.

### نستفيد من الدراسات الحالية من الدراسات السابقة فيما يلي :

- أ- التعرف على أهم المؤتمرات التي تناولت قضايا المرأة.
- ب- تحديد كيفية مواجهة التحديات الخارجية التي تؤثر سلبا على المرأة وبالتالي على المجتمع ككل.

### ٤ - دراسة بعنوان: المتطلبات التربوية لثقافة الجندر (١) . هدفت الدراسة إلى ،

توضيح ابرز معالم ثقافة الجندر وأهدافها ، وتتبع الجذور الفلسفية والتاريخية لثقافة الجندر ، والتعرف على المتطلبات التربوية من وجهة نظر أنصار دعاة ثقافة الجندر ، وتوضيح آثار وانعكاسات " ثقافة الجندر " على المجتمع عامة وعلى الأسرة والتربية خاصة ، ووضع آليات لمواجهة " الحركة الأنثوية " التي تسمى ثقافة الجندر والتي يمكن من خلالها بلورة فكر إسلامي أصيل خاص بقضايا المرأة .  
وقد استخدمت الدراسة المنهج التاريخي في تتبع التطور التاريخي للحركة الأنثوية في العالم الغربي وبيان مراحلها التي مرت بها واستخدم المنهج الوصفي من خلال مدخلين المدخل النقدي والمدخل التحليلي ، لتحليل الأفكار التي تنادي بها ثقافة الجندر ثم نقدها في ضوء الضوابط الشرعية.

(١) سيد احمد طهطاوى ومحمد على عزب: المتطلبات التربوية لثقافة الجندر - حراسة نقدية ، مجلة كلية التربية ، ع (٥٨) ، جامعة المنصورة ، مايو ٢٠٠٥ .



## ونوصلت الدراسات إلى نتائج هامة منها :

أ- أن حركات تحرير المرأة في الغرب وفي مصر وبلاد الشام والعراق كنموذج لحركات التحرير الحديثة في العالم العربي . اتخذت منحى واحد فكلاهما بدأت بمطالب و أفكار معتدلة تهدف إلى تحسين وضع المرأة وبعد أن تم لها ما أرادت استمرت هذه الحركات بشكل مبالغ فيه إلى حد وصل إلى المساواة التامة مع كل الرجال في كافة المجالات .

ب- هناك بعض الأسس التي قامت عليها دعوات التحرير المعاصرة والتي تبنتها قرارات المؤتمرات الدولية المنعقدة بشأن المرأة . فيها مخالفه للإسلام وللشريعة الإسلامية ولا تتفق مع قيمنا الدينية .

وفي ضوء النتائج التي أسفرت عنها الدراسات تم وضع التوصيات التالية :

- أ- الاهتمام بتثقيف المرأة ثقافة إسلامية واعية لتدرك حقوقها وواجباتها في الإسلام فتؤدى ما عليها من واجبات وتطالب بحقوقها ولا تفرط فيها .
- ب- العمل على القضاء على الأمية الأبجدية بين النساء المسلمات .
- ت- ضرورة إعادة النظر في خطط تعليم المرأة ، بحيث تتفق مع طبيعتها - من ناحية - وظروف المجتمع واحتياجاته من ناحية أخرى .
- ث- أن تتمسك الدول العربية والإسلامية بمنع التمويل الأجنبي للجمعيات الأهلية وأن تحذو بقية الدول العربية والإسلامية حذو دول الخليج وتمنع التمويل على أن يتولى البنك الإسلامي تمويل هذه الجمعيات شريطة أن تنتهج المنهج الإسلامي في خططها وأهدافها.

اتفقت هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في توضيح آليات المواجهة التربوية

لثقافة الجندر.

واختلفت مع الدراسة الحالية في اقتصارها لاستعراض قضية المساواة على أساس النوع فقط كأهم قضايا المرأة .  
واستقادت الدراسة الحالية من هذه الدراسة النقد الشرعي لكل الأسس التي بنيت عليها ثقافة الجندر.

٥- دراسة بعنوان: النوع الاجتماعي "الجندر"<sup>(١)</sup>.

هدفت الدراسة إلي :

- أ- إزالة السيطرة الأبوية وجعل الأسرة متكافئة يسودها العدل والاحترام.
- ب- تغيير القوانين والممارسات الإدارية التي تمارس التمييز ضد المرأة وتعيق تطورها وتهضم حقوقها.
- ت- تغيير أساليب التربية أثناء فترة الطفولة لتعميم المساواة بين الجنسين.
- ث- التشجيع على دفع عجلة التعليم وفتح جميع فرص التعليم للفتيات ما بين سن ٧-٢٥ عاماً.
- ج- التوسع في فتح فرص للمرأة على زيادة قدراتها في السيطرة على الموارد المتاحة.
- ح- تغيير وإيقاف الممارسات والعادات الضارة بصحة المرأة .
- خ- تغيير المفاهيم الخاطئة الخاصة بتقليل مشاركة المرأة والعمل على هضم حقوقها وإذلالها عن طريق تعديل المناهج التربوية وصورتها في وسائل الإعلام.
- د- الإسراع في دفع عجلة دور المرأة في التنمية والتطور الاجتماعي والاقتصادي.

(١) سيما عدنان أبو رموز : النوع الاجتماعي " الجندر "، بحث لا استكمال متطلبات الدكتوراه، كلية الدراسات الإسلامية، جامعة القدس، فلسطين، ٢٠٠٥.

ذ- زيادة مشاركة المرأة في العمل السياسي.

استخدمت اللآئبئ اطنلج الوصفى فى عرض الشواهد الشرعية الخاصة بقضية المساواة .

نوصلت الدراسات إلى نتائج من أهمها :

أن الاهتمام بقضايا المرأة هو خير وسيلة لزيادة وعيها بحقوقها فى المجتمع .

أ- أن الاهتمام الإعلامى بقضايا المرأة يحثها على المشاركة الجادة داخل المجتمع فى أكثر من مجال .

من توصيات الدراسات ما بلى :

أ- يجب معرفة الأمور التى ساوى فيها الله - سبحانه وتعالى - المرأة بالرجل

ب- يجب اجتناب فعل ما يخالف طبيعة المرأة و فطرتها .

اتقت هذه الدراسة مع الدراسة الحالية فى استعراض مفهوم ثقافة الجندر .

و اختلفت معها فى عدم استعراض أهم المؤتمرات الداعية لهذه الثقافة .

استقادت الدراسة الحالية من هذه الدراسة فى توضيح :

أ- فلسفة النوع الاجتماعى .

ب- الأمور التى ساوى فيها وفرق بها الإسلام بين الذكر والأنثى .

ثانيا ، الدراسات المتعلقة بعمل المرأة و توليها مناصب قيادية ،

ومن هذه الدراسات :

١- دراسة بعنوان: اتجاهات المواطنين الأردنيين نحو عمل المرأة (١) .

(١) موسى شتيوي و آخرون : اتجاهات المواطنين الأردنيين نحو عمل المرأة ، أعدت هذه الدراسة ضمن مشروع "السكان والموارد البشرية والتخطيط الائتماني ، ١٩٩٥ .

## هدفت الدراسة إلي ،

التعرف على الاتجاهات العامة للمواطنين الأردنيين نحو عمل المرأة خارج البيت ومدى تقبلهم لعمل النساء التي تربطهن بهم علاقة قريى بالإضافة إلى تقبل المواطنين أن يكون للمرأة عملها الخاص بها، والتعرف على اتجاهات المواطنين في مدى تقبلهم لوضع الأطفال بالحضانة واستمرار المرأة في العمل بعد الإنجاب والتعرف على اتجاهات المواطنين نحو قطاع العمل المفضل للمرأة والمجال المهني المناسب لعمل المرأة، والتعرف على الأسباب والظروف التي تدفع بالمرأة للعمل خارج البيت ، التعرف على أسباب معارضة عمل المرأة خارج البيت وعلى ظروف تأييد عمل المرأة خارج البيت.

استخدمت هذه الدراسة - منهج المسح الاجتماعي التحليلي وذلك لتحقيق أهداف الدراسة حيث تم تصميم وإعداد استبانة خاصة لهذا الغرض شملت على أسئلة تتعلق بالخلفية الاجتماعية والاقتصادية والديموغرافية للمبحوثين والمجموعة الأخرى من الأسئلة لقياس اتجاهات المواطنين الأردنيين نحو عمل المرأة والقضايا المرتبطة .

## من نتائج الدراسة ما يلي :

أ- أن توفير الظروف المناسبة لعمل المرأة يساعد على ارتفاع نسبة مشاركتها في المجتمع .

ب- وجود قوانين تظلم المرأة في العمل ، وتهدر من حقوقها من أهم أسباب غياب دور المرأة الفاعل في المجتمع .

## من توصيات الدراسة :

أ- استخدام وسائل الإعلام لتوعية المرأة والرجل بتأثير التغيير الاجتماعي على الأدوار الجندرية وكيفية التعامل مع هذه التغيرات والتكيف لها.

ب- العمل على توفير الخدمات المساندة للأسرة وللمرأة العاملة كإنشاء الحضانات ورياض الأطفال.

ت- إنشاء مكاتب توظيف للمرأة لمحاولة الموازنة بين المؤهلات التي تحملها الإناث ومتطلبات سوق العمل.

ث- إنشاء مراكز تدريب مهنية متقدمة لتأهيل قطاعات كبيرة من النساء المتعلقات أن تدخل سوق العمل بمتطلباته الجديدة.

ج- التشديد في تطبيق الإجراءات التي تحد من التمييز ضد المرأة وخاصة في التعيين والأجر.

ح- تحسين ظروف العمل في المهن غير التقليدية ومراعاة تطبيق قوانين العمل المعمول بها لتسهيل دخول المرأة إلى هذه المهنة.

خ- تشديد المراقبة للتأكد من تطبيق القوانين التي تحد من التمييز ضد المرأة وخاصة التمييز في الأجر وفي التعيين.

تتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في عرض أهم الأسباب التي تؤدي إلى انخفاض نسبة عمل المرأة .

وتختلف معها في تحديد قضية عمل المرأة كأهم قضاياها في المجتمع .

ويمكن للدراسة الحالية الاستفادة من هذه الدراسة فيما يتعلق بالتحليل

النظري للاتجاهات المختلفة فيما يخص عمل المرأة .

٢- دراسة بعنوان: أثر خروج المرأة للعمل على التنشئة الاجتماعية

للطفل ( دراسة ميدانية بمحافظة الوادي الجديد ) (١)

(١) محمد جلال محمد عبد الله، أثر خروج المرأة للعمل على التنشئة الاجتماعية للطفل (دراسة ميدانية بمحافظة الوادي الجديد) ، رسالة ماجستير ، كلية التربية ، جامعة أسيوط ، ١٩٩٠ ، ٢٠٠١ .

هدفت الدراسة إلى : التعرف على أثر خروج المرأة للعمل على التنشئة الاجتماعية للطفل في النواحي الجسمية والوجدانية والعقلية والاجتماعية وكذلك معرفة الفرق بين أثر خروج المرأة للعمل على التنشئة الاجتماعية للطفل في الريف والحضر في النواحي الجسمية والوجدانية والعقلية والاجتماعية .  
منهج الدراسة :-

استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي والمنهج التاريخي.

نتائج الدراسة :- خلصت النتائج إلى أن خروج المرأة للعمل كان له تأثير سلبي على التنشئة الاجتماعية للطفل في الأبعاد الأربعة ( الجسمي - الوجداني - العقلي - والاجتماعي ) كما أوضحت أن هناك تفاوت في أثر خروج المرأة للعمل على أبعاد التنشئة ، وأن هناك فروقا ذات دلالة إحصائية في بعض الأبعاد بين الريف والحضر في عينة الدراسة .

توصيات الدراسة :- أوصى الباحث بالآتي :

أ- ضرورة توفير حضانات في القطاعات المختلفة التي تعمل فيها المرأة .

ب- إنشاء شعب خاصة بدور الحضانة ورياض الأطفال بكليات التربية وتقديم برامج موجهة من خلال وسائل الإعلام للمرأة العاملة .

نتائج هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في عرض أهم النتائج المرتبطة بخروج المرأة للعمل .

وتختلف مع الدراسة الحالية في حصر نتائج عمل المرأة بتأثيره على التنشئة الاجتماعية للطفل .

واستناداً للكاتب من الدراسة السابقة في معرفة التأثير السلبي لعمل المرأة وأسبابه .

٢- دراسة بعنوان «عمل الأم وعلاقته بالقيم لدى الأبناء» (دراسة ميدانية للعلاميد الحلقة الثانية من التعليم الابتدائي) (١).

لهدفت الدراسة إلى التعرف على نوعية القيم التي تغرسها كل من المرأة العاملة والمرأة غير العاملة في أبنائها سواء في الريف أو الحضر.  
منهج الدراسة: استخدمت الكاتبة المنهج الوصفي.

ومن نتائج الدراسة ما يلي :-

١- هناك فرق بين أبناء الأمهات العاملات وأبناء الأمهات غير العاملات في مجموع القيم الدينية لصالح الأمهات العاملات ويرجع ذلك إلى ارتفاع نسبة تعليمهم.

٢- توصلت الدراسة إلى وجود فروق في قيمة الرحمة والنظافة والنظام ومساعدة الكبار بين أبناء الأمهات العاملات وغير العاملات لصالح أبناء الأمهات العاملات.

٣- أوضحت الدراسة وجود فروق في البنائين حيث تحتل قمة الهرم القيمي لدي أبناء الأمهات العاملات قيمتي النظافة والتنسيق، أما قيمة الأمانة فتحتل قمة الهرم عند أبناء الأمهات غير العاملات.

وقد توصلت الدراسة إلى العديد من التوصيات أهمها :-

١- الاهتمام ببرامج الرعاية الأسرية التي تنظمها وزارة الشؤون الاجتماعية.

٢- ضرورة أن يمثل الوالدان القدوة الصالحة لأطفالهم في التمسك بالقيم وغيرها.

تُلفق لكاه الدراسة مع الدراسة الحالية في عرض لأهمية عمل المرأة.

(١) مومنية إبراهيم علي محمد، عمل الأم وعلاقته بالقيم لدى الأبناء (دراسة ميدانية لتلاميذ الحلقة الثانية من التعليم الأساسي)، رسالة ماجستير، كلية التربية، جامعة أميوط، ١٩٩٦، ٢٠٠١.

و يختلف معها في تحديد القيم التي تغرسها كل من المرأة العاملة والمرأة غير العاملة في أبنائها

استفادت الدراسات الجارية من هذه الدراسات توضيح إيجابيات التنشئة الاجتماعية لأبناء المرأة العاملة، وأهم القيم التي تغرسها فيهم.

٤ - دراسة بعنوان: كفاءة حق المرأة في التعليم و التعلم: القيود والفرص المتاحة في المجتمع والتعليم المصري في العقود الأولى من القرن الـ ٢١ (١)

هدفت الدراسة إلى الدراسة في كفاءة المرأة في التعليم، والحث عن القيود التي لازالت تعوق حق المرأة المصرية في الحصول على التعليم العصري، وما هي الفرص المتاحة لتعزيز هذا الحق خلال العقود الأولى من القرن الـ ٢١.

استخدمت الدراسة المنهج الوصفي والتاريخي لتتبع تاريخ المرأة المصرية في مجال التعليم، ورصد القيود والفرص القائمة والمحتملة في مجال كفاءة حق المرأة المصرية في التعليم والتعلم.

من نتائج الدراسة ما يلي:

- أ- أن الاهتمام بتعليم المرأة يزيد من نسبة مشاركتها الفاعلة في المجتمع.
- ب- أن تحديد القيود التي تواجه المرأة في المجتمع يمثل أول خطوات مواجهتها.
- توصلت الدراسة إلى توصيات من أهمها:
- أ- تفعيل الرؤية الدينية المعززة لتعليم وتعلم المرأة.
- ب- تعزيز التشريعات المنظمة لحدود حق المرأة في التعليم والتعلم.

(١) عفاف محمد سعيد: كفاءة حق المرأة في التعليم و التعلم: القيود و للفرص المتاحة في المجتمع و التعليم المصري في العقود الأولى من القرن الـ ٢١، مجلة مستقبل التربية العربية، ع ٢٥، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، إبريل ٢٠٠٢، ص ١٤٧.



ج- استثمار تكنولوجيا المعلومات والاتصال والإعلام في نشر وتعميم الخدمات التعليمية للمرأة .

د- تطوير البحوث والدراسات المعنية بحقوق المرأة وخاصة حقها في التعليم .  
انفقت هذه الدراسات مع الدراسة الحالية في توضيح أهم القيود التي تعاني منها المرأة المصرية في المجتمع .

و يختلف معها في حصر قضية التعليم كمثال لأهم قضايا المرأة .

استقادت الدراسة الحالية من هذه الدراسة في :

أ- عرض التحولات الإيجابية في وضعية المرأة المصرية والعربية .

ب- توضيح الوضعية الثقافية غير المنصفة للمرأة .

ثالثاً : الدراسات المتعلقة بمشاركة المرأة السياسية ، ومن هذه الدراسات :  
١- دراسة بعنوان : التعددية السياسية و الانفتاح الاقتصادي و أثرهما على المشاركة السياسية للمرأة "دراسة الحالة المصرية" (١) .

هدف- الدراسة إلى معرفة مستويات المشاركة السياسية للمرأة المصرية الوصول إلى العوقات التي تحد من مشاركة المرأة السياسية .

استخدمت الدراسة المنهج التاريخي ، والمنهج المقارن .

توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية :

أ- الحذر المبالغ فيه من قبل القيادات النسائية .

ب- تقاعس المرأة المصرية في التعبير عن رأيها من خلال الكتابة و النشر كإحدى وسائل و قنوات المشاركة أو عرض المطالب الخاصة بها .

(١) غادة على موسى : التعددية السياسية و الانفتاح الاقتصادي و أثرهما على المشاركة السياسية للمرأة "دراسة الحالة المصرية" ، رسالة ماجستير ، قسم العلوم السياسية ، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، ١٩٩٦ .

ج- تخطيط القيادات النسائية في العمل العام نتيجة لافتقارهن للخبرة الكافية وعدم جدوى وضوح الاستراتيجيات .

د- ابتعاد الجمعيات النسائية عن ربط التدريب المهني بالتدريب على إدارة المشروعات الفردية والجماعية.

هـ- مسئولية المرأة المصرية عن زيادة الفارق أو الفجوة النوعية بينها وبين الرجل في المجالين السياسي والاقتصادي .

من توصيات الدراسة ما يلي :

أ- الاهتمام بالمؤسسات الاجتماعية التي تزيد من وعي المرأة بحقوقها السياسية .

ب- محاولة تذليل العقبات التي تحول دون المشاركة السياسية للمرأة .

تتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في توضيح أهم الظروف التي تحيط بمشاركة المرأة السياسية .

استقادت الدراسة الحالية من هذه الدراسة في :

أ- تحديد أسباب انخفاض المشاركة السياسية للمرأة في مصر .

ب- تحديد المعوقات التي تحد من المشاركة السياسية للمرأة في مصر .

٣- دراسة بعنوان: المشاركة السياسية للمرأة في كل من الريف والحضر بين آليات القصور وعمليات التفعيل ( التعليم والعمل ) (١) .

لهدف الدراسة إلي : عرض موجز لمسيرة المرأة المصرية ونضالها من أجل

حقوقها السياسية والقانونية والاجتماعية ، والتعرف على قابلية المرأة المصرية

(١) عبد السلام الشيراوي عباس محمد ، فراج سيد أحمد فراج : المشاركة السياسية للمرأة في كل من الريف والحضر بين آليات القصور وعمليات التفعيل ( التعليم والعمل ) ، بحث منشور في مؤتمر تفعيل دور المرأة المصرية في التنمية الثقافية ، كلية الآداب ، جامعة الزقازيق ، فرع بنها ، مارس ٢٠٠١

في الريف والحضر، المتعلمة وغير المتعلمة، العاملة وغير العاملة، للمشاركة السياسية، والتعرف على تأثير التعليم في مشاركة المرأة سياسيا، والتعرف على تأثير خروج المرأة المصرية للعمل في إقبالها على المشاركة السياسية.

المنهج المتبع هو المنهج التاريخي.

من نتائج الدراسة ما يلي:

أ- أن الاهتمام الأسري بالمرأة منذ الطفولة يمثل دافع قوي لمشاركتها الفاعلة في المجتمع.

ب- أن التربية تمثل اللبنة الأولى في تشكيل وعي المرأة سياسيا.

توصيات الدراسة:

١- نوصيات تتكفل بفلسفة الائتلاف بفضاها اطراءه و نتمثل في :

أ- إعادة النظر فيما هو مطروح على الساحة، سواء على المستوى الرسمي أو المستوى الشعبي.

ب- لا بد من التأكيد على أن قضية المرأة هي قضية الرجل أولا.

ت- التأكيد على الحرية والديمقراطية باعتبارهما الدعامة الأولى للوعي السياسي وإدراك الحقوق والواجبات وطريق تحقيق الانتماء في المجتمع.

ث- لا بد من دراسة أوضاع المواطن المصري الراهنة وتمحيص الثقافة التحتية والتقاليد الخاطئة والمستحدثات الوافدة وإخضاعها للنقد والمراجعة بغرض ترك الفاسد منها والاستفادة من الإيجابي.

٢- نوصيات تتكفل بالجانب التربوي وأساليب التنشئة داخل الأسرة:

١- لا بد للأسرة من إشباع الحاجات المادية والمعنوية للبنين والبنات على حد السواء.

٢- لا بد أن تبعد الأسرة عن التمييز بين الذكر والأنثى.

٣- لا بد للأسرة من الالتزام بالنسق القيمي الذي يحفظ للبنات شرفها ويحقق لها العفة والطهارة والمشاركة الإيجابية في كافة المجالات.

تتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في توضيح تأثير خروج المرأة للعمل وعلاقته بمشاركتها السياسية في المجتمع .

تختلف مع الدراسة الحالية في تحديد قضية المشاركة السياسية كأهم قضايا المرأة .

استمادت الدراسة الحالية من هذه الدراسة في :

التعرف على تأثير خروج المرأة للعمل في إقبالها على المشاركة السياسية وعرض لأهم التوصيات التربوية التي تخص الحفاظ على حقوق المرأة .

٣- دراسة بعنوان: ملامح التربيّة السياسيّة في ضوء السنّة النبويّة (١) .

هدفت الدراسة إلى تأصيل مفهوم التربية السياسية ، وإبراز شمول السنّة النبوية ، وبيان التربية السياسية للفرد المسلم من خلال مراحل نموه في مراحل العمرية من الطفولة والبلوغ حتى الشباب والرشد من خلال تربية الجيل الأول على يد الحبيب المصطفى صلي الله عليه وسلم والوقوف على مظاهر التنشئة السياسية للمرأة المسلمة ، وبيان دورها في التربية السياسية لغيرها من خلال الأحاديث النبوية الشريفة .

استخدمت الدراسة المنهج الاستقرائي حيث قام الباحث بجمع نصوص

المحدث من مصادرها الأصنية

كما استخدم الباحث المنهج التقدي في التعامل مع النصوص المجموعة

و الحكم عليها من حيث القبول او الرفض . كما استخدم الباحث المنهج التحليلي

(١) رمضان إسحاق الزيان : ملامح للتربية السياسية في ضوء السنّة النبوية ، بحث مقدم إلى المؤتمر التربوي الأول " للتربية في فلسطين و تغيرات العصر " ، جامعة الأقصى ، فلسطين ، ٢٠٠٤ .

في فهم الأقوال والأفعال والمواقف الواردة في النصوص والاستنباط منها مع ربطها بالواقع السياسي للأمة في العصر الحاضر.

من نتائج الدراسة ما يلي :

أ- أن الأسرة تمثل أساس الوعي الديني بالنسبة لأفرادها .

ب- أن السنة النبوية من أهم مصادر التوعية بالتنشئة السياسية .

توصلت الدراسة إلى عدة توصيات من أهمها :

أ- العمل على إيجاد التنشئة السياسية للطفل المسلم ، من خلال المناهج

الدراسية التي تقدم لهم ، كي توضع استراتيجيات مستقبلية للتنشئة

السياسية الصحيحة من منظور إسلامي .

ب- تطوير تربية الأسرة المسلمة لأبنائها ، وذلك عن طريق التوعية بأهمية

وطبيعة الدور المخطط له لمساهمة الأسرة في التنشئة السياسية الإسلامية

الواعية التي تراعي فقه الواقع .

ج- الاهتمام بدور الشباب المسلم في ممارسة الأدوار السياسية السليمة من

منظور شرعي يساهم في بناء الأمة الإسلامية ومستقبلها .

د- العمل على عودة دور المسجد في التربية السياسية الإسلامية الصحيحة .

هـ- العمل على قيام المؤسسة التعليمية - الرسمية وغيرها- بدورها في إحداث

التربية السياسية الإسلامية المطلوبة ، والعمل على إزالة المعوقات أمام هذا

الدور .

نتفق لكثرة الدراسات مع الدراسة الحالية في إبراز أهمية دور الأسرة في التوعية

بقضية التنشئة السياسية للفرد .

تختلف مع الدراسات الخالصة في تحديد قضية المشاركة السياسية كمثال لأهم

قضايا المرأة .

استقادت الدراسة الحالية من هذه الدراسة في :

١- توضيح مفهوم التربية السياسية في عهد الرسول ( صلي الله عليه و سلم ) .

٢- التعرف على مظاهر الاهتمام بالتربية السياسية في السنة النبوية .

٥- دراسة بعنوان: المعوقات الثقافية للمشاركة السياسية للمرأة

المصرية (١) .

هدفت الدراسة إلي : الكشف عن المعوقات الثقافية للمشاركة السياسية

للمرأة خلال الحقب التاريخية الماضية و ما طرأ عليها من تطورات ، والكشف

عن المعوقات الثقافية المرتبطة بنظم التعليم ، والتي تؤثر على مشاركة المرأة

سياسيا، والكشف عن المعوقات الثقافية التي ترتبط بعملية التنشئة الاجتماعية

داخل الأسرة و تعد عائقا لمشاركة المرأة سياسيا ، و الكشف عن مدي تأثير الثقافة

الشعبية للمرأة على واقع مشاركتها السياسية ، و إيضاح نوع المعوقات الثقافية

التي ترتبط بتأثير المؤسسة الإعلامية على تشكيل ثقافة المرأة السياسية وبالتالي

على وعيها السياسي .

استخدمت الدراسة عدد من المناهج مثل : المنهج الوصفي ، والمنهج التاريخي

و منهج تحليل المضمون الوثائقي ، حيث يتسنى إجراء الدراسة .

من نتائج الدراسة ما يلي :

أ- أن التعليم من أهم الأسباب التي تساهم في التأثير على مشاركة المرأة

السياسية .

ب- أن الموروثات الشعبية تمثل دور هام في مشاركة المرأة السياسية .

(١) سحر حساني عبد الله : المعوقات الثقافية للمشاركة السياسية للمرأة المصرية - دراسة مسحية على عينة من النساء بمنطقة التين "حلوان" ، رسالة ماجستير ، كلية الآداب ، جامعة حلوان ، ، ٢٠٠٤ .

توصلت الدراسة إلى توصيات من أهمها :

أ- ضرورة تغيير أساليب التنشئة الاجتماعية التقليدية ، ذلك عن طريق توعية الآباء بكيفية معاملة الذكور والإناث دون تمييز بينهما .

ب- ينبغي غرس قيم ومبادئ المشاركة السياسية لدى الإناث في الأسرة ، وذلك باعتبار أن عملية التنشئة الاجتماعية في الأسرة تعد من أهم المراحل التي تمر بها الطفلة وتعمل تشكيل شخصيتها وثقافتها السياسية.

ج- ينبغي الاهتمام بتعليم الإناث، وذلك عن طريق توعية الأسر بأهمية تعليم البنات في تنمية ثقافتها وفكرها.

د- ضرورة توضيح وتفسير القيم الدينية التي تحتل على ضرورة احترام المرأة باعتبارها فرد من أفراد المجتمع لها حقوق وعليها واجبات .

هـ- ينبغي إجراء عملية تطوير للمناهج والمقررات الدراسية التي تدرس بالمدرسة والجامعة ، وإضافة بعض المعلومات السياسية التي تساعد على تنمية الثقافة السياسية .

و- تعريف المرأة بأهمية مشاركتها في الحياة السياسية .

ز- تجنب تصوير المرأة المشاركة في المجتمع والحياة السياسية على أنها امرأة فاشلة في بيتها ومحاولة تصويرها في الأدوار الإيجابية .

تتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في توضيح العوقات التي تؤثر على المشاركة السياسية للمرأة .

استفادت الدراسة الحالي من هذه الدراسات في :

أ- الكشف عن العوقات الثقافية الموجودة بالمجتمع و المرتبطة بالمرأة .

ب- معرفة العوقات الثقافية المرتبطة بعملية التنشئة الاجتماعية داخل الأسرة وتعد عائقا أمام المشاركة السياسية للمرأة .

رابعاً : الدراسات الخاصة بدور التربية و أثرها في المجتمع . و من أهم هذه الدراسات ما يلي :

١- دراسة بعنوان: الانفتاح الحضاري . مبرراته، شروطه، و متطلباته التربوية<sup>(١)</sup> .

هدفت الدراسة إلى :- تقديم بعض الشروط التي تكفل لنا الانفتاح على العالم الخارجي انفتاحاً حضارياً يعين على تجاوز الوهن الحالي ، و تحقيق النهضة الحضارية المنشودة ، و تقديم بعض المتطلبات التربوية التي تمكن المدرسة من إكساب التلاميذ الشروط المقترحة .

استخدمت الدراسة منهج التحليل و التركيب الفلسفي .

من نتائج الدراسة ما يلي :

أ- أن الانفتاح الحضاري ضرورة من ضروريات التقدم .

ب- أن المدرسة تمثل دور أساسي في ضبط تأثير الانفتاح الحضاري .

توصلت الدراسة إلى توصيات من أهمها :

أ- ضرورة التفات الباحثين في التخصصات المختلفة إلى قضية التعامل مع الآخر الحضاري في ظل ثورة المعلومات .

ب- يجب ألا يقتصر الانفتاح على العالم الغربي فقط ، وإنما يمتد إلى العالم أجمع ليشمل مجتمعات مثل الصين ، و دول جنوب شرق آسيا ، و أن نقدم للتلاميذ من ثقافات تلك الدول ما يناسب مع إمكانياتهم العقلية .

ج- ضرورة تعاون جميع الفعاليات التربوية في مجتمعنا على توعية الأفراد بمبررات و شروط الانفتاح الحضاري على العالم الخارجي .

د- الاجتهاد في تحصين التلاميذ ضد صور التقليد السلبي للآخر الغربي .

(١) لحمد أبو المقوقح شبل : الانفتاح الحضاري مبرراته، شروطه، و متطلباته التربوية ، مجلة كلية التربية ع ٣٤ ، جامعة المنصورة ، مايو ١٩٩٧ ، ص ٢٦٥ .



انفقت هذه الدراسات مع الدراسة الحالية في توضيح أهمية المؤسسات التربوية في التأثير على الفرد .

اختلفت مع الدراسات الحالية في تحديد المؤسسات التربوية كمثال للمؤسسات ذات التأثير على الفرد في المجتمع .

استقادت الدراسة الحالية من هذه الدراسة في :  
أ- تحليل ونقد التعامل مع الآخر الحضاري .

ب- طرح بعض المتطلبات التربوية لإكساب التلاميذ الشروط المقترحة .

٢- دراسة بعنوان :- دور كليات التربية في تنمية وعي طلابها ببعض التحديات التربوية للعويلة <sup>(١)</sup> .

هدفت الدراسة إلى :-

التعرف على أهم التحديات التربوية التي تفرضها العويلة ودرجة وعي طلاب كليات التربية بها .

منهج الدراسة :-

تبعاً لطبيعة الدراسة استخدم الباحث المنهج الوصفي .

نتائج الدراسة : توصلت الدراسة إلى النتائج التالية :

أ- إن درجة وعي العينة الكلية للدراسة من التحديات التربوية للعويلة بصفة عامة كانت إيجابياً .

ب- إن إدراك طلاب الفرقة الرابعة كان أكثر إيجابية من إدراك طلاب الفرقة الأولى ويرجع ذلك إلى تأثير عامل النضج والدراسة .

ج- إن عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين عينة الشعب الأدبية وعينة الشعب العلمية في إدراكهم للتحديات التربوية للعويلة .

(١) أحمد حسين عبد المعطي ، دور كليات التربية في تنمية وعي طلابها ببعض التحديات التربوية للعويلة رسالة ماجستير غير منشورة بكلية التربية ، جامعة أسيوط ، ٢٠٠١ .

د- إن توصلت الدراسة إلي تصور مقترح لتفعيل دور كليات التربية في إعداد المعلم الواعي بتحديات عصر العولمة .  
من توصيات الدراسة ضرورة الاهتمام بتأهيل المعلم تأهيلا يساعده على مواجهة تحديات العولمة .  
تتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في توضيح دور المؤسسات التربوية في زيادة وعي الطلاب بمفهوم العولمة و متطلباته .  
تختلف مع هذه الدراسة في تحديد المؤسسات التربوية على كليات التربية فقط .

استقادت الدراسة الحالية من هذه الدراسة في توضيح دور كليات التربية في تنمية وعي طلابها ببعض التحديات التربوية للعولمة .

٣- دراسة بعنوان: المرأة بين التصورات و الممارسات في التراث الإسلامي و الدور التربوي المطلوب. (١)

هدفت الدراسة إلى فحص وقائع الممارسات التي تهم المرأة في المجتمع لتصبح أكرانفتاحا وتأثرا بما يجري في العالم المعاصر .

استخدمت الدراسة المنهج التاريخي والوصفي لتتبع التطور التاريخي لبعض قضايا المرأة وتحليلها .

من نتائج الدراسة ما يلي :

أ- أن المرأة في الشريعة الإسلامية حصلت على حقوقها كاملة .

ب- أن الدور التربوي يمثل الدرع الواقى ضد دعوات التحرير المغلوطة .

(١) محمود قمبر: المرأة بين التصورات و الممارسات في التراث الإسلامي و الدور التربوي المطلوب ، مستقبل التربية العربية ، ع ٢٧ ، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية ، أكتوبر ٢٠٠٢ ، ص ٢٧٧

نوصلت الدراسة إلى توصيات من أهمها :

أ- ضرورة وجود بلورة فلسفية مستنيرة تحرر المرأة والرجل من أسرار المفاهيم المتخلفة والتقاليد البالية .

ب- وضع استراتيجية تربوية تلتزم بمبادئ وتوجهات هذه الفلسفة نظرياً وعملياً في مجالات التعليم والثقافة والإعلام والعمل في نوعيه الإنتاجي والخدمي .

تُنفق هذه الدراسات مع الدراسة الحالية في توضيح مكانة المرأة في الإسلام .

استفادت الدراسات الخالدة من هذه الدراسات في :

أ- توضيح حدود الدور التربوي الواجب توافره لمواجهة الأفكار الغربية المتطرفة فيما يخص قضايا المرأة .

ب- توضيح السبل الصحيحة التي يجب اتباعها لمواجهة موروثات المجتمع العربي من الأفكار البالية التي لا تعطي للمرأة الحقوق التي كفلها الشرع والقانون .

٤- دراسة بعنوان: تربية المرأة من منظور الشيخ محمد الغزالي (١) .

هدفت الدراسة إلى تتبع موضوع تربية المرأة واستقرائه من مآله - أي كتب الغزالي وأشرطته السمعية- وجمع المعلومات المتعلقة به من هذه المآله ، وذلك من خلال تتبع الجزئيات أو معظمها للوصول إلى الكليات أو حكم عام ، معرفة المنطلقات التي ارتكز إليها الشيخ الغزالي في نظريته لتربية المرأة في ظل التحديات المعاصرة، تحديد المقصود بالتربية والتعليم والتثقيف عند الغزالي شملها وهو منهج إسلامي أصيل .

(١) لطيفة البندري و بدر محمد ملك : تربية المرأة من منظور الشيخ الغزالي ، مجلة العلوم التربوية ، ع٤ ، معهد الدراسات التربوية ، جامعة القاهرة ، ٢٠٠٣ .

استخدمت الدراما المنهج التحليلي الاستنباطي .

توصلت الدراما إلي نتائج من أهمها :

أ- من خلال استقراء فكر الغزالي نجد أن علم الدين يكمل علم الدنيا ويرشد إليه والعكس صحيح فالدين يقوم على مبدأ إعمال العقل، وإعمار الحياة. الرجل مع المرأة يتحملان هذه الرسالة السامية التي لا تتحقق إلا بالتربية القويمة.

ب- تركز فلسفة الغزالي التربوية على ضرورة الإصلاح الشامل وضرورة تقديم الفكر الإسلامي المنفتح "عن طريق السلوك الحميد. وعن طريق التعاون مع كل من يمكن التعاون معهم".

ج- تقوم فلسفة الغزالي التربوية على الإيمان بالفروق الفردية ورعاية المواهب الإنسانية وتشغيل الطاقات المعطلة.

من توصيات الدراما ما يأتي :

أ- ضرورة توضيح الصورة السليمة للمرأة في الإسلام .

ب- استخدام المؤسسات الاجتماعية بكافة أنواعها في زيادة وعي النساء بحقوقهن .

نتفق هذه الدراسات مع الدراسة الحالية في توضيح صورة المرأة في الشريعة الإسلامية .

استقادت الدراسة الحالية من هذه الدراسة في :

أ- معرفة المنطلقات التي استند إليها الغزالي في رؤيته لتعليم المرأة.

ب- التوصل إلى التحديات التي تواجه تعليم المرأة.

٥- دراسة بعنوان: نحو نموذج تربوي للحفاظ على هوية المرأة المسلمة في ضوء الدعوة إلى الحركة الأنثوية المتطرفة<sup>(١)</sup>.

هدفت الدراسة إلى التعرف على الإطار المفاهيمي للحركة الأنثوية المتطرفة - المفهوم ، الأهداف ، الرؤي الفلسفية ، تحديد طبيعة النموذج التربوي المناسب والحفاظ على هوية المرأة المسلمة - المفهوم ، الأهداف ، وبيان أبرز آلياته للرد على مزاعم دعاة الحركة الأنثوية المتطرفة ، التعرف على الملامح العامة لنشأة الحركة الانثوية على الصعيد العربي . وأهم معالم انعكاساتها على هوية المرأة المسلمة .

استخدم الباحث المنهج الوصفي والمنهج التحليلي النقدي .

من نتائج الدراسة ما يأتي :

أ- أن هوية المرأة العربية المسلمة أصبحت في خطر أمام مؤتمرات دعاة

التحرير.

ب- أن من أهم الطرق التي تضمن مواجهة المؤتمرات العلمانية للمرأة هو

ترسيخ صورة المرأة المسلمة في كافة مؤسسات المجتمع .

من توصيات الدراسة ما يلي :

أ- معالجة الأزمة الفكرية التي ما زالت تأخذ بخناق الأمة ومنذ فترة ليست

بالقصيرة .

ب- القضاء على الأمية الأبجدية والشرعية بين النساء المسلمات - خاصة-

والاهتمام بتثقيفهن بالثقافة الإسلامية .

(١) محمد حسنين عبيد العجمي : نحو نموذج تربوي للحفاظ على هوية المرأة المسلمة في ضوء الدعوة إلى الحركة الأنثوية المتطرفة " دراسة تحليلية نقدية " ، مجلة كلية التربية ، العدد ٥٩ ، ج ٢ ، جامعة المنصورة ، سبتمبر ٢٠٠٥ .

ج- التركيز على التربية الدينية في كافة مراحل التعليم وجعلها مادة أساسية مع إعادة النظر في مناهج التعليم وصياغتها بما يتفق ومتطلبات تحديات العصر ويضمن مواكبة التقدم العلمي والتكنولوجي .

د- إحياء دور المسجد وتطويره ليكون مركز نشاط اجتماعي وثقافي وعلمي .

هـ- تفعيل كافة وسائل الإعلام في إظهار معالم اهتمام الإسلام بالمرأة وكيف تعامل معها وأكسبها حقوقا مدنية وسياسية واجتماعية لم تألفها قبل الإسلام .

تتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في توضيح سلبيات بعض المؤتمرات المنعقدة لتحري المرأة .

تستمد الدراسة الحالية من هذه الدراسة في :

أ- معرفة طبيعة النموذج التربوي المناسب للحفاظ على هوية المرأة .

ب- التعرف على الملامح العامة لنشأة الحركة الأنثوية على الصعيد العربي .

ثانيا الدراسات الأجنبية . ومن هذه الدراسات :

( ١ ) دراسة بعنوان: السياسات العائلية والمساواة بين الجنسين (١)

هدفت الدراسة إلى توضيح السياسات العامة السائدة في التعامل مع الأسرة ، وما بهذه السياسات من تجنى على المرأة وتمييز الرجل عنها من حيث التعاملات الحسابية في الضرائب ، وتوضح الدراسة أن من أشكال الظلم الواقع على المرأة إجازة الوضع وعناية الأطفال ، فيجب أن تعطى للرجال بالإضافة إلى النساء .

استخدمت الدراسة المنهج الوصفي في عرض القوانين الأسرية غير المنصفة للمرأة .

(1)Ferber,-Marianne- A, Family Policies And Gender Equality ,United Nations Educational, Scientific, And cultural, 1991. P.12.

و من نتائج هذه الدراسة ما يلى :

١- وجود قوانين تظلم المرأة و تميز بينها و بىن الرجل لصالح الرجل .

٢- عدم مراعاة جهد المرأة المبذول داخل الأسرة .

و من توصيات الدراسة ما يلى :

١- ضرورة وجود قوانين منصفة للمرأة .

٢- التأكيد على تساوى الأجور بىن الرجال و النساء فى العمل .

تتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية فى توضيح القوانين التى تميز الرجل

عن المرأة .

و تختلف معها فى المناداة بتساوى الدور الأسرى بىن الرجل و المرأة .

استقادت الكاتبة من هذه الدراسة فى توضيح الظلم الواقع على المرأة

فى المجتمع الغربى

(٢) دراسة بعنوان: منظور المساواة بىن الجنسين على عدم اعتراف الزيجات

الإسلامية (جنوب أفريقيا) (١) .

هدفت الدراسة إلى توضيح أن الزيجات التقليدية طبقا للشريعة الإسلامية

باطلة فى قانون جنوب أفريقيا لان التعدد فى الإسلام يمثل التمييز العنصرى

ضد المرأة . و توضح الدراسة أن القانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٩٦ من دستور جمهورية

جنوب أفريقيا يحتوى بنود عديدة استهدفت مناهضة التفريق فى النوع .

استخدمت الدراسة المنهج الوصفى و التاريخى .

١- من نتائج الدراسة أن اختلاف مادة القانون عن ما جاء فى الشريعة

الإسلامية فيما يتعلق بحقوق المرأة يسبب اختلال ملحوظ فى المجتمع .

(1) Jivan – usha – asshwin, A Gender Equality perspective on the non, Recognition of Muslim Marriages ( South Africa ), University Of South – Africa-South Africa (0596), 1997

من توصيات الدراسة ما يأتي :

١- ضرورة تطبيق الشريعة الإسلامية في القانون المدني .

٢- ضرورة احترام الأديان والحث على التمسك بالشريعة الإسلامية .

تتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في المناداة بعدم وجود تفرقة بين الجنسين في القانون المدني .

وتختلف معاً في حصر التمييز بين الجنسين على البنود الموجودة في القانون

المدني .

استناداً للآتي من هذه الدراسة في توضيح الاختلاف بين القانون والبنود

الشخصية الإسلامية في الدستور التي أدت إلى المناداة بالمساواة بين الجنسين .

(٣) دراسة بعنوان "الدين و ثقافة النوع ، دراسة بحث النساء للمساواة

بين الجنسين في سويسرا<sup>(١)</sup>

هدفت هذه الدراسة إلى توضيح انه على الرغم من أن مساهمة النساء

السويسريات في التطوير الوطني كان هائل ، فإنهن مثل أي نساء أخريات

في المجتمعات العائلية يواجهن حالة قهر في إنهن اعتبروا وعولوا على أنهم في كلا

من الناحية العائلية وأيضاً مجالات الحياة العامة ، وهذه المعاملة بسبب البناء

الاجتماعي للنوع ، لأن المجتمع يتعامل مع النساء حسب التصنيف التقليدي للنوع

من حيث الذكر والأنثى ، مما يسبب تعدي على حقوقهم خصوصاً حق تقرير

المصير وعملية اتخاذ القرار .

(1) Zigira – Christopher – Amherst – Byuma , Religion, Culture and Gender : A study of women search for Gender Equality in Swaziland University – Of –South- Africa –South – Africa (0596), 2000, p.1.



استخدمت الدراسة المنهج الوصفي .  
من نتائج هذه الدراسة ما يأتي :

١- أن الحركة الانتقوية إلى الان لم تصل إلى المستوى الخطير لكي تؤثر على السياسة العامة . وقبلت هيمنة الجنس الذكوري .

٢- أن وجود الدين في المجتمع السويسري يؤثر على التفكير العام للمجتمع من حيث التمييز . والدين له تأثير كبير في كلا النوعين " الذكور والأنثى " في هذا المجتمع .

من توصيات الدراسة ما يأتي :

أ- ضرورة حماية المرأة من التمييز بين الجنسين .

ب- تشريع قوانين تنصف المرأة وتعطيها حقوقها كاملة .

اتفقت هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في توضيح التمييز بين الرجل والمرأة لصالح الرجل .

واختلفت معها في بيان تأثير الدين على هذا التمييز .

استفادت الكاتبة من هذه الدراسة في توضيح اضطهاد النساء والتفرقة بينهن وبين الرجل ظاهرة تمتد في العالم كله ولا علاقة لها بالدين الإسلامي تحديداً (٤) دراسة بعنوان : سياسات ضد المضايقات الجنسية ، سياسة المساواة بين الجنسين في ألمانيا ، الاتحاد الأوربي ، والولايات المتحدة في المنظور المقارن<sup>(١)</sup> .

هدفت هذه الدراسة إلى توضيح التطور في إجراءات السياسة ضد المضايقة الجنسية في الولايات المتحدة وألمانيا والاتحاد الأوربي ، استخدمت الدراسة المنهج التاريخي والوصفي .

(1) zippel-kathrin – Susanne, Policies Against Sexual Harassment : Gender Equality policies in Germany , the European union ,and the United States In Comparative perspective, the University of –Wisconsin – Madison (0262),2000,p.13.

من نتائج هذه الدراسة ما يأتي :

١- وجود تفاوت في الإجراءات المتبعة في حالة المضايقة الجنسية بين الدول السابقة .

٢- أمريكا كان لها دور ريادي في هذا الحقل ثم تبعتها ألمانيا والاتحاد الأوربي في التسعينات .

من توصيات الدراسة ما يأتي :

١- ضرورة بناء العلاقات بين الجنسين في موقع العمل.

تتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في توضيح شكل من أشكال التمييز ضد المرأة وهو المضايقات الجنسية .

تختلف مع هذه الدراسة في حصر أشكال التمييز ضد المرأة على نوع واحد فقط

استفادت الكاتبة من هذه الدراسة في تحليل العوامل التي تؤدي إلى

المضايقات والتمييز العنصري بين الجنسين .

(٥) دراسة (١) بعنوان تحليل للمساواة بين الجنسين في التعليم العالي

هدفت هذه الدراسة أن تستهدف الأسباب التي تؤدي إلى التمييز بين

الجنسين في التعليم العالي ، وكيفية القضاء على هذا ، وتبنت الدراسة مجموعة من

الآراء التي توضح ذلك . وتوضح هذه الدراسة بطريقة إحصائية عدد النساء الآتي

تعرضن للمضايقات الجنسية .

استخدمت هذه الدراسة المنهج الوصفي والتاريخي .

من نتائج هذه الدراسة ما يأتي :

١- أن عدد النساء اللاتي تعرضن للمضايقات الجنسية في تزايد مستمر .

٢- قلة وجود القوانين التي تضمن للمرأة حماية حقيقية ضد التحرشات الجنسية .

(1) Bondestam-Fredrik, Analyses of Gendrs Equality in Higher Education Uppsala-Universitet-Sweden, (2004) P.27.

من توصيات الدراسة ما يأتي :

- ١- ضرورة القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة .
- ٢- الحاجة لثورة قوية للمطالبة بالمساواة الحقيقية .

تتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في توضيح شكل من أشكال التمييز ضد المرأة .

وتختلف مع الدراسة الحالية في تحديد المرحلة التي يقع فيها التمييز ضد المرأة وهي مرحلة التعليم العالي .

واستفادت الكاتبة من هذه الدراسة في التعرف على بعض المؤشرات في المجتمع الغربي التي أدت إلى المناهضة بالتساوي بين الجنسين مثل إحصائية للمضايقات الجنسية التي تعرضت لها النساء والمميزات بين الرجال والنساء في التعليم العالي .

(٦) دراسة بعنوان حق المرأة في التصويت الانتخابي<sup>(١)</sup>

تهدف الدراسة إلي توضيح أن التصويت الانتخابي حق للنساء في الانتخابات السياسية وهو يمثل المرحلة الأولى في طلب المساواة السياسية ، وطلب المساواة ظهر في الولايات المتحدة لأول مرة عام ١٨٤٨ وقوبل بالرفض في أغلب الأحيان ، وفي نيوزيلاندا أعطي الحق للنساء في التصويت في الانتخابات الوطنية وامتدت هذه المعركة إلي كثير من الدول فيما بعد .

استخدمت الدراسة المنهج الوصفي والتاريخي .

من نتائج الدراسة ما يأتي :

- ١- أن حقوق المرأة لها تاريخ داويل من النضال والمطالبة .
- ٢- يجب أن تتمسك المرأة بحقوقها السياسية وأن تمارسها .

من توصيات الدراسة ما يلي :

- ١- زيادة وعي النساء بأهمية تصويتهن الانتخابي .

(1) Elizabeth-H.piek,Center for Research on women, Wellesley College.2006

٢- المطالبة بارتفاع نسبة حصول النساء على مقاعد برلمانية .

تتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في توضيح أهمية المشاركة السياسية للمرأة .

استفادت الكاتبة من هذه الدراسة من خلال العرض التاريخي لمشاركة المرأة السياسية .

(٧) دراسة بعنوان : بناء الأمومة ، اندماج العداقة و المساواة بين الجنسين (١)

التوطيد يمنح الشعور بالتمييز العنصري ضد المرأة في الأسرة ، وتهدف هذه الدراسة إلى توضيح أهمية وجود علاقة وطيدة بين أفراد الأسرة لأن هذا يجب أن يتعاون الوالدين في تربية أبنائهم .

استخدمت الدراسة المنهج الوصفي .  
من نتائج الدراسة ما يلي :

١- أن تشجيع الأطفال على استغلال مهاراتهم يزيد من الترابط و يخلق رابط قوي بين أفراد الأسرة

من توصيات الدراسة ما يلي :

١- بأن يجب ان تستفيد العائلات من التعليم الذي يخاطب النوع (الجنس ) والتشجيع على فتح مناقشات لكيفية رعاية الاطفال من الجنسين .

تتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في توضيح أهمية دور الأسرة وترابطها الاجتماعي في مواجهة المشاكل الأسرية .

تختلف مع الدراسة الحالية في تحديد الأسرة كمثال للمؤسسات الاجتماعية التي تساهم في منع التمييز ضد المرأة .

(1) Cowdery-Randis, Knudson-Martin, Carmen, Family-Relations : interdisciplinary-Journal-Of -Applied-Family

واستفادت الكاتبة من هذه الدراسة في معرفة بعض الأسباب التي تواجه بها بعض المجتمعات الغربية التمييز بين الجنسين مثل توطيد العلاقة في الأسرة.

(٨) دراسة جون كراولي (١)

بعنوان : حقائق متعلقة بالمرأة الأمريكية العاملة .

هدفت الدراسة إلي توضيح انه اعد فحص دولي شامل عن طريق المقابلة الشخصية لحوالي ٥٣٩ امرأة عاملة أمريكية و ٩٩٣ رجل عامل من نفس الجنسية، والهدف من هذه المقابلة تحديد الأسباب التي تعمل المرأة من أجلها ، فيوجد من النساء من تعمل لأسباب اقتصادية فقط ، ويوجد من يعمل للمظهر الاجتماعي فقط ، أو بهدف الترقى والمكانة الاجتماعية في المجتمع .

استخدمت الدراسة المنهج الوصفي

من نتائج الدراسة ما يأتي :

١- أن خروج المرأة إلي العمل خارج المنزل لا يعتمد بالضرورة إلي حاجة مادية .

٢- أن ٤٠٪ من النساء العاملات لا يعتمدن على دخل الرجل .

من توصيات الدراسة ما يأتي :

١- ضرورة الاهتمام بتوفير نوعية الأعمال التي تناسب المرأة .

٢- عدم التمييز بين المرأة والرجل في مجال العمل ، والاعتماد على الكفاءة

الشخصية لكل منهما تتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في توضيح

أهمية عمل المرأة في المجتمع .

وتختلف مع الدراسة الحالية في اختيار قضية عمل المرأة فقط كنموذج

لأهم قضايا المرأة .

(1) Crowley, Joan E, Facts and Fiction About the American working woman , Eric. ED 74235 .

استفادت الكاتبة من هذه الدراسة في استخدام الإحصائيات التي تشير إلى أسباب خروج المرأة إلى العمل خارج المنزل .  
خطوات الدراسة :

تبعاً لطبيعة الدراسة وللإجابة عن تساؤلاته المختلفة تمثلت خطوات الدراسة فيما يلي :

١- الخطوة الأولى :- عدد من الدراسات والبحوث التي تناولت جانباً أو أكثر من قضايا المرأة .

٢- الخطوة الثانية :- ويتناول المشاركة السياسية للمرأة بين الفكر الإسلامي والثقافة الغربية .

٣- الخطوة الثالثة :- ويتناول المساواة على أساس النوع بين الفكر الإسلامي والثقافة الغربية .

٤- الخطوة الرابعة :- ويتناول عمل المرأة وتوليها المناصب القيادية بين الفكر الإسلامي والثقافة الغربية .

٥- الخطوة الخامسة :- ويتناول دور المؤسسات التربوية في مواجهة الثقافة الغربية وتدعيم الفكر الإسلامي .

قدمت الكاتبة فيما سبق عرضاً لمشكلة الدراسة وأسئلتها والأهداف ، والأهمية ، وحدود الدراسة ، والمنهج المستخدم . وفيما يلي عرض لقضية المشاركة السياسية للمرأة في الفكر الإسلامي والغربي .

## الفصل الثاني

### قضية المشاركة السياسية

#### للمرأة بين الفكر الإسلامي و الغربي

تمهيد :

تناولنا في الفصل السابق تم عرض لأهم قضايا المرأة التي تثار حالياً و سوف تتناول الكاتبة في هذا الفصل أول هذه القضايا و هي قضية مشاركة المرأة السياسية بين الفكر الإسلامي و الثقافة الغربية .

احتلت قضية المشاركة السياسية للمرأة مكانة مهمة في مختلف النواحي الاجتماعية و السياسية ، و رغم الضغوط الاجتماعية على المرأة إلا إنها استطاعت أن تحافظ على إيجابياتها في العمل السياسي ، و رغم محدودية دور المرأة في المجتمع سواء بالمشاركة السياسية أو غيرها إلا أن وجود عناصر مؤمنة بدورها الفاعل في المجتمع و رغبتها الشديدة في النجاح سمحت لها بتجاوز الكثير من العقبات التي تحول دون تأثيرها في المجتمع كعضو فاعل فيه .

إن المرأة هي من يصنع المجتمع الإنساني ، فلها حقوق و عليها واجبات اجتماعية و سياسية ، و على الرغم من وجود الكثير من الحقوق السياسية للمرأة مثل حق الترشيح للمناصب المختلفة ، إلا أن غيابها عن هذه المشاركة له دوافع أخرى تتعلق بنظرة المرأة لنفسها و أدوارها الاجتماعية النمطية التي نشأت عليها ، و إن دل ضعف المشاركة السياسية للمرأة على شيء فيدل على وجود ديمقراطية واهنة في المجتمع .

إن مشاركة المرأة في الشؤون العامة ضمن الموازين الشرعية و المساهمة في بناء المجتمع لا ضرر فيه و لا ضرار ، فالأمر بالمعروف و النهي عن المنكر واجب شرعي بنص القرآن ، بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٌ

يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ

وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ [سورة التوبة: ٧١]

والمرأة في مجتماعتنا العربية والإسلامية أصبحت بين صراعين : صراع العادات والتقاليد التي تحد من مشاركتها في مختلف الأنشطة في المجتمع وصراع العولة والعلمانيين الذين وجهوا المرأة وجهة خاطئة لتصادم بمجتمعات تنادي فيها المرأة بما يتنافى مع فطرة الخالق عز وجل التي فطرها عليها .

وتعد المشاركة السياسية أحد جوانب الفعل الاجتماعي ، وعادة ما يكون الفعل الاجتماعي فعلا اختياريا قائم على الحرية والوعي ، والمرأة المصرية لديها هامش من الحرية يسمح لها بالفعل الاجتماعي المناسب لسيرة المجتمع ... لذلك كان التوقع في مشاركتها سياسيا بوصفه فعل اجتماعي توقعا كبيرا يتلاءم مع ما حققته من مكاسب تعليمية وعملية كانت كافية لتفعيل دورها في عملية المشاركة السياسية باعتبارها فعلا اجتماعيا يعبر عن استمماج المضامين الديمقراطية<sup>(١)</sup> .

وتكمن أهمية مشاركة المرأة السياسية في المستويات المختلفة لما لها من تأثير على حياة المرأة نفسها. فهي إن وجدت بشكل فعال في هذه المواقع، فسوف تستطيع أن تحقق المصالح المرتبطة بها، وإبراز قضاياها، والدفاع عن حقوقها، والتشريع في إعطائها دور حقيقي في عملية التنمية في المجتمع بشكل عام، ويجب ألا يفهم وجود المرأة في هذه المواقع بأنه يخدم النساء فقط ( ففي بعض الحالات قد لا تتحقق هذه الغاية)، ولكنه سوف يكون له تأثير أكبر على جوانب المجتمع كافة، وليس في الجوانب المتعلقة بالمرأة فقط<sup>(٢)</sup> .

وتستطيع المرأة أن تلعب دورا طليعيا داخل الدول النامية لو نظمت صفوفها واستخدمت إمكانياتها الخلاقة ووعت وزنها السياسي ، حينئذ يصبح

(١) عبد السلام الشبراوي عباس محمد ، فراج سيد احمد فراج : المشاركة السياسية للمرأة في كل من الزيف والحضر بين آليات التصور و عمليات التفعيل ( التعليم و العمل ) ، مرجع مابق ، ص ١٤٠ .

(٢) مومسي شتيوي و أمل داغستاني : المرأة الأردنية و المشاركة السياسية ، الجامعة الاردنية ، مركز الدراسات الامتري لتجيبة للنشر ، ٢٠٠١، ص ٨ .



في مقدورها أن تغير من ميزان القوي السياسية وتعمل على نجاح أفضل الأحزاب ،  
وتختار أفضل النواب والنائبات وتساهم في دفع عجلة البلاد إلى التطور (١) .

وبالرغم من أن مشاركة المرأة في الحياة السياسية تمثل قضية هامة تتزايد  
مع مرور الوقت ، فإن تشجيعها على المشاركة السياسية شرط جوهري لنجاح أي  
جهد لتحقيق المساواة التي تكفل للمرأة حصولها على حقوقها المشروعة . وفي هذا  
المجال تستطيع المرأة أن تؤثر على عمليات صنع القرار . وحتى التأثير الهزيل لهذه  
الأنشطة سوف يصل في نهاية المطاف إلى النساء من الطبقات الشعبية المحرومة  
والمهمشة في المجتمع الحالي قد تسنح لهن الفرصة وقتئذ للمساهمة بشكل كامل في  
الشئون المجتمعية (٢) .

إن قضية العمل السياسي للمرأة في الرؤية الإسلامية لا تنفصل عن قضية  
التجديد في الفكر الإسلامي المعاصر ، حيث تعد أبرز قضاياها ، بل وتمثل أبرز  
التحديات التي يواجهها ، والانطلاق في سبيل خروج الأمة الإسلامية من حالة  
السقوط الحضاري التي تمر بها لن يتم إلا بمشاركة المرأة الفعالة في جهود الإصلاح  
والتنمية ، وهي المشاركة التي تحتاج إلى فقه جديد للواقع وآليات تغييره وإدراك  
المرأة لمسئولياتها في هذا التغيير (٣) .

### المقصود المشاركة السياسية، *Political Participation*

- ذهب البعض إلى تعريف المشاركة السياسية بانها: - " إسهام أو انشغال المواطن  
بالمسائل السياسية داخل نطاق مجتمعه سواء أكان هذا الانشغال عن طريق  
التأييد أو الرفض أو المقاومة أو التظاهر وما إلى ذلك " (٤) .

(١) سامية خضر صالح : المشاركة السياسية للمرأة و قوى التغيير الاجتماعي ، تقييم عبد الهادي الجوهري ،  
للمصدر للطباعة ، القاهرة ، ١٩٨٩ ، ص ٥ .

(٢) نور الضحي الشطي: تنظيم النساء ( الجماعات النسائية الرسمية و غير الرسمية في الشرق الأوسط ) ،  
دار للمدي ، ٢٠٠١ ، ص ٢٠٢ .

(٣) حبة رصوف عزت: المرأة و العمل السياسي " رؤية إسلامية " ، رسالة ماجستير ، كلية الاقتصاد و العلوم  
السياسية ، جامعة القاهرة ، القاهرة ، ١٩٩٢ ، ص ص ١٩٥ ، ١٩٤ .

(٤) إسماعيل على سعد : مبادئ علم السياسة " دراسة في العلاقة بين علم السياسة و السياسة الاجتماعية " ،  
دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، ١٩٩٢ ، ص ٢٩٧ .

- وذهب آخر إلي تعريفها بانها "هي مشاركة الأفراد في اتخاذ القرارات التي تمسهم من خلال منظمات من اختيارهم" (١).
- أو هي "تعني تلك الأنشطة الإدارية التي يشارك بمقتضاها أفراد المجتمع في اختيار حكامه وفي صياغة السياسة العامة بشكل مباشر أو غير مباشر، أي أنها تعني اشتراك الفرد في مختلف مستويات العمل والنظم السياسية" (٢).
- أو "حق المواطن في أن يؤدي دورا معيناً في عملية صنع القرارات السياسية. وفي أضيق معانيها تعني حق ذلك المواطن في أن يراقب هذه القرارات بالتقويم والضبط عقب صدورها من الحاكم" (٣).
- وأنشطة المشاركة السياسية يمكن تصنيفها في مجموعتين ،
- أنشطة تقليدية أو عادية ، وتشمل التصويت ، ومتابعة الأمور السياسية ، والدخول مع الغير في مناقشات سياسية ، وحضور المؤتمرات العامة ، والمشاركة في الحملة الانتخابية بالمال والدعاية ، والانضمام إلي جماعات المصالح ، والانخراط في عضوية الأحزاب ، والاتصال بالمسؤولين ، والترشيح للمناصب العامة ، وتقلد المناصب السياسية (٤).
- أنشطة غير تقليدية ، بعضها قانوني مثل الشكاوي ، وبعضها غير قانوني كالتظاهر والإضراب (٥).
- ويمكن وضع شكل هرمي يغطي كل أشكال المشاركة السياسية ويكون قابلاً للتطبيق في كل النظم السياسية وهذا الشكل الهرمي يمثل درجات المشاركة السياسية التي تتحدد على النحو الآتي :

(١) مني البرادي : استراتيجيات الحاجات الاساسية للسكان ، رسالة دكتوراه ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، ١٩٨٣ ، ص ١٢١ .

(٢) عبد الهادي الجوهري : دراسات في علم الاجتماع السياسي ، مكتبة نهضة الشرق ، ١٩٨٥ ، ص ٥١ .

(٣) جلال عبد الله معوض : أزمة المشاركة السياسية في الوطن العربي ، ط٢ ، بيروت ، ١٩٨٤ ، ص ٦٣ .

(٤) السيد عليوة ومني محمود : المشاركة السياسية ، موسوعة الشباب السياسية ، عدد رقم (٤) ، مركز الدراسات السياسية و الاستراتيجية ، القاهرة ، ٢٠٠٠ ، ص ١٧ .

(٥) المرجع السابق ، ص ١٧ .

(١) نموذج ميخائيل روش *Rush* و فيليب التوف *Althoff*

- تقلد منصب سياسي أو إداري .
- السعي نحو منصب سياسي أو إداري .
- العضوية النشطة في التنظيم السياسي .
- العضوية السلبية في التنظيم السياسي .
- العضوية النشطة في التنظيم شبه السياسي .
- العضوية السلبية في التنظيم شبه السياسي .
- المشاركة في الاجتماعات السياسية العامة .
- المشاركة في المناقشات السياسية غير الرسمية

المقصود بالحقوق السياسية،

يقول سالم البهنساوي أنه ، الحق السياسي يمكن تعريفه بأنه ،

"حق المواطن في أن يشترك في إدارة شؤون الدولة ، ويكون ذلك بطريق مباشر كما هو الحال بالنسبة لمنصب رئيس الدولة ومنصب الوزير ، وقد يكون بطريق غير مباشر ، أي يشترك المواطن في إدارة شؤون البلد عن طريق ممثلين عنه هم أعضاء المجالس المختلفة ، كمجلس الأمة ، والمجلس البلدي ، وسائر المجالس المحلية فالحق السياسي بالمفهوم العام هو الانتخاب والترشيح . وحق تولي الوظائف العامة"<sup>(٢)</sup>

أولاً ، المشاركة السياسية للمرأة في الفكر الإسلامي ،

سبقت النصوص القرآنية القوانين الوضعية من حيث الوجود ومن حيث تفصيلها لأحكام الأسرة وقضايا المرأة ، والشريعة الإسلامية هي المصدر الأساسي للتشريع ومن ثم جاءت القوانين الوضعية بصفة عامة وقوانين الأحوال الشخصية

(١) سحر حسني بربي عبد الله : المعوقات الثقافية للمشاركة السياسية للمرأة المصرية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب ، جامعة حلوان ، ٢٠٠٤ ، ص ١٤ .

(٢) مجيد محمود أبو حجير: المرأة وحقها في الإسلام ، مرجع سابق ، ص ٢٤ .

بصفة خاصة مستقاه من الشريعة الإسلامية بالرغم من الإصلاحات المتتالية التي يجري عليها وخاصة أن الفقهاء الأوائل قد عرفوا تغيير الفتوي واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد، بل جاهر بعض الأئمة بتقديم المصلحة على النص الاجتماعي، حيث ذهب الإمام نجم الدين الطوفي الحنبلي (المتوفي عام ٧١٦ هـ) إلى أنه "إذا تعارضت المصلحة مع النص والإجماع وجب تقديم المصلحة عليهما بطريق التخصيص والبيات ولأن مصلحة سياسة المكلفين في حقوقهم معلومة لهم بحكم العادة والعقل، فإذا رأينا الشرع متقاعدا عن إفادتها علمنا أننا أحلنا في تحصيلها على رعايتها"<sup>(١)</sup>.

وهناك سؤال تتطرق إليه الدراسة وهو،

هل للمرأة أن تكون نائبة في المجالس النيابية أو هل لها حق الانتخاب من

المنظور الإسلامي؟

لقد وصلت البشرية في بعض تطبيقاتها إلى (النظام النيابي) الذي انتشر في الكثير من البلدان الإسلامية بما يستتبعه من ترشيح فرد ليكون نائبا أو وكلا عن عدد ما يمثلهم ويعبر عن إرادتهم في المجلس النيابي بعد أن يرضوه ويرضوا عن برنامجه الانتخابي الذي يبين فيه: كيف سيمثلهم، وما الذي سيلتزم به في هذا التمثيل؟، فهل في النصوص الإسلامية ما يمنع المرأة من أن تنوب وتوكل عن مجموعة من الناس على هذا النحو؟ ليس في القرآن ولا في سنة النبي (صلي الله عليه وسلم) الصحيحة ما يمنع من ذلك، وكل ما يشترطه الفقه الإسلامي في ذلك - كما يقول ابن رشد- "ألا يكون الوكيل ممنوعا بالشرع من تصرفه في الشيء الذي وكل فيه" فلا يصح توكيل المرأة مثلا في عقد النكاح عند من يشترط الولي من الفقهاء<sup>(٢)</sup>.

(١) على حمن فهمي: العلاقة بين المرأة المصرية في التنمية وتطور التشريعات الخاصة بالأسرة في مصر، دراسة للأوضاع الراهنة وأفاق المستقبل، المجلة الاجتماعية للقومية، مجلد ١٤، القاهرة، ١٩٧٧ ص ٤٣.

(٢) محمد بلتلجي: مكفة المرأة في القرآن و المنة الصحيحة، دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٠ م، ص ٢٧٨.

و يتضح دور المرأة في المشاركة السياسية عن طريق ما يلي ،  
 ١- دور المرأة في المجالس النيابية.

من المعروف أن المجالس النيابية تقوم بعملين أساسيين هما الرقابة والتشريع ، والرقابة تتمثل في طرق عديدة منها طرح الأسئلة و طرح الموضوعات العامة للنقاش والاستجواب وتشكيل لجان تحقيق برلمانية و طرح الثقة بالوزارة<sup>(١)</sup> . و أما التشريع فيكون بمناقشة وإقرار القوانين المنظمة لشئون المجتمع المختلفة .

هل للمرأة حق في أن تنتخب مع الرجال من ينوب عنهم جميعا في المجلس النيابي ؟ لا شك عند من يراجع نصوص الفقه الإسلامي وقواعده في أن ما جاز للإنسان أن يقوم به من أمور التعبير عن الرأي - رجلا كان أم امرأة - فإن له أن يوكل وينيب عنه فيه ، ويحكي ابن رشد بحق اتفاق الفقهاء " على وكالة الغائب ، والمريض ، والمرأة المالكين لأموال أنفسهم " ، ومن هنا نرى أن للمرأة في الإسلام أن توكل نائبا عنها في المجلس النيابي ( حق الانتخاب ) ، كما أن لها أيضا أن تكون وكيلة عن مجموعة من الرجال والنساء يختارونها لهذا الغرض بحيث تصيح ( نائبا في المجلس النيابي ) ولا فرق في هذا بينها وبين الرجل ، ما دامت ( المقومات الشخصية الخاصة ) لكل منهما تؤهله لذلك<sup>(٢)</sup> .

وإذا قمنا بتحليل هذين العاملين ( الرقابة والتشريع ) من الناحية الشرعية يتضح ما يلي :

- الرقابة ، مفهوم الرقابة أو المحاسبة في الإسلام يدخل ضمن مفاهيم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبذل النصيحة العامة ، بل إن السلطات كلها تشريعا وقضاء وتنفيذا في حقيقتها وبمفهومها الواسع - أوامر

(١) عادل الطبطباني : السلطة التشريعية في دول الخليج ، منشورات مجلة دراسات الخليج و الجزيرة العربية، الكويت ، ١٩٨٥ ، ص ٢٧٠ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٢٧٨ .

بمعروف ونهاه عن المنكر- وهي أمور مطلوبة من الجنسين رجالا ونساء، بصريح قوله تعالى: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [سورة التوبة: ٧١]، وصحيح قوله صلى الله عليه وسلم ("الدين نصيحة) قلنا لمن يا رسول الله؟ قال لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم" (١).

• التشريع، وهو المهمة الثانية للمجلس النيابي، والمشرع الحقيقي هو الله - عز وجل - وهو المتصرف في شئون خلقه بما يصلحهم والبشر إنسا يجتهدون في حدود المجالات المأذون فيها وهي:

شئون المجتمع المختلفة مما لم يرد فيه نص.

أو ما فيه نص يحتمل وجهات نظر متعددة.

ج- أو مجال فيه نص واضح فتجتهد لمعرفة أفضل طرق التطبيق، والاجتهاد في الشريعة بابه مفتوح للرجال والنساء ممن توافرت فيهم شروط الاجتهاد ولم يقال أن الذكورة شرط في الاجتهاد.

والمجلس النيابي لا يخرج عمله في التشريع عن المجالات الثلاثة المذكورة والمرأة قادرة على الإسهام في هذا العمل ومؤهلة للاجتهاد مثل الرجل (٢).

٢- تولي المرأة للقضاء،

اختلفت الآراء مؤخرا حول قضية تولي المرأة للقضاء، فالبعض يرى عدم صلاحية المرأة لتولي منصب القضاء ويرى أن سبب ذلك يكمن في طبيعتها العاطفية الفطرية التي خلقها الله عز وجل بها، ويرى الطرف الآخر أن هذا

(١) رواه مسلم - كتاب الإيمان، صحيح مسلم، ط الشعب، القاهرة، ص ٢٣٨.

(٢) عبد الحميد اسماعيل الانصاري: الحقوق السياسية للمرأة "روية تحليلية فقهية معاصرة"، دار الفكر العربي، القاهرة، ٢٠٠٣، ص ١٥.

الرفض لا مبرر له وأنه يرتبط بمناخ عام يسعى إلى عوذه بالمجتمع إلى الوراء في كثير من القضايا التي تتصل بالإصلاح في جوانب اجتماعية كثيرة منها الجوانب الفكرية والثقافية.

فتوى شيخ الأزهر،

أعلن إمام الأزهر الشيخ محمد سيد طنطاوي عدم وجود (موانع شرعية) أمام تولي المرأة مناصب قضائية، موضحاً أن تعيين النساء في هذا السلك يشكل خدمة لقضايا الأسرة وخصوصاً في مصر حسب ما ذكرت وكالة أنباء الشرق الأوسط. وأضافت الوكالة نقلاً عن طنطاوي "لا يوجد مانع من الناحية الشرعية يحول دون تولي المرأة منصب القاضي. كما أكد أنه لا يوجد نص من الكتاب والسنة الشريفة يرفض أن تكون المرأة قاضية" (١).

و بالاستقضاء سنجد أن مستندات من يقول بصحة ولاية المرأة للقضاء تنحصر في الآتي (٢):-

أ- مذهب ابن حزم الظاهري ونصه (وجائز للمرأة أن تلي القضاء) المحلي ٥٢٨/٨.

ب- فتوى ابن جرير الطبري في صحة قضاء المرأة وفقاً لما حكاه المارودي في كتابه (أدب القاضي) وابن قدامة في كتابه (المغني مع الشرح الكبير).

ج- ابن القاسم من المالكية. ويرى جواز قضاء المرأة في الأموال وما لا يطلع عليه الرجال كالولادة وعبوب النساء (حاشية الدسوقي) ٤/١٨٨.

د- مذهب أبو حنيفة القائل بجواز قضاء المرأة فيما يجوز فيه شهادتها.. جاء ذلك في البدائع ٩/٤٠٧، والهداية ٣/١٠٧، وفتح القدير ٧/٢٩٧.

هـ- فتوى لشيخ الأزهر.

(١) جريدة لخبار العرب بتاريخ ٢٠٠٣-٣-٢٠٠٣.

(٢) كمال إمام أحمد: ولاية المرأة القضاء، مطبعة دار العلوم، القاهرة، يناير ٢٠٠٥، ص ٢٧.

الاجتماعي ، وهناك حاجة إلي أن تتولى المرأة منصب القضاء ، الحاجة تفرض هذا ، أن تكون هناك واحدة معينة تصلح لهذا المنصب ، ولا يوجد من الرجال من يسد مسدها ، ففي هذه الحالة أقول إنه ليست هناك موانع شرعية تمنع هذا .

## ٢- النساء القاضيات اللاتي يعملن في الدول العربية

تعد المغرب أول دولة عربية عملت فيها النساء بالقضاء ، إذ عينت أول امرأة في القضاء عام ١٩٥٩م ، وتعد الجزائر أكبر دولة عربية بها عدد من القضاة الإناث ، إذ بلغت نسبتهن ٠.٧٪ من إجمالي عدد القضاة البالغ عددهم ٢٩٥٠ . وعدد النساء في القضاء التونسي هوربع العدد الكلي ، أي توجد ٣٩٣ امرأة قاضية ، ولم تدخل المرأة الأردنية القضاء إلا في سنة ١٩٩٦ م وبلغ عددهن ١٤ امرأة قاضية ويقتصر وجودهن على بعض المحافظات دون غيرها ، وفي لبنان بلغ عدد النساء القاضيات ١٠٢ بنسبة ٢٧٪ ، وفي عام ١٩٩٢-١٩٩٣ م رفض مجلس القضاء الأعلى ترشيح نساء للقضاء فتصدت له الحركات النسائية الداعية إلي عدم التمييز بين الرجل والمرأة وعقدت مؤتمرات أدت إلي إعادة النظر في ترشيحهن للقضاء . وفي سوريا دخلت المرأة السلك القضائي لأول مرة سنة ١٩٧٥ م وبلغت نسبتهن ٢١٪<sup>(١)</sup> .

## ٤- نماذج نسائية للمشاركة السياسية في الإسلام

إن المرأة المسلمة تنطلق في حياتها على نور من هدي الله تعالى الذي أنزله في كتابه . وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن الوقائع العملية التي نوردها هنا لنشاط المرأة السياسي إنما هي أمثلة وردت لمناسبة ما خلال آيات القرآن الكريم أو أحاديث السنة المطهرة ، ثم إنه لو جمعت هذه الأمثلة للنساء المؤمنات في عهود الأنبياء دون عهد سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم نجد أن المرأة قد شاركت في الحياة السياسية بمجهوداتها كما أنها أيضا تولت مقاليد الحكم

(١) كمال إمام أحمد : ولاية المرأة القضاء، مرجع سابق ، ص ١٠٠ .



أو شاركت فيه في بعض الأوقات . فقد عرف التاريخ الإسلامي نماذج من النساء مارسن السياسة واضطلعن بأعباء الحكم فكانت منهن الملكة والأميرة والحاكمة<sup>(١)</sup> وهن :

(أ) السيدة خديجة بنت خويلد رضي الله عنها، كان لها - رضي الله عنها من المشورات والحزم في صدر الإسلام ما يشهد برجاحة العقل وكماله ، وأثرهما في مسار دعوة الإسلام ، ومن ذلك موقفها حين رجع إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده روعا يقول " زملوني .. زملوني " فزملته حتى ذهبته به إلي ورقة بن نوفل .. بعد أن أدركت سنة كونية بكمال عقلها وفطرتها السليمة قالت " كلا والله لا يخزيك الله أبدا ، إنك لتصل الرحم ، وتحمل الكل وتكسب المعدوم ، وتقري الضيف ، وتعين على نوائب الحق " " فخفف الله بذلك عن رسول الله (صلي الله عليه وسلم) وأخذ لا يسمع شيئا يكرهه من رد عليه وتكذيب له فيحزنه - إلا فرج الله بها عنه إذا رجع إليها ، تثبته وتخفف عنه ، وتهون عليه أمر الناس - رضي الله عنها - ثم موقفها من اختبار الومني للتثبت من أنه ملك كريم ...وفي كلمة واحدة " كانت خديجة وزيرة صدق في الإسلام "<sup>(٢)</sup> .

(ب) السيدة عائشة - رضي الله عنها - ، من فضائلها مشاركتها في غزوات الرسول صلى الله عليه وسلم ، وكانت أول غزوة شاركت فيها غزوة أحد ، قال أنس بن مالك رضي الله عنه : لقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم ، وإنهما لمشمرتان ، أري خدماً - خلخال - سوقهما تنقلان القرب على متونهما ، ثم تفرغانه في أفواههم ، ثم ترحمان فتملانهما ، ثم تجبان ، فتفرغانه في أفواه القوم ، ثم كانت مشاركتها في غزوة الأحزاب ، وفي السنة السادسة من الهجرة

(١) عبد الباري محمد داود : فلسفة المرأة في الشريعة الإسلامية والعقائد الأخرى ، ط١ ، مطبعة الإشعاع الفنية ، القاهرة ، ٢٠٠٣ ، ص ٣١٩ .

(٢) محمد بلتلجي : مكانة المرأة في القرآن والسنة للصحيحة ، مرجع سابق ، ص ٢٧٩ .

خرجت رضي الله عنها لتكون في عداد الجيش المنطلق إلى المرسيع لغزوة بني المصطلق ، وفي هذه الغزوة وقعت حادثة الإفك حيث حملت أبلغ درس في التربية الإيمانية للمسلمين جميعاً (١) .

(ج) زينب بنت جحش - رضي الله عنها ، شاركت النبي صلى الله عليه وسلم رحلة الجهاد ، حيث رافقته في حصار الطائف ، وفي غزوة خيبر ، ثم كانت معه في حجة الوداع مع نسائه الطاهرات (٢) .

(د) جويرية بنت الحارث - رضي الله عنها - وقد كتب الله لها شرف الجهاد ، وشرف الصحبة مع النبي - صلى الله عليه وسلم - والخروج معه ، فقد روي أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أطعم جويرية بنت الحارث يوم خيبر ثمانين وسقاً تمرًا ، وعشرين وسقاً قمحًا ، كما حجت واعتمرت مع النبي (صلى الله عليه وسلم) (٣) .

(هـ) أم سلمة - رضي الله عنها - : التي تم عليها عقد الهدنة في رحلة الحديبية حين قال صلى الله عليه وسلم في صلح الحديبية: " قوموا فأنحروا ثم احلقوا" .. فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات ... فلما لم يبق منهم أحد دخل على أم سلمة فنكرتها ما لقي من الناس ، فقالت أم سلمة : يا نبي الله ، أتحب ذلك؟ أخرج ، ثم لا تكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك ( نحر بدينه ودعا حالقه فحلقه ) ، فلما رأوا ذلك فتحروا وجعلوا بعضهم يحلق بعضاً (٤) .

(و) كانت سمية رضي الله عنها أول شهيدة في الإسلام .

(١) محمد قحبي مسعد : لمحات للمسلمين مط ٢ ، دار التوزيع و النشر الإسلامية ، القاهرة ، ٢٠٠٣ ، ص ٧٦ .

(٢) للمرجع السابق ص ١٤١ .

(٣) للمرجع السابق ، ص ٢٤١ ، ٢٥٥ .

(٤) محمد بلتلحي : مكتبة المرأة في القرآن و السنة الصحيحة مرجع سابق ، ص ٢٧٩ .

(ز) وكانت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما تحضر الطعام خفية للرسول (صلي الله عليه وسلم) وأبيها وهما في الغار معرضة حياتها للخطر، وكانت تحمل لهما الطعام في أحد نطاقيهما لذا سميت بنات النطاقين<sup>(١)</sup>

(ح) كما كانت سمراء بنت نميك الأسدية تراقب الأسواق في مكة المكرمة في عهد الرسول صلي الله عليه وسلم وهي ترتدي خمارا ثقيلًا تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر<sup>(٢)</sup>.

(ط) وجاءت امرأة ثابت ابن قيس تشكو إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنها لا تحب زوجها؛ فقال: أتريدين عليه حديقته، قالت: نعم، وأزيد قال: أما الزيادة فلا، ردي عليه الحديقة، وطلقها تطليقه. وكان ينبغي على الزوج أن يستجيب إلى طلب زوجته الخلع منه في مقابل رد الصداق أو ما يستطيع أن يتزوج به زوجة في مستواها، أما الاستمرار في حياة يكره كل الزوجين الآخر فليس من الإسلام في شيء فإن استمرت هذه الكراهية فيجب عليهما أن يفارقا بعضهما بعضا، ويغني الله كلا من سعته<sup>(٣)</sup>.

(ك) وعن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: كنت عند رفاعة فطلقني فبنت طلاق، فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير، وإنما معه مثل هدبة الثوب فقال: أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا، حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك {رواه الجماعة، لكن لأبي داود معناه من غير تسمية الزوجين<sup>(٤)</sup>.

(١) المرجع السابق، ص ٢٧٩.

(٢) مسهولة زين العابدين حماد: المرأة المسلمة ومواجهة تحديات العولمة، مكتبة العبيكان، الرياض، ٢٠٠٣، ص ٨٦.

(٣) على جمعة: فتاوي مباشرة، حوار، حكمة، ٢٠٠٣-١٩، <http://www.islamonline.net/LiveFatwa/Arabic/Browse.asp?hGuestID=w24chJ>

(٤) ابن ماجه: النكاح، حديث رقم ١٩٢٢، <http://www.islamweb.net/ver2/library/BooksCategory.php>

(ل) ونري في عهد عمر بن الخطاب ( رضي الله عنه ) : كيف كان يقدر رأي الشفاء بنت عبد الله ، ويقدمه على رأي بعض الرجال ، كما قال ابن الأثير: " كان عمر يقدمها في الرأي ويرضاها " .

و كذلك أرشدته حكيمة النساء حين سألهن : كم مقدار ما تصبر المرأة عن زوجها ؟ فقلن : " تصبر شهرين ، ويقل صبرها في ثلاثة أشهر ، وينفذ صبرها في أربعة أشهر " فجعل عمر مدة غزو الرجل لا تزيد على أربعة أشهر ، فإذا مضت استرد الغازين ووجه آخرين (١) .

(م) فاطمة سلطان ، تولت إمارة " قاسمون " إلى الجنوب الشرقي من موسكوفي مقاطعة رايازات ملكت بعد وفاة ولدها " برغان ابن السيد أرسلان " ثالث عشر أمراء قاسمون فكانت هي الرابعة عشر من أمراء هذه الإمارة (٢) .

(ن) ست الملك بنت العزيز بالله الفاطمي ، كانت من نوات النفوذ والسلطان والسياسة والإدارة والعقل والرأي كما تصفها كتب التاريخ (٣) . وست نسيم البغدادية : كانت من نوات النفوذ والسلطان في عهد الخليفة الناصر (٤) .

و فيروز خوندة بنت علاء الدين دملي : شاركت أباها السلطان شهاب الدين إدارة السلطنة وكان لا يقطع أمرا بدونها (٥) .

ويذكر الدكتور أحمد الطيب في ترجمته لكتاب فاطمة المرنيسي " سلطانات منسيات " أن الكاتبة في هذا الكتاب تحدثت عن مسلمات كثيرات وصلن إلى قمة السلطة . و من هؤلاء أميرة الجبل حاكمة تطوان - الإقليم الشمالي الغربي من بلاد المغرب - في بدايات القرن العاشر الهجري ( السادس عشر الميلادي ) وقد أترفها

(١) ابن ماجة: النكاح ، مرجع السابق ، ص ص ٢٨٠-٢٨١ .

(٢) عبد الباري محمد داود : فلسفة المرأة في الشريعة الإسلامية والعقائد الأخرى ، مرجع سابق ، ص ٢١٩ .

(٣) عبد الله شحاتة: المرأة في الإسلام بين الماضي والحاضر، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ١٩٨٠ ، ص ٣١٠ .

(٤) المرجع السابق ، ص ٣١٠ .

(٥) المرجع السابق ، ص ٣١٠ .

وفي غيرها من المسلمات الحرائر سقوط غرناطة فخضن العمل السياسي والعسكري. فأقامت هذه الأميرة حاكمة تطوان الحرة ( لقب يعني السيدة الحاكمة) أسطولا بحريا للقرصنة في البحر الأبيض المتوسط ) وكانت تصعد عليه بنفسها وتمارس وتقوم القرصنة ضد سفن الفرنجة الذين استولوا على الأندلس مما أجبر ملوك الأسبان والبرتغال على التعامل معها كحاكم الإقليم وحسبون حسابها كقوة بحرية ويعقدون معها الإتفاقيات والمعاهدات لإطلاق سراح الأسرى المرتهنين لديها من الأسبان والبرتغال. ومنهن إيش (عائشة) خاتون إحدى سلطانات المغول حكمت مملكة قرابة ربع قرن (٦٢٦ - ٦٨٦ هـ) وهي آخر ملوك أسرة "سولغور" وكان يدعي لها على المنابر وفي خطبة الجمعة وصك اسمها على العملة. ومنهن أيضا الملكة تندو ابنة أملك أوييس ملكة العراق لثمانى سنوات (٨١٤ هـ - ٨٢٢ هـ) وكان يخطب لها بمنابر الجمعة وصكت العملة باسمها. وكان أبوها قد عجز عن الدفاع عن العراق أمام "تيمورلنك" واستعان بممالك مصر، وتزوجت الظاهر برقوق لكنها لم تنطق العيش بعيدا عن ملك آبائها في العراق رغم شعورها بالأمان في مصر فعادت إلى العراق وتزوجت ابن عمها "شاه ولد" وبعد وفاته جلست على العرش سنة (٨١٤ هـ) (١).

و الإسلام يعتبر المرأة مسئولة عن نفسها مسئولية خاصة ومستقلة عن مسئولية الرجل كما بينت الآيات الصريحة ذلك مثل قوله تعالى : بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا أَمْرَاتٍ نُّوحٍ وَأَمْرَاتٍ لُوطٍ كَأَنَّاتَّحَمَّتْ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاسِطِينَ ﴿١٠﴾ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَمْرَاتٍ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿١١﴾ ﴿

[سورة التحريم ١٠ : ١١]. فالمرأة في القرآن لا يؤثر عليها وهي صالحة فساد الرجل

(١) عدة مقالات نشرها الدكتور لحمد الطيب بعنوان نساء شهيرات " جريدة الجمهورية "، القاهرة ، ١-٢-٣٠٤ فبراير ١٩٩٧ .

وطغيانه ولا ينفعها وهي صالحة صلاح الرجل وتقواه ، فإنها ذات مسئولية مستقلة في ما يتعلق بشؤونها أمام الله (١) .

كما نلاحظ تصوير القرآن الكريم لبعض مواقف المرأة فنرى قوله تعالى عن إحدى ابنتي شعيب في سورة القصص بسم الله الرحمن الرحيم: ﴿ قَالَتْ إِحَدُهُمَا يَا بَنِيَّ اسْتَجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَجَرْتَهُ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ﴿٢٦﴾ [سورة القصص: ٢٦] ، فإن الأمانة من الصفات الباطنة التي لا بد في إدراكها من عشرة طويلة وتجارب متعددة ، ولا يكفي في إدراكها اجتماع واحد ولا نظرة واحدة . و بنت شعيب هذه لم تر موسي قط إلا حينما ورد ماء مدين ووجد عليه شردمة من الناس يسقون ووجدها مع أختها تدودان . ونرى قول الحق جل شأنه ، بسم الله الرحمن الرحيم :

﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصَدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴿٢٣﴾ فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّىٰ إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿٢٤﴾

[سورة القصص ٢٣ : ٢٤] ، وهذا القدر من الرؤية ليس من شأنه أن يمكن الإنسان من معرفة أسرار النفوس ودخائلها إلا إذا كان قد أوتي من قوة الفراسة ما أوتيته ابنة شعيب، وأما حديثه عنها في حسن الحيلة وكيف أنقذت بها طفلا عقدت المقادير الإلهية ببقائه رسالة من رسالات السماء إلي الأرض لتطهير البشرية من أدران الشرك والوثنية ونشر الهدى والسلم على ربوعها فتراه في قوله تعالى عن أخت موسي في سورة القصص أيضا ، بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ وَحَرَمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِنْ قَبْلُ فَقَالَتْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ وَهُمْ لَهُ نَصِيحُونَ ﴿١١﴾ [سورة القصص: ١٢] ، وكان ذلك حينما ألقته أمه في اليم خوفا عليه ، فالتقطه آل فرعون وقالت امرأة فرعون ، بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ وَقَالَتْ امْرَأَتُ فِرْعَوْنَ

(١) سامية محمد فهمي: المرأة في التنمية ، مرجع سابق ، ص ٣٤٨ .

قَرَّتْ عَيْنِي لِي وَلَكَ لَا تَقْتُلُوهُ عَسَىٰ أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾  
[سورة القصص: ٩: (١)]

أما حديثه عنها في بعد النظر واستجلاء الحقائق الغامضة فتراه في قوله تعالى عن ملكة سبأ في سورة النمل ﴿وإِذِ مُرْسَلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمِ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ﴾ [سورة النمل: ٣٥] وقد روي أنها قالت إن كان نبيا حقا لم تصادف هديتنا مكانا من قبله ، ولم تحل بينه وبين تبليغ أمره ، إن لم يكن فسوف يفرح بها ويعرض عن قتالنا بزخرفها . وقد أصابت ﴿فَلَمَّا جَاءَ سُلَيْمَنُ قَالَ أُمِدُّونِي بِمَالٍ فَمَا آتَيْنِيَ اللَّهُ خَيْرَ مِمَّا آتَاكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بِهَدِيَّتِكُمْ أَنْفَرُونَ ﴿٣٦﴾ أَرْجِعْ إِلَيْهِمْ فَلَنَأْتِيَنَّهُمْ بِمِجُورٍ لَّا قِيلَ لَهُمْ بِهَا وَلَنُخْرِجَنَّهُمْ مِنْهَا أَذِلَّةً وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴿٣٧﴾﴾ [سورة النمل: ٣٦: ٣٧] .

٥- الحقوق السياسية للمرأة في الإسلام ،

الإسلام أعطي للمرأة حقوقا سياسية يعلمها فقهاء ومفكرو الأمة ، ومن هذه الحقوق :

١- حق البيعة ( الانتخاب ) ، والآية صريحة في سورة الممتحنة ، إذ يقول جل شأنه ، بسم الله الرحمن الرحيم ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبَايِعُكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَتَرَفْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْنَهُنَّ وَأَسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٢﴾﴾ [سورة الممتحنة: ١٢]

هذا نص قرآني واضح وصريح ، ولا يحتاج إلى اجتهاد أو تأويل فقد خص الله جل شأنه فيه النساء بالبيعة تأكيدا على أن بيعتهن مستقلة عن بيعة الرجال ، أي ليست تابعة لمبايعة الرجال ، وإنما متممة ومكملة لها ولا تكتمل البيعة إلا بها . وقد بايع النساء الرسول ( صلي الله عليه وسلم ) في العقبة وفي المدينة . ومن هذا

(١) سامية محمد فهمي: المرأة في التنمية ، مرجع سابق ، ص ٣٥٢ .

المنطلق فالمرأة لها حق مبايعة الحاكم في أنظمة الحكم القائمة على المبايعة ، وحق الانتخاب في الأنظمة القائمة على الانتخابات (١)

• وقال تعالى ، بسم الله الرحمن الرحيم " ... وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن رَضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ... " (البقرة من الآية ٢٨٢) وجه الدلالة من الآية : إن الانتخاب ( شهادة ) من الناخب بصلاحيه من انتخبه للقيام بما سيعهد إليه من وظيفة الدولة ، والمرأة قبل القرآن الكريم شهادتها بالجملة في الآية (٢) .

• قال تعالى على لسان إحدى بنات شعيب ، بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ﴾ [سورة القصص: ٢٦]

• قال تعالى : بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ ... وَلَا تَكْفُرُوا بِاللَّهِ وَأَنْتُمْ كُفِرْتُمْ بِهِ وَأَنْتُمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ عَلَيْهِ ﴾ [سورة البقرة: ٢٨٣] .

• قال تعالى : بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ ... يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ... ﴾ [سورة النساء: ١٣٥] .

• قال تعالى : بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [سورة التوبة: ٧١] .

(١) سهيلة زين العابدين حماد: المرأة المسلمة و مواجهة تحديات العولمة ، مرجع سابق ، ص ٨٠ .  
(٢) منير حميد البياتي : الدولة القوقونية و النظام العباسي الإسلامي ، الدار العربية للطباعة ، بغداد ، ١٩٧٩ ، ص ص ٤٧٥ - ٤٧٦ .



كما أن هناك العديد من الأدلة التاريخية التي تؤكد حق المرأة في الانتخاب و نقد السياسة العامة ،

بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم لم ترض فاطمة عن سياسة أبي بكر، وكف زوجها على عن مبايعة أبي بكر، وقال ابن كثير في تلك الحادثة: " وأما ما يأتي من مبايعة على إياه بعد موت فاطمة ، وقد ماتت بعد أبيها بستة أشهر، فذلك محمول على أنها بيعة ثانية ، أزال ما كان قد وقع من وحشة بسبب الكلام في الميراث ومنعه إياهم بالنص عن رسول الله (صلي الله عليه وسلم) في قوله : لا نورث ، ما تركناه صدقة (١)

كما رأينا السيدة عائشة - رضي الله عنها - تشارك في أمور السياسة والحكم إلى حد الخروج على رأس الجيش لقتال على (٢)

وكذلك دور نائلة زوج الخليفة الثالث في شئون الحكم ، وقد كان لنائلة دور كبير ضد على بن أبي طالب ، إذ أرسلت إلي معاوية بالشام قميص زوجها مخضبا بالدماء فاجتمع أكثر من خمسين ألفا مطالبين بالنار بعد أن استمعوا للخطاب المرسل مع القميص ، وكان الخطاب يتضمن نقد السياسة العامة (٣)

ب- حق الولاية في الأمر بللمعروف و النهي عن المنكر،

و مارست الصحابية الجليلة سمراء بنت نهيك حق الولاية على السوق في مكة المكرمة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد ذكر ابن عبد البر في الاستيعاب من ربات الوعظ والإرشاد " أدركت الرسول (صلي الله عليه وسلم) وقد عمرت وكانت تمر في الأسواق وتأمربالمعروف وتنهي عن المنكر، وتضرب الناس بسوط كان معها ، وقد ذكرها ابن حجر في الإصابة. وقد كانت السيدة عائشة رضي الله عنه تفتي في زماني (أبي بكر وعمر) رضي الله عنهما ، كما ولي

(١) ابن كثير : البداية و النهاية ، مرجع سابق ، ص ٣٠٢ .

(٢) مجيد محمود أبو حجير : المرأة و حقوقها في الإسلام ، مرجع سابق ، ص ٤٧٩ .

(٣) المرجع سابق ، ص ٤٧٨ .

سيدنا عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) الشفاء من بني عدي الحسبة، واعتبر الفقهاء الحسبة نوعاً من أنواع القضاء (١).

ج- حرق إبداء الرأي .

لقد أعطي الإسلام للمرأة حق إبداء الرأي، يقول تعالى في الآية ١٥٩ من

سورة آل عمران، بسم الله الرحمن الرحيم ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْتَفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾﴾ [سورة آل عمران: ١٥٩]، ويتضح

من الآية أن الخطاب جاء بصيغة العموم أي يشمل الذكور والإناث، كذلك الآية

٣٨ من سورة الشورى .. يقول تعالى: بسم الله الرحمن الرحيم ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٨﴾﴾ [سورة الشورى: ٣٨]

صدق الله العظيم فالخطاب هنا جاء كذلك بصيغة العموم أيضاً، ولو قصرنا قوله

تعالى "وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ" على الرجال دون النساء فهذا يعني أننا قصرنا الصلاة والزكاة والصدقات التي هي من الإنفاق على الرجال أيضاً، وأسقطنا ذلك عن

النساء .. وهذا يتنافى عما جاء به الإسلام، وعمومية الخطاب وردت في أحكام

كثيرة مثل حكم الصيام، بسم الله الرحمن الرحيم ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لِمَلِكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾﴾ [سورة البقرة: ١٨٣]

فنحن لو قصرنا صيغة الخطاب في شاورهم في الأمر، وأمرهم شورى بينهم على الرجال فقط .. فهذا يعني أننا قصرنا الخطاب في آية الصيام على الرجال فقط،

وبالتالي نكون قد أسقطنا حكم الصيام عن المرأة وهذا يتنافى مع ما جاء به الإسلام (٢).

ولقد أخذ الرسول صلي الله عليه وسلم بمشورة أم سلمة رضي الله عنها

في أمر حساس من أمور الأمة، كما أخذ سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه

(١) المرجع سابق، ص ٤٨١.

(٢) مجيد محمود أبو حجير: المرأة وحقها في الإسلام، مرجع سابق، ص ٨٢.

برأي المرأة القرشية عندما جمع المسلمين وكان ذلك بمثابة مجلس الشورى ليعرض عليهم أمر تحديد المهور ومحاجة المرأة القرشية له دليل على أن في هذا المجلس كان يوجد نساء ورجال ، وأخذ برأيها يوحي أن لها حق الجلوس في مجالس الشورى ولها حق إبداء الرأي .

وقد أشارت أم المؤمنين حفصة بنت عمر على أخيها عبد الله بعد طعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في المسجد بأن يخبر أباه ما يقوله الناس بأنه لن يستخلف وأخذ برأيها وأخبره بذلك كما أخذ برأيها عندما أشارت عليه بحضور يوم التحكيم قائلة له " أنه لا يجمل بك أن تتخلف عن صلح يصلح الله به بين أمة محمد وأنت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن عمر بن الخطاب " (١) .

وشكوي خولة بنت ثعلبة إلي رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) زوجها أوس بن الصامت ، الذي ظاهر منها بقوله لها " أنت على كظهر أمي " ، تسأله ( صلى الله عليه وسلم ) عن حكم ظهار زوجها لها ، والرسول ( صلى الله عليه وسلم ) يقول لها " ما أراك إلا قد حرمت عليه " فتشتكي إلي الله ، والله يسمع تحاورهما ، فينزل حكمه في الظهار ليعم كل من يظاهر من زوجته ، فيقول تعالى :  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [سورة المجادلة: ١] .

هكذا يسمع الله الحوار الذي دار بين خولة ورسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) ، يسمع المرأة وهي تجادل رسول الله ، فينزل تبارك وتعالى من فوق سبع سماوات حكمه ، ليعطي المرأة حقها كاملا ، سواء في حق الحوار والمجادلة وإبداء الرأي أو في حق إرساء القواعد الأسرية على أسس سليمة (٢) .

(١) للمرجع السابق ، ص ٨٤ - ٨٥

(٢) مجيد محمود أبو حجير: للمرأة و حقوقها في الإسلام ، مرجع سابق ، ص ٥١ - ٢٥

## د- حتى إجارة المحارب،

وهذا حق سياسي لم تعطه للمرأة جميع الأديان الأخرى سماوية كانت أم وضعية ، وتلك قصة أم هانئ التي أجات محاربا في فتح مكة وأراد أخوها سيدنا على كرم الله وجهه قتله ، فذهب إلي الرسول صلي الله عليه وسلم وقالت له " هذا ابن أبي وأمي يريد قتل من أجرته وسمته له " فقال لها الرسول ( صلي الله عليه وسلم ) "أجرنا من أجات يا أم هانئ" (١) .

## هـ- مشاركة المرأة في غنائم الحروب ،

نضرب مثلا لهذا بنسيبة بنت كعب ( أم عمارة ) رضي الله عنها كانت في غزوة أحد أول النهار ولما انهزم المسلمون انحازت إلي الرسول ( صلي الله عليه وسلم ) بالسيف وأخذت ترمي بالقوس وتقاتل أشد القتال وهي حاضرة ثوبها على وسطها حتى جرحت ثلاثة عشر جرحا ، أبلغها جرحا في عاتقها وظلت تداوي هذا الجرح عاما كاملا ، وتمضي الأيام وتظل الفدائية التي تخدم الإسلام بكل ما تستطيع في الحرب والسلام ، فشهدت مع الرسول ( صلي الله عليه وسلم ) بيعة الرضوان في الحديبية وهي بيعة المعاهدة على الشهادة في سبيل الله ، كما شهدت يوم حنين ، وفي حروب الردة استأذنت من سيدنا أبي بكر الصديق ( رضي الله عنه ) الالتحاق بالجيش ، فقال لها أبو بكر رضي الله عنه " لقد عرفنا بلاتك في الحرب فاخرجي على اسم الله " فخرجت ومعها ابنها حبيب ابن زيد بن عاصم وأبلى في هذه المعركة بلاء حسنا وتعرضت إلي الكثير من المخاطر وهي ثابتة مقدامة ، وكانت تتمني الشهادة وأسر مسيلمة الكذاب ابنها وعذبه حتى توفاه الله وخرجت أم عمارة مع ابنها عبد الله إلي معركة اليمامة وكانت معركة قاسية أثارَت فيها من الفدائية ما يذهل أعظم الرجال وكانت حريصة على أن تقتل مسيلمة بيدها ثارا لابنها الحبيب ، ولكن تمكن منه ابنها عبد الله مع وحشي بن حرب، وخرجت أم عمارة من المعركة بإثني عشر جرحا بعد أن فقدت زراعها

(١) للمرجع سابق ، ص ٨٥ .

وفقدت ابنها الآخر عبد الله ، وجاء أبو بكر رضي الله عنه لزيارتها وقال عن زراعتها التي فقدته أنه سيقها إلى الجنة <sup>(١)</sup> .

ثانيا ، المشاركة السياسية للمرأة في الفكر الغربي :

وتوضيحها الكاتبة على النحو التالي :

#### ١- امرأة قديما ،

عقد الفرنسيون عام ٥٨٦ ميلادية مؤتمرا نادوا فيه أن المرأة إنسان خلق لخدمة الرجل فقط <sup>(٢)</sup> . كانت النساء في أوروبا جاهلات متأخرات يقفن عقبة في سبيل العلم والنور ، وكان يقال لهن يجب أن يخجلن من أنهن نساء ، وأن يعشن في ندم متصل جزاء ما جلبن على الأرض من لعنات <sup>(٣)</sup> .

أما عن الوضع الاجتماعي للمرأة الغربية قديما فقد تشكل مجلس اجتماعي في بريطانيا عام ١٥٠٠ خصيصا لتعذيب المرأة وابتدع هذا المجلس وسائل جديدة لتعذيبهن ، ومنها حرق النساء وهن أحياء <sup>(٤)</sup> .

وهكذا ظلت المرأة الغربية بين مد وجزر وانتعاش وركود حسبما يمنحها الشارع الوضعي من حقوق مدنية واجتماعية وفكرية تارة ويسلبها منها تارة أخرى تبعا لمصلحته ، بدأ بعصر النهضة والتمدن الحديث في القرن السابع عشر ، وعصر اليقظة في القرن الثامن عشر ، والقرن التاسع عشر الذي جاء منشطا للحركة النسائية عمليا وعلميا تنشيطا عظيما حتي لقبه بعضهم بعصر المرأة ، وبدأت فيه بالمطالبة بما يسمى بحقوق المرأة المسلوقة ، وتقسم حقوق المرأة إلى أقسام تشريعية واقتصادية وسياسية غير أن الضجة قامت حول طلبهن حق التصويت في المجالس النيابية أكثر من سواه ، ووجه النساء هدفهن نحو هذا الحق لاعتقادهن أنه بمقام الأصل وأنهن متى صوتن في البرلمان سار لهن نفوذ على تحوير القوانين ،

(١) المرجع سابق ، ص ٨٦ .

(٢) محمد عبد المقصود: المرأة في جميع الأديان والعصور مرجع سابق ، ص ٤٤ - ٤٦ .

(٣) المرجع سابق ، ص ٤٧ - ٤٨ .

(٤) المرجع سابق ، ص ٤٧ .

ووسيلة للحصول على المراكز الاجتماعية والسياسية ، وقد تأيد لديهن ذلك بما تسني للمرأة من الإصلاحيات في القوانين الاقتصادية منذ صار لها أن تكون عضواً في المجالس التجارية والنقابات (١) .

٢ - المرأة حديثاً ،

عندما أدركت أوروبا الثورة الصناعية ، وغمرتها مبادئ الحرية والديمقراطية وتطلعت المرأة إلى حقوقها السياسية ، وأخذت تعمل جاهدة في سبيل تحقيقها لتكمل بذلك ذاتيتها ، فلئن كانت المرأة قد حققت ذاتها وأثبتت وجودها في ميادين كثيرة ، كالأومومة والزوجية والأسرة ، فإنها ولاشك تنجح أن تكمل ذاتيتها بأن يكون لها في ميدان السياسة والاجتماع والعمل تلك الحقوق التي حرمت منها خلال العصور المختلفة وتأباها الطبيعية . غير أن جهاد المرأة كان جهاداً سلبياً - في بادئ الأمر - ودليلنا عليه أن كثيراً من الكتاب والفلاسفة قد خصوها - فيما كتبوا - ببحوث وإشارات عبرت عن وجود مشكلة المرأة (٢) .

على الرغم من أن مستوي المشاركة السياسية للمرأة الغربية لا يلقي رضا قيادات الحركات النسائية في الغرب ، إلا أن مشاركتها السياسية تفوق في صورها ومستوياتها مستوي المشاركة السياسية للمرأة في دول العالم الثالث (٣) .

ويتضح من ذلك أن النساء قد ساهمن في حركات استقلالية كثيرة كما أنهن اشتركن في عالم التجسس والقتال حيث أثبتن كفاءة كبيرة . كما ساهمت الكثير من النساء في جمع التبرعات أثناء الحروب المختلفة. كما شاركت النساء في بعض الحركات السياسية العنيفة مثل دور النساء في الجيش الجمهوري الإيرلندي وجبهة التحرير الفلسطينية ونري أيضاً أن عام ١٩٧٨ كان ٦٠٪ من الإرهابيين

(١) مجيد محمود ليو حجبر : المرأة و الحقوق السياسية في الإسلام ، مرجع سابق ، ص ٣٧ .

(2) John Stuart Mill ; Consideration In Rrepresentative, New Universal Libraru.1928.

(3) Calif.B , Woman in the world :A Comparative Study , New York : Perganon Press

١ ، 1975, pp. 25-27.

المطلوبين في الجمهورية الألمانية من النساء، ونري أن عام ١٩٧٦ ثلث السجناء السياسيين كانوا نساء (١).

٢- موقف الحركات النسائية الغربية من المشاركة السياسية للمرأة ،

تباينت توجهات الموجه الأولي من الحركة النسائية منذ القرن التاسع عشر وحتى القرن العشرين بصدد المشاركة السياسية للمرأة والأسباب التي تحول دون تحقيقها ، حيث طالبت الحركة النسائية الأولي في الغرب صراحة وضمنيا بمنح المرأة حق الانتخاب والترشيح و ذلك بعد القضاء على سياسية الفصل بين الجنسين في الأسرة والعمل وهدم الحاجز الذي يفصل بين ما هو خاص وما هو عام وقد حظيت المطالبة بهذا الحق بأهمية كبيرة لدي رائدات الموجه الأولي من الحركة النسائية خاصة في كتابات ماري ولستونكرافت التي رأت خلافا لوجهة النظر السابقة أن الاختلافات بين الجنسين لا يمكن القضاء عليها وأن التمييز والقهر الواقعين على المرأة يرجعان إلي جنسها وليس لفترة تاريخية معينة . فالمرأة كائن بيولوجي و سوف تستمر السياسات التمييزية ضدها في المستقبل لأن طبيعتها لن تتغير و من ثم لا توجد هناك حاجة إلي الدراسة في أسباب القهر الذي يمارس ضدها في التاريخ البشري لأن السبب بيولوجي (٢).

وقد أطلق أصحاب وجهة النظر تلك على أنفسهم النسويات *Feminists* وكن على رأس حركة تحرير المرأة في أوروبا التي طالبت بتحرير السود وتحرير الأطفال وتقاربت في وجهات نظرها مع الحركة النسائية الاشتراكية في مطالبتها بإلغاء التمييز الطبقي . ورغم وجود اتجاهات نسوية مختلفة في إطار الموجه الأولي من الحركة النسائية الغربية فقد اتفقت جميعها على ضرورة تنمية الوعي النوعي

(1) Vicky Randall: Women and Politics, 1995,p. 35.

(2) Drude Dahlerup (ed) , What is Feminism? In The New Womn`s Movement Feminism and Political Power in Europe and the USA , London : Sage Publications , 1966, pp. 1-7

لدي المرأة و على ضرورة إلغاء الأدوار النوعية وتأمين حقوقها و من بينها حق الانتخاب (١)

ولم تكن قضية المشاركة السياسية على رأس اهتمامات الموجة الأولى من الحركة النسائية في الغرب حيث شددت على اعتبار الوعي النوعي لفهم مشاكل أو قضايا المرأة بصفة عامة والقضايا السياسية بصفة خاصة بعيدا عن مفهوم طبيعة المرأة الذي تعرض للكثير من الانتقادات ، خاصة وأن المفهوم الأخير حال دون تعلم المرأة و تنمية قدراتها في شتى المجالات ، حيث رأي أنصار هذا المفهوم أن عدم تعليمها أفضل لأن التعليم يعطيها أدوات تحارب بها و يجعلها تستقل عن الرجل و مثل هذا النوع من المساواة مخيف للجنسين (٢)

٤- نبذة تاريخية مختصرة عن مشاركة المرأة في السلطة في ظل الحركات الأنثوية،-  
لقد بدأت المطالبة بمنح حق التصويت للنساء في القرن التاسع عشر من قبل الحركات النسوية الأمريكية والبريطانية وخاصة بين الشريحة النسائية المتعلمة وقبل ذلك بدأت الحركات النسوية بالمطالبة بقوانين وتشريعات تضمن حق الزواج وحق التملك في أواسط القرن التاسع عشر واستمرارها لأوائل القرن العشرين وسن التشريع التقدمي في الولايات المتحدة وقوانين الأمومة والعمل في أوروبا الغربية وتعتبر نيوزيلاندا أول دولة سمحت للمرأة بالتصويت عام ١٨٩٣ (٣)

كان للثورة البلشفية في روسيا ١٩١٧ لها الدور الكبير في الترويج وترسيخ مساواة المرأة حيث ألغيت سيطرة الكنيسة على الزواج وحققت المساواة الكاملة في الحقوق بين الرجال والنساء وكانت ألكسندرا كولونتاي أول امرأة في العالم تشغل منصب وزير وقامت الولايات المتحدة الأمريكية بتعديل الدستور لتسمح للمرأة

(1)Drude Dahlerup (ed) , What Is Feminism? In The New Woman's Movement Feminism and Political Power in Europe and the USA , OP , p. 7

(2) Sue Rinehart , Gender Consciousness and Policies , New York : Routledge, 1992, pp.2-3 .

(٣) بيان صالح:المشاركة السياسية للمرأة و الوصول إلى موقع صنع القرار ، نشر بتاريخ ٨ - ٣ - ٢٠٠٦ بموقع <http://www.rezgar.com/>



بالتصويت عام ١٩٢٠ وهي السنة التي تم فيها منح المرأة حق التصويت في عشرة دول أخرى. أما بالنسبة للدول الأوروبية بما فيها فرنسا واليونان وإيطاليا وسويسرا فأنها قامت بمنح المرأة حق التصويت بعد الحرب العالمية الثانية<sup>(١)</sup>.

كانت دولة الإكوادور أول دولة في أمريكا اللاتينية اعترفت بحقوق المرأة السياسية في العام ١٩٢٩ وفي المكسيك حصلت المرأة على حق التصويت في العام ١٩٥٢ وفي آسيا كانت منغوليا أول بلد حصلت فيه المرأة على حق التصويت عام ١٩٢٣ ، وفي اليابان وكوريا الجنوبية حصلت المرأة على حق التصويت عام ١٩٤٥ ، ومن المعلوم إن التصويت بحد ذاته ليس الضمان الوحيد لحصول المرأة على حقوقها السياسية، حيث هنالك بلدان كثيرة تعطي حق التصويت ولكن المرأة بعيدة بأشواط كبيرة من حق الترشيح وتقلد المناصب<sup>(٢)</sup>.

واصلت الحركات النسوية والتقدمية نضالها على صعيد العالم لزيادة التمثيل النسائي مما أدى إلى تدخل الأمم المتحدة للمشاركة في قضية المرأة حيث عقدت عام ١٩٧٥ أول مؤتمر دولي حول حقوق المرأة، ثم في السنوات ١٩٨٠ ، ١٩٨٥ ، كما عقدت الأمم المتحدة أكبر مؤتمر في عام ١٩٩٥ وتناولت فيه تقارير رسمية عن وضع المرأة والضغط على الحكومات بمعالجة المعوقات أمام مشاركة ووصول المرأة إلى المصادر السياسية والاقتصادية والتربوية ، وتوازيا مع مؤتمر الأمم المتحدة شاركت حوالي ٣٠ ألف امرأة في مؤتمر المنظمات غير الحكومية في بكين في نفس العام. وقد سميت فترة ما بين عام ١٩٧٦-١٩٨٥ بعقد المرأة، حيث أصبحت قضية المرأة تحتل مكانا بارزا في جدول أعمال الأمم المتحدة وركزت على إيجاد نظام اقتصادي وسياسي يحقق مشاركة أكبر للمرأة في العملية السياسية والمشاركة في عملية التنمية العالمية وتشجيع نزول المرأة إلى سوق العمل. ولكن مع هذه الطفرة في تزايد مشاركة المرأة في الأحزاب السياسية والمنظمات غير الحكومية والمدنية فأنهن

(١) بيان صالح: للمشاركة السياسية للمرأة و الوصول إلى موقع صنع القرار، مرجع السابق.

(٢) للمرجع السابق .

ما زلن يمثلن نسبة ضئيلة في المراتب العليا والقيادية والتي تساعد في التأثير على عملية سن القوانين والتشريعات في صالح المرأة ومساواتها في المجتمع<sup>(١)</sup>.

وتضاعف عدد النساء المشاركات في برلمانات الدول الغربية ما بين عام ١٩٧٥ إلى عام ١٩٩٥ حيث وصلت النسبة من ٤.٧٪ إلى حوالي ١١٪ في الولايات المتحدة تصل نسبة أعضاء النساء في الكونغرس إلى ١١.٢ وهي ثلث النسبة في أقطار شمال أوروبا. ومع تطور وتقدم الحركات النسائية انخفض عدد الأقطار التي لم تتقلد المرأة أي منصب في الوراثة من ٩٣ دولة إلى ٤٧ دولة. وعلى عكس تزايد نسبة تمثيل المرأة في المناصب القيادية في العقد الماضي في أكثر بلدان العالم فإن تراجع النسبة في الدول الجديدة المستقلة عن الاتحاد السوفيتي والدول الأعضاء في الكتلة الشرقية كان مؤشرا سائيا، حيث انخفضت نسبة التمثيل من ٢٥-٣٠٪ أيام الحزب الشيوعي إلى نسبة ٨-١٨٪ اليوم وفي الدول ذات (الأنظمة الشيوعية!) مثل الصين وفيتنام وكوريا الشمالية ما زالت مشاركة النساء في المجالس التشريعية تصل إلى ٢٠٪ فقط.<sup>(٢)</sup>

استطاعت المرأة أن تحقق بعض النجاحات في مجال المشاركة السياسية ويدل على ذلك بعض الإحصائيات

ففي عام ١٩٢٠ أقر الاتحاد الأمريكي حق الانتخاب للمرأة في كل الولايات كما أقرت الدول الآتية حق الانتخاب للمرأة ( الفروج ١٩١٣ - الدنمارك ١٩١٥ - هولندا - لوكسبرج - روسيا - وبريطانيا ١٩١٨ ) ويلاحظ أن بريطانيا بدأت تطبيق هذا الحق عام ١٩١٨ ، ولكنها في البداية كانت تميز بين الرجال والنساء في ممارسة هذا الحق ، فقد كان يكفي أن يكون الرجل قد بلغ سن ٢١ عام لكي يكون له الحق في الانتخاب أما المرأة فكان يلزم أن تكون بلغت من العمر الثلاثين عاما لكي تمارس هذا الحق ، وفي سنة ١٩٢٨ م ساوت تماما بين الرجل والمرأة في

(١) المرجع السابق.

(٢) بيان صلاح: المشاركة السياسية للمرأة و للوصول في موقع صنع القرار مرجع السابق.

ممارسة حق الانتخاب ( النمسا ١٩١٩ م - السويد ١٩٢٠ م - بلجيكا ١٩٢١ م ) كما اعترف بحق الانتخاب للمرأة في بعض الدول الاشتراكية سنة ١٩٢١ وهي تشيكو سلوفاكيا - بولونيا - ألمانيا الديمقراطية - فنلندا - استونيا - المجر - بولندا ، كما أقرت رومانيا حق المرأة في الانتخاب سنة ١٩٢٣ م ، ويوغوسلافيا سنة ١٩٣١ م<sup>(١)</sup> و تقرر هذا الحق أيضا في كل من اليونان ١٩٣٠ ، أسبانيا ١٩٣٤ ، تركيا ١٩٣٦ إيطاليا ١٩٤٥<sup>(٢)</sup> .

هذا ولم يقتصر منح المرأة حق التصويت فحسب بل شمل أيضا حق الترشيح للمجالس النيابية والعمومية والتعيين في السفارات والجندية ورئاسة البلديات وسلك القضاء منذ مطلع هذا القرن ، ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر ( في بريطانيا مارست المرأة حق الترشيح عام ١٩١٩ ، وتقلدت عضوية مجلس العموم ١٩٢٤ ونص الدستور على أنه يتم تعيين رئيس الدولة ملك أو ملكة إلى العرش عن طريق الوراثة ، وفي كندا انتخبت المرأة عام ١٩١٧ في المجالس العمومية وعينت الحكومة وزيرة للمعارف ، وفي أمريكا دخلت المرأة سلك القضاء في قضايا الجنايات النسائية وحصلت على وظيفة محافظ وعينت عام ١٩٣٢ وزيرة للمعارف والعمل والاقتصاد ، وشغلت وظائف عليا في جهاز الدولة وبلغ عددهن في الكونجرس الأمريكي ١٠٨ عام ١٩٢٦ وفي ألمانيا مارست المرأة حق الانتخاب على وجهين أي أن تنتخب وتنتخب بعد انتصار الحزب الامبراطوري بانكسار الامبراطورية الألمانية وحصلت على ٣٦ كرسيًا في مجلس الأمة ، وفي النمسا انتدبت امرأة سفيرة لبلادها ، وفي هولندا أصبحت عضوة في مجلس الأمة عام ١٩١٨ ، وفي فرنسا أقر لها عام ١٩١٩ حق التصويت والانتخاب ( الترشيح ) وبقي معلقا على موافقة مجلس الأعيان إلى أن تقرر لها ذلك كما تقدم سنة ١٩٤٥

(١) محمد لنس قاسم : الحقوق السياسية للمرأة في الإسلام والفكر والتشريع المعاصر ، دار النهضة العربية للقاهرة ، ٢٠٠١ ، ص ص ٩٠ - ٩٢

(٢) سعد الشرفاوي و عبد الله ناصف : نظم الانتخابات في العالم وفي مصر ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٤ ، ص ٢٠

وفي الدنمارك عينت وزيرة للمعارف منذ بداية القرن العشرين ، وفي روسيا بعد الحرب العالمية الثانية ١٩٣٩-١٩٤٥ عينت سيدة سفيرة لبلادها في السويد فضلا عن إقبال آلاف الفتيات على الانتظام بسلك الجندية ، ولم تفرق قيادة الجيش في المعيشة بينهن وبين الرجال، وفي الهند عينت شقيقة البانديت نهرو سفيرة للولايات المتحدة<sup>(١)</sup> .

#### ٥- المواطنة والمشاركة السياسية في الفكر الغربي ،

إن حق المشاركة السياسية ، سواء بالنسبة للمرأة أو الرجل ، مكفول بموجب المواطنة . حيث يري ( بريان ترنر ) أن هناك مفاهيم عديدة يمكن من خلالها تعريف المواطنة . فلا يكفي أن يكون المواطن حاملا للحقوق ولكن يجب أن يمارس هذه الحقوق . ويعرف جون رولز المواطنة بأنها : قدرة كل فرد على تحقيق كل ما يراد خيرا بالنسبة له . فالمواطنون يستخدمون حقوقهم في تعظيم مصالحهم بشرط إحترام حقوق الآخرين وعدم الإضرار بها . غير أن هذا التعريف لمفهوم المواطنة لم يخل من الانتقاد حيث رأته ( شيلدون وين ) أن تعريف ( جون رولز ) للمواطنة تعريف طموح للغاية لا يتمشى مع الواقع المجتمعي الذي يسوده التنافس كما تحج بأنه إذا كانت النظرية الليبرالية قد سلمت بالحقوق والحريات الفردية ، فإن ذلك لا يوفر ضمانات كافية لإمكانية ممارسة مثل هذه الحقوق في ضوء استمرار وجود الكثير من العقبات والقيود السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي تحول دون مشاركة الأفراد مشاركة حقيقية في إدارة مجتمعهم ، وينطبق ذلك على الدول المتقدمة ودول العالم الثالث على السواء<sup>(٢)</sup> .

(١) سعاد الشقاري و عبد الله ناصف : نظم الانتخابات في العالم وفي مصر، مرجع سابق ، ص ٢١ .  
(٢) عبادة على موسى: التعددية السياسية و الانفتاح الاقتصادي و أثرهما على المشاركة السياسية للمرأة "دراسة الحالة المصرية" ، مرجع سابق، ص ١٥ .

و تنقسم المواطنة إلي ثلاثة أنواع (١) :

أ- مواطنة امدنية وتشمل حرية التفكير والتعبير والملكية وإبرام العقود وجميعها حقوق لم تكن تتمتع بها المرأة حتي نهاية القرن التاسع عشر.

ب- المواطنة السياسية وتشمل حق المشاركة السياسية بإعتبار الفرد جزءا من النظام السياسي فيشارك في الانتخاب والترشيح . وقد أدي فصل الأسرة عن المجتمع حتي القرن التاسع عشر إلي حرمان المرأة خاصة الطبقات الدنيا الفقيرة من حق المشاركة السياسية .

ج - المواطنة الاجتماعية وتشير إلي حق المواطن في الإفادة من الخدمات الاجتماعية والاقتصادية التي توفرها الدولة .

إن الهيمنة الذكورية في المجتمع أصبحت من الأشياء غير المقبولة لأنها غير حتمية ، ويتضح من خلالها تأثير المساواة بين الجنسين في المجتمع ، فهذا الاتجاه نحو المساواة لم يظهر نتيجة لفراغ اجتماعي ، بل ظهر نتيجة لظروف اقتصادية صناعية ، وتوجد اتجاهات عمل كثيرة تساعد لاستمرار الهيمنة الذكورية في المجتمع ولكن المؤمنين بالمساواة بين الجنسين يحتاجون إلي عرض هذه القضية على المجتمع السياسي لأنه توجد مصالح كثيرة قائمة على إبقاء حالة الظلم للنساء على الرغم من أن دخول المرأة عالم السياسة سيساعدها في أكثر من مجال مثل الاشتراك في الأحزاب السياسية وحركات التجمع النسائي والانتخاب (٢) .

#### ١- سلوك النساء السياسي

يوجد اختلاف وتحيز كبير على دخول المرأة عالم السياسة لا سيما من جيل الخمسينيات والستينيات وتوجد تحفظات كثيرة على سلوكها ، ما بين مؤيد

(1) Bronwn Hayward, Participatory Democracy , Political Science .UK, Vol.1, July 1993, pp. 34 -39.

(2) Vicky Randall: Women and Politics, 1995,p. 34

ومعارض لهذه القضية يظهر رأي علم الاجتماع يقول " أن المرأة عاطفية جدا لدرجة تمنعهن الاشتراك في هذا المجال (١) .

إن الأهمية السياسية للتصويت محل نزاع دائم و يميل العلماء السياسيون إلي أن التأكيد على الثقة في الانتخاب يقرر عملية الانتخاب للمرشح ، و تنظر النساء إلي عملية التصويت الانتخابي على أنه ليس فقط مشاركة سياسية ولكنه رمز للتحرر وإثبات الذات، وفي عام ١٩٧٠ مجال الانتخاب البرلماني آنذاك إقبال ٩٠٪ من النساء المؤهلات على التصويت و ٥،٩٢٪ من الرجال المؤهلين على التصويت ، و ذكرت جامعة ميتشجن من مركز الدراسات السياسية وهو مصدر للإحصائيات التي تتعلق بسلوك النساء السياسي حدوث تغييرات في نسبة المشاركة السياسية للنساء بالتصويت الانتخابي من عام ١٩٤٨ حتى عام ١٩٧٢ من ١٣٪ عام ١٩٤٨ حتى انخفض إلي ٣٪ عام ١٩٦٤ و ١٩٦٨ ، و ارتفع ثانية ليصل إلي ٦٪ عام ١٩٧٢ ، و تشير البيانات إلي ميل واضح من الذكور نحو التصويت الانتخابي أكثر من النساء ، حيث اشترك في الانتخابات الرئاسية الأمريكية عام ١٩٧٨ ، ٧٦٪ من النساء و ٧٩٪ من الرجال (٢) .

ويتضح من ذلك أن الاشتراك السياسي لا زال ينقصه الجدية في المتابعة والدقة الإحصائية ، فانتخابات الدنمارك عام ١٩٧٧ كشفت عن مشاركة ١١٪ من الرجال و ١٠٪ من النساء على عضوية الأحزاب .

أما في اتحادات العمال تشكل النساء ٢٩٪ من عضوية الاتحاد في أمريكا عام ١٩٧٩ و ٢٥٪ من عضوية اتحاد العمال النسائي في فرنسا والسويد ٣٠٪ من اتحاد العمال ، و بوجه عام هناك تزايد ملحوظ في المشاركة السياسية للمرأة في أكثر من مجال، ونري إحصائية أخرى توضح أن ٤٩٪ من الذكور و ٤٧٪ من النساء استجابوا لإجراءات سياسية ، فلعبت النساء أدوار قوية في الحركات الثورية مثل

(1) Ibid , p. 35 .

(2) Vicky Randall: Women and Politics ,OP. cit, p . 36.

ثورة بريطانيا في القرن السابع عشر، والثورات الفرنسية عام ١٩٧٩ و عام ١٨٢٠ و ١٨٤٨ و ١٨٧٠ و ١٩٦٨ ، كما اشتركت النساء في معظم الحركات الاشتراكية في روسيا بداية من المصلحين الزراعيين وانتهاء بالبلاشفة ، وحتى في العمل الفدائي كانت النساء لا يهين من تقسيم العمل<sup>(١)</sup> .

ثالثاً ، واقع المشاركة السياسية للمرأة في جمهورية مصر العربية .

و يتضح ذلك على النحو التالي :

١- التطور التاريخي لمشاركة المرأة المصرية سياسياً ،

لقد تبوأَت المرأة مكانة رفيعة في الدولة الفرعونية القديمة على عكس معظم المجتمعات في ذلك الوقت ، فكان لها نفس الحقوق الشرعية و نفس عهدود الخلود التي منحت للرجل و قد سجلت فوق المقابر الفرعونية القديمة من عام ٢٧٧٨ - ٢٢٦٢ ق . م ما يفيد بأنه كان يتم دفن العظماء بجوار أمهاتهم ، أما من عام ٢١٦٠ - ١٧٨٥ ق م فقد كان الزوج عادة ينسب لزوجته و الابن لأمه ، و كل ما تملكه المرأة من عقار لا يرثه غير المستحقات من إناث الأسرة كما كان ينتقل حق وراثة الملك بحكم الأمومة و عامة كانت المرأة المصرية القديمة تملك حرية الحركة و حرية الإرادة ، و لقد سخر تيودور الصقلي من هذه الحرية ، و يقول ماكس ملرليس ثمة شعب قديم أو حديث قد رفع منزلة المرأة مثل ما رفعها سكان وادي النيل<sup>(٢)</sup> .

و إذا كانت المرأة قد تمتعت بالحقوق المساوية للرجل بما فيها الحقوق السياسية و حكم البلاد فقد حكمت البلاد أكثر من ملكة و انتهت وراثة عرش الأسرة الرابعة إلى الملكة " خنت كاوس " كما حكمت الملكة " بنت اقرني " البلاد أثناء حكم الأسرة السادسة الفرعونية ، إلا أن الشواهد التاريخية تؤكد أنه مع بداية الأسرة الخامسة الفرعونية طرأ قدر من التعديل فقد ازداد المجتمع انقساماً

(١) Ipid , pp.38-24 .

(٢) سامية خضرم صالح : المشاركة السياسية للمرأة و قوى التغيير الاجتماعي ، مرجع سابق ، ص ٤٥ .

وتناقضا وازادت الملكية الخاصة وبدأت علاقة الرجل بالمرأة هي الأخرى تختل<sup>(١)</sup>.

ومع وجود دولة البطالمة تراجعت مكانة المرأة كثيرا بعد أن كانت ذي مكانة مرموقة... ومع انهيار دولة البطالمة في مصر عام ٣٠ ق. م وفتح الرومان مصر، وواعقدهم مثل الأغريق بأن المرأة قاصر، فإن المرأة المصرية لم تسترد مكانتها ابان العصر الروماني حيث كانت المرأة الرومانية باسم القانون ناقصة العقل لا أهلية لها في توقيع العقد أو عمل الوصية أو أداء الشهادة أو شغل الوظيفة، وعندما ظهرت الديانة المسيحية بعد ميلاد السيد المسيح عليه السلام استعادت المرأة المصرية قوتها ومكانتها فقد أصبحت رمزا للطهر<sup>(٢)</sup>.

ولم تتوقف مذابح الرومان في مصر إلا عندما اعتنق الامبراطور قسطنطين الديانة المسيحية، وما لبث أن انفصلت الكنيسة المصرية عن الكنيسة الرومانية لتبنيها الكثير من البدع الدخيلة على الدين المسيحي، ومن ثم عاد اضطهاد الرومان مرة أخرى أشد قسوة ولم ينقذ المصريين سوى مجيء العرب إلي مصر عام ٦٤١ م عندما أعطي عمرو بن العاص الأمان للأتبا بنيامين فرجع إلي كرسية بعد غيبة استمرت ثلاث عشرة سنة<sup>(٣)</sup>.

وقد زخر الإسلام بالكثير من الآيات التي تمجد مكانة المرأة المسلمة بعد أن كانت تلك المكانة شبه معدومة، وليس أدل على هذا في ذلك الوقت من انتشار عادة وأد البنات التي حرّمها الله - عز وجل - ويجدر الإشارة إلي أن الإسلام قد أعطي للمرأة حق التمليك، و التعاقد والاحتفاظ باسم أسرتها، وحق العمل كما في قوله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ

(١) عبد الباسط محمد عبد المعطي، الوضع الاجتماعي للمرأة القروية المصرية، المجلة الاجتماعية القومية، القاهرة، سبتمبر، ١٩٧٥، ص ص ١٢٢-١٢٣.

(٢) سامية صالح: المشاركة السياسية للمرأة و قوي التغيير الاجتماعي، مرجع سابق، ص ص ٤٧ - ٤٨.

(٣) زيدان عبد الباقي: المرأة بين الدين و المجتمع، (سلسلة الثقافة الاجتماعية الدينية للشباب، الكتاب الثاني، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٧٧، ص ص ٧١ - ٧٥).



بَعْضِ الرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَكِلُ شَيْءًا عَلَيْهِمَا ﴿٣٢﴾ [سورة النساء: ٣٢] ، كما قدم القرآن الكريم مثلا يعتبر من أعظم صور الحكم الديمقراطي عندما قدم الملكة المحنكة سياسيا في شخصية ملكة " سبأ " إذ جاءها كتاب النبي سليمان عليه السلام ، فجمعت أهل الرأي والمشورة في مملكتها وقالت بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أِيَ إِلَهِ كَتَبْتُ كَرِيمٌ ﴿٣١﴾ إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٣٠﴾ أَلَا تَعْلَمُونَ عَلَيَّ وَأَتُونِي مُسْلِمِينَ ﴿٣١﴾ قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ ﴿٣٢﴾ قَالُوا نَحْنُ أَوْلُوا قُوَّةً وَأَوْلُوا بِأَيِّ شَيْدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ ﴿٣٣﴾ [سورة النمل: ٢٩ : ٣٣] .

الإسلام منذ البدايات الأولى لبعثة النبي صلى الله عليه وسلم أرسى مبدأين أساسين تقوم عليهما الحقوق السياسية للرجل والمرأة على السواء هما :

أ- وحدة النفس الإنسانية ، لقوله تعالى ، بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ ﴾ [سورة النساء: ١] وقوله : بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنْهَا نَجْوةً فَتَمِينِيهِ أَرْوِجَ بِخَلْقِكُمْ فِي بَطُونٍ أَمْهَاتِكُمْ خَلْقًا مِنْ بَعْدِ خَلْقِي فِي ظُلْمَتٍ تَلَدَّتْ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ ﴿٦﴾ ﴾ [سورة الزمر: ٦] .

ب- وحدة العمل الإنساني ، لقوله تعالى ، بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَابِدٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى .. ﴾ [سورة آل عمران: ١٩٥] .

وبهذين المبدأين سقط التمييز بين الرجل والمرأة سواء كان تمييزا عنصريا أو تمييزا في قيمة ونوعية العمل الذي يصدر عن كل من الرجل والمرأة حيث باشرت المرأة منذ اللحظة الأولى للوحي حقوقها واجباتها ، ورأينا في بيت

الذي صلي الله عليه وسلم نفسه الوزيرات والمستشارات له في شئون الدين والدنيا معا . حيث لا يوجد انفصال عنده - صلي الله عليه وسلم - بين شئون الدنيا والدين (١) .

وبعد الكفاح النضالي الطويل منذ عشرينيات القرن الماضي ، اكتسبت المرأة المصرية الحق الدستوري في الانتخاب والترشيح للمناصب السياسية عام ١٩٥٦ . وتبعاً للقانون الانتخابي المصري ، يعتبر الاقتراع إجبارياً بالنسبة للذكور ، واختيارياً بالنسبة للنساء . وفي عام ١٩٧٩ أجريت إصلاحات تشريعية جديدة أدت إلي تخصيص ثلاثين مقعداً للنساء في مجلس الشعب والمجالس المحلية ، لكنها ألغيت عام ١٩٨٧ بحجة مخالفتها للمبدأ الدستوري الذي ينص على المساواة بين الجنسين على أساس النوع (٢) .

وفي الانتخابات البرلمانية الأولى عام ١٩٥٧ فازت اثنتان من النساء بمقعدين في مجلس الأمة . ولم تكن المعركة سهلة ، إذ كان عليهما استخدام الحجج الدينية والاستشهاد بالأمثلة التاريخية على الدور العام الذي قامت به النساء الشهيرات في صدر الإسلام . وخلال الانتخابات البرلمانية التي جرت في أعوام ١٩٦٤ ، ١٩٦٩ ، ١٩٧٦ ، تراوح عدد النساء اللاتي ترشحن وفزن بالقاعد البرلمانية بين (٢-٨) نساء ، وبعد صدور قانون عام ١٩٧٩ ، وصل العدد الإجمالي للنساء في مجلس الشعب المنتخب عامي ١٩٧٩ ، ١٩٨٥ إلي ٣٥ ، و ٣٦ امرأة على التوالي ، وقد تقلص التمثيل النسائي من حوالي ٩٪ عام ١٩٧٩ إلي حوالي ٢.٢٪ عام ١٩٩٢ ، وفي انتخابات عام ١٩٩٥ وصلت نسبة التمثيل النسائي في البرلمان إلي ٢.٢٥٪ بما في ذلك أربع نساء قام رئيس الجمهورية بتعيينهن (٣) .

(١) عبد المعطي بيومي: المشاركة السياسية للمرأة في الإسلام ، مرجع سابق ، ص ٢٤ .

(٢) نور الضحي الشطي : تنظيم النساء ، مرجع سابق ، ص ٢٠٣ .

(٣) للمرجع سابق ، ص ٢٠٣ .

ومن أجل القضاء على عدم المساواة بين الرجل والمرأة فإن هناك خمسة أساليب مرتبطة بإدماج المرأة في البرامج والسياسات التنموية وهي<sup>(١)</sup>:

**\* أسلوب الرفاهية.....Welfare Approach**

وقد ظهر هذا الأسلوب في الخمسينيات وحتى السبعينيات من القرن الماضي ويهتم بالمشروعات التي تنظر للمرأة على إنها أم وزوجة وأن هذا الدور هو الأهم في التنمية. ويطلب هذا الأسلوب الاهتمام بالدور الإنجابي للمرأة وذلك بتوفير الغذاء الصحي للنساء ووسائل تنظيم الأسرة. إلا أن هذا التوجه يتعامل مع المرأة على أنها ملقطة سلبية أو مستفيدة فقط من التنمية وليس مشاركا فيها.

**\* أسلوب الإنصاف .....Equity Approach**

ظهر هذا الأسلوب من منتصف السبعينيات من القرن الماضي ، ويهدف لتعزيز المساواة في المشاركة بين الرجل والمرأة وتضمن المرأة في المشروعات الموجهة للرجل ، ويرى أن المرأة تلعب دور إنتاجي إلى جانب دورها الإنجابي ولذلك يجب أن تتدخل الدولة لتعزيز المساواة بينهما .

**\* أسلوب مقاومة الفقر .....Anti poverty Approach**

وظهر هذا الأسلوب كذلك في السبعينيات من القرن الماضي ويهدف لتحسين وضع المرأة الفقيرة ، ويرتكز على استراتيجية تحديد الحاجات الأساسية للفقراء ، ويتعامل مع المرأة كمتلقية لنافع التنمية . ويعد هذا الأسلوب من أحسن الأساليب التي اهتمت بتحسين وضع المرأة الاقتصادي.

**\* أسلوب الكفاءة .....Efficacy Approach**

ويعد تعديلا لأسلوب الأنصاف وقد ظهر في الثمانينيات من القرن الماضي، ويؤكد على أهمية تشجيع مشاركة المرأة ، كما يرى أن المرأة أكثر احتياجا

(١) نيفين أسلمة الحسيني : ليات المشاركة غير الرسمية للمرأة في المناطق العشوائية، دراسة حالة حي منشأة ناصر، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ٢٠٠١، ص ٢٨ .

للمشروعات الاجتماعية ، لكنه ينظر للمرأة على أنها وسيلة لتحقيق أهداف المشروعات التنموية .

### \* أسلوب التمكين ..... Empowerment Approach

وهو أحدث اتجاه لتحسين وضع المرأة ، ويرى أن تأخر المرأة يرجع إلى السياسات الاستعمارية وقمع الحكومات التالية للحقبة الاستعمارية ، وتعرف الحركة النسوية التمكين على أنه التغيير الراديكالي للهيئات والمؤسسات التي تؤدي لخضوع المرأة . أي أن استراتيجيات التنمية لا يجب أن تنفصل عن السياق التاريخي الذي أدي لدونية وضع المرأة وحرمانها من الموارد الاجتماعية الملائمة لأدوارها . ويهدف مدخل التمكين إلى تقوية المرأة من خلال منحها قدر أكبر من الاعتماد على الذات ويسعى هذا المدخل لتلبية احتياجات المرأة العاملة المرتبطة بتوفير الموارد اللازمة للمرأة لتخفيف الأعباء المنزلية عنها مثل : توصيل المياه النقية والكهرباء ، ويحدد مدخل التمكين ثلاثة أدوار للمرأة وهي :

أ- الدور الإنجابي

ب- الإنتاج

ج- الدور المتعلق بخدمة الأسرة المعيشية

التطور التاريخي لدور المرأة المصرية ، وينقسم إلى المراحل التالية ،

١ - المرحلة بين بداية الثورة ١٩٥٢ إلى ١٩٦١<sup>(١)</sup> :

أحدثت ثورة ١٩٥٢ تغييرا عميقا في جميع ميادين الحياة المصرية بما فيها النواحي السياسية وكان من أهم ما أصدرته الثورة من قوانين بمجرد استتباب الأمور في البلاد قانون الإصلاح الزراعي الذي صدر في سبتمبر ١٩٥٢ أي بعد ثلاثة شهور من قيام الثورة ويعتبر هذا القانون من أهم الخطوات التي اتخذت في مصر في مجال التنمية على مدي التاريخ المصري ، وقد ترتب على قوانين الإصلاح الزراعي تحويل كمي واضح من المعدمين إلى ملاك وحائزين كما تأثر حجم الملكيات الكبرى التي كانت مركزة في يد القلة وانكسرت نسبيا ، عما كانت عليه عام ١٩٥٢ ، وهذا

(١) سامية محمد فهمي : المرأة في التنمية ، دار المعرفة الجامعية ، القاهرة ، ١٩٩٩ ، ص ٤٤ .

بجانب التيسيرات التعاونية والانتمائية والخدمات الفنية والمادية ، كما تتميز هذه الفترة بالتوسع في البرامج التعليمية الموجهة للجميع وكذلك البعثات الدراسية للخارج ، وبما فيهم الإناث حيث عدن يحملن أرقى الشهادات في تخصصات شتى ، وقد أعلنت الدولة مجانية التعليم في الجامعات ، وكان لهذا الاجراء أثر فعال في شدة إقبال الشباب من الجنسين على التعليم الجامعي ، وبالنسبة للعمل فقد ظهر التوسع في توظيف المرأة والذي ترتب عليه خروجها للعمل بشكل لافت عما كان من قبل ، فقد بدأ مع حركة التمصير والتأميم في الميدان الاقتصادي خاصة وذلك عام ١٩٥٧ ، أما التوسع اللافت في توظيف المرأة كان على أثر إعلان قرارات الخطط الخمسية والتي شجعت الرواج الاقتصادي والتنمية السريعة ..للذان دفعا بعد ذلك أولى الأمر بإلزام الدولة سنويا بتعيين كل الخريجين من الجامعات والمعاهد العليا في الوظائف الجديدة التي أوجدها تنفيذ الخطط الخمسية الشاملة في عام ١٩٦٠ .

٢- المرحلة ما بين عام ١٩٦٢ - ١٩٧١ (١) :

اتسمت هذه الفترة بوضوح الخطط الخمسية والتي قد سبقتها مجموعة قوانين تنظيمية ، كذلك ظهور أجهزة تقوم برسم السياسات والتخطيط لها ، والتي تتضمن العديد من المشروعات المفيدة للمرأة مثل مشروعات الرائدات الريفيات وهو من أهم البرامج التي قامت بها وزارة الشؤون الاجتماعية آنذاك بهدف العمل على إعداد قيادات نسائية محلية تشارك في عمليات التنمية وتزويدها بالمهارات وأساليب القيادة لكي تستطيع العمل المباشر ، ولم يقتصر الأمر على مشروع الرائدات الريفيات بل عملت الوزارة على تشكيل اللجنة القومية للمرأة التي بدأت البحوث الاستكشافية *Fact Finding Researches* لدراسة أوضاع المرأة في الريف والحضر ، وفي أعقاب المؤتمر العالمي للمرأة الذي عقد بالمكسيك ١٩٧٦ قامت وزارة الشؤون الاجتماعية بإنشاء إدارة متخصصة بشؤون المرأة سميت بإدارة المرأة.

(١) سامية محمد فهمي : المرأة في التنمية ، مرجع السابق ، ص ٤٨ .

٢- مرحلة الانفتاح الإقتصادي ١٩٧٢ - ١٩٨٠ و صدور قانون الخدمة العامة ، وفي عام ١٩٧٢ صدر قانون الخدمة العامة الذي نص على أن تقضي الخريجات الجدد فترة عام في مشروعات الخدمة العامة في مجالات محو الأمية وتنظيم الأسرة و تنمية المجتمع المحلي بهدف أن يكون للمرأة دور ملموس في مجالات التنمية الاجتماعية وهو الاعتراف بقدرة المرأة على أن يكون لها بعد تنموي ، وإن كانت القوانين ما زالت تضع أمام المرأة بعض المعوقات المجتمعية التي تحول دون توظيف الطاقة البشرية واستثمار جهدها بفعالية كاملة (١) .  
ومن أهم الدوافع التي تؤدي إلي المشاركة السياسية ما يلي (٢) :

العمل من أجل الصالح العام .

حب العمل مع الآخرين .

الرغبة في كسب شعبية بين المواطنين .

كسب تقدير واحترام الآخرين .

ومع الوعي بهذه المميزات التي تتاح للفرد عند مشاركته السياسية في المجتمع ، تزداد رغبته في الوصول لأهم المناصب التي تتيح له تحقيق تلك المميزات . ولكن ما يؤدي إلي عدم المصداقية بين المرشحين سواء أكانوا ذكورا أم إناثا هو عدم تحقيق الوعود التي يلتزم بها المرشح أمام منتخبيه . ويجدر الإشارة هنا إلي أن عدم الثقة في المرشح الأنثي هو مزيج من عادات موروثة تلزم المرأة بوظائف محددة في المجتمع ، وتعتبر أي تطلع من قبل المرأة إلي ما هو أرقى مطلب شاذ وغير منطقي .

(١) سامية محمد فهمي: المرأة في التنمية ، مرجع السابق ، ص ٥٠ .

(٢) هشام محمود مصطفى نصر : الثقافة السياسية لطلاب كليات التربية و علاقتها بمشاركتهم السياسية (دراسة تحليلية) ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية بنمياط ، جامعة المنصورة ، ٢٠٠٥ ، ص ٤١ .

كما تتعدد الأسباب التي تؤدي إلي عزوف المرأة عن المشاركة السياسية ومن أهمها (١) :

أ- القصر النسبي للتقليد التاريخي لمشاركة المرأة سياسيا ، ونقص الخبرة في الحملات الانتخابية والحوار العام والتعامل مع وسائل الإعلام .

ب- سيادة الاتجاهات السلبية نحو مشاركة المرأة في الحياة العامة ونقص الثقة والموازرة للمرشحات والسياسيات من السيدات من جانب جمهور الناخبين ومن بينهم السيدات في المجتمع .

ج- صعوبة موازنة المرأة بين حياتها السياسية وبين أداء دورها التقليدي في الأسرة والمجتمع .

د- الاعتماد الاقتصادي على الآخرين ونقص الموارد المالية للمرأة .

هـ- عدم كفاية التعليم بشكل عام والتربية السياسية بشكل خاص .

و- إحجام المرأة وتثبيتها من المشاركة في الحياة السياسية وخاصة في المستويات العليا.

و يوجد الكثير من التحديات التي تحول دون مشاركة المرأة سياسيا ويمكن

تصنيفها إلي تحديات اجتماعية و سياسية و ثقافية و اقتصادية نذكر منها ،

أ- تحديات اجتماعية ، ومنها ،

\* التقاليد التي تؤكد على أحادية اتخاذ القرار من قبل الرجل . وهذا من أهم

الأسباب التي ألزمت المرأة البقاء بالمنزل لعهود طويلة وعدم مشاركتها

السياسية ولوبا لانتخاب . ولهذا السبب جذور تاريخية ترجع إلي

موروثات قديمة لم يكن لها ضحايا إلا المرأة التي عانت منها على مر

التاريخ وكانت سببا لعدم وعيها بأهم حقوقها الشرعية التي تكفل لها أن

تكون عضوا فاعلا في المجتمع التي تشكل هي نصفه تقريبا ومسئولة أيضا

عن تربية النصف الآخر .

(١) أحمد زايد و آخرون : المرأة و قضايا المجتمع ، مرجع سابق ، ص ٣٣ .

\* وجود عدد من مكاتب السجل المدني داخل أقسام الشرطة ، مما يسبب الإحراج للكثير من النساء .

ب- تحديات سياسية و منها :

\* عدم الاهتمام بالثقافة السياسية داخل المناهج الدراسية . على الرغم من وجود العديد من الدراسات والإحصاءات التي تؤكد على وجود أمية سياسية بين طلبة الجامعة بنسبة كبيرة. وهذا يشير إلي ضرورة تدريس مقرر دراسي يحتوي على أهم الحقوق السياسية للفرد في المجتمع حتي يعي هذه الحقوق ويطالب بما له منها .

ج- تحديات ثقافية و منها ،

\* قلة وعي النساء بأهمية مشاركتهن السياسية . ويرجع هذا السبب إلي المقولة الشهيرة التي تسود البيوت في المجتمع المصري، والتي مفادها أن الأنثي مصيرها في النهاية هو البيت وتربية الأولاد . والحقيقة أن هذه الجملة عندما تقال من قبل الأم أو الأب ، تقال بحالة من اليأس على الرغم من حقيقتها ، فدور الأنثي الرئيس بالفعل هو مراعاة بيتها ولكن ما يمنع أن تقوم بتلك المهام بالإضافة إلي وعيها بمقتضيات ظروف مجتمعها ومحاولة التأثير الإيجابي فيه.

\* الصورة الخاطئة للمرأة في المناهج الدراسية ووسائل الإعلام التي تتميز بقوة تأثيرها على المجتمع كله ، وتصور المرأة على أن كل اهتماماتها تنصب على متابعة آخر صحيفات الموضة ، وأحدث وسائل الرشاقة . وفي الآونة الأخيرة ازداد بالفعل عدد الإعلانات التجارية التي تظهر المرأة بتلك الصورة مما أدخل القناعة في نفوس العديد من الفتيات الصغيرات أن هذا هو الدور الرئيس للمرأة وأخذن ينظرن بعين الدهشة إلي أي نموذج نسائي متفوق ومنافس للرجل . ويتخذونه كساذل للقاعدة . وهذا ما يؤدي إلي تأخر المجتمع العربي بوجه عام والمصري بوجه خاص .



\* ازدياد نسبة الأمية بين الإناث اللاتي وقعن ضحية لأفكار وقناعات خاطئة سلبت منهن حقهن الطبيعي في التعليم والتعايش والتأثير في المجتمع .

د- تحديات اقتصادية و منها ،

١- ارتفاع تكلفة الحملات الانتخابية مما يصعب على المنتخب أن يغطي أكبر مساحة ممكنة للتعريف بعملية الانتخابية .

من أهم أشكال المشاركة السياسية في مصر ( التصويت الانتخابي ) الذي يظهر لنا مدى اهتمام المرأة المصرية بأهمية المشاركة السياسية ، ومدى تفهمها لأهمية التصويت في مختلف الانتخابات .  
طبيعة الانتخاب ،

الانتخاب كما يراه أهل الاختصاص هو توكيل و نيابة وهذا ما ذهب إليه الدكتور مصطفى السباعي وهو أحد كبار الإسلاميين الذين شغلوا بهذا الأمر وانتهى بعد بحث مع مجموعة من المتخصصين في الشريعة إلى أن الانتخاب هو ( اختيار الأمة لوكلاء ينوبون عنها في التشريع ومراقبة الحكومة ... والمرأة في الإسلام ليست ممنوعة من أن توكل إنسان للدفاع عن حقوقها والتعبير عن آرائها كمواطنة في المجتمع ) (١) .

وبالنسبة لمشاركة المرأة كناخبة فلا يزال هناك فجوة بين أعداد الرجال وأعداد النساء المسجلين في الجداول الانتخابية . ويرجع سبب ذلك إما إلى انخفاض الوعي السياسي أو الشعور بعدم جدوى الانتخابات أو نتيجة لعوامل ثقافية و موروثة تقيد دور المرأة في المجال السياسي المؤسسي ، حيث أظهرت إحدى الدراسات أن ٩٨,٦ ٪ من عينة الدراسة من السيدات لا يشاركن سياسيا ، وقد أرجعت الدراسة هذا الانخفاض في المشاركة إلى " إدراك النساء لعدم جدوى

(١) مصطفى السباعي : المرأة بين الفقه والقانون ، ط ٢ ، المكتبة العربية ، حلب ، ١٩٩٧ ، ص ١٥٥ .

المشاركة السياسية في ظل هيمنة الحزب الوطني وغياب التعددية السياسية الحقيقية وفقدان الثقة في أنفسهن وفي إمكانية التغيير (١).

٢- مشاركة المرأة في المجالس البرلمانية ( الكوتا السياسية )

تواجه المشاركة السياسية للمرأة المصرية تحديات صعبة . فرغم أن مصر كانت من أوائل دول العالم العربي تحصل فيها المرأة على حقوقها الانتخابية كاملة من حيث حق الترشيح والانتخاب على قدم المساواة مع الرجل ، إلا أن مؤشرات التمثيل السياسي للمرأة المصرية ضعيفة للغاية. إذ تشغل السيدات الآن ثلاث عشرة مقعداً من ٤٥٤ مقعداً بمجلس الشعب ، تسعة منهن حصلن على مقاعدهن بالانتخاب بينما شغلت أربعة منهن مقاعدهن بالتعيين . وبذلك تنخفض نسبة تمثيل المرأة في مجلس الشعب إلى نسبة ٢.٨٦٪ .

وهذه النسبة هي أقل نسبة تمثيل للمرأة في البرلمان في كل الدول العربية التي تجرى فيها الانتخابات باستثناء لبنان ، مع ملاحظة أن العالم العربي يعاني من انخفاض نسبة تمثيل برلماني للمرأة في العالم كله ( ٦.٤٪) . كما تعكس هذه النسبة المنخفضة ضعف مشاركة المرأة في العمل السياسي وبطء التقدم على صعيد التمثيل السياسي للمرأة (٢) .

وبتحليل نسبة المشاركة السياسية للمرأة في المؤسسة التشريعية يلاحظ انخفاض هذه النسبة مقارنة بنسبة مشاركة المرأة في البرلمانات بدول الشمال التي تبلغ ٣٧.٦٪ بها ، وفي أمريكا اللاتينية حيث وصلت إلى ٢١.٩٪ ، وفي آسيا إلى ١٣.٤٪ ، وفي أفريقيا ١١٪ تقريبا ، في حين لم تتعد المشاركة السياسية للمرأة في الدول العربية ٣.٥٪ . وبفحص مستوى المشاركة السياسية للمرأة في مصر نجد أن

(١) غادة على موسى: التعددية السياسية و الانفتاح الاقتصادي و أثرهما على المشاركة السياسية للمرأة "دراسة الحالة المصرية"، مرجع سابق، ص ٢٧٨ .

(٢) محي الدين رجب البنا: مقترح ورقة ، لجنة المشاركة السياسية، مؤتمر المجلس القومي للمرأة .

المقصود بذلك وضع مصر بالنسبة للمتوسط العالمي ١:٦ وبالنسبة لدول الشمال ١:١٨ ، ولدول أمريكا اللاتينية ١:١٠ ، ولدول أفريقيا ١:٥ (١) .  
أ. مؤشرات تمثيل النساء في المجالس النيابية ،  
ويتضح ذلك على النحو التالي :  
في مجلس الشعب،

على الرغم من اعتراف المشرع المصري بحق المرأة في الترشيح والانتخاب لعضوية البرلمان المصري منذ عام ١٩٥٦ . وبالرغم من الزيادة الحقيقية في أعداد ونسب المقيدات في الجداول الانتخابية إلا أن نصيب المرأة في عضوية مجلس الشعب في عام ٢٠٠٥ - لم يتعد سبع عضوات وذلك بنسبة ١.٦ ٪ فقط من إجمالي الأعضاء . ويمكن إرجاع انخفاض نسبة تمثيل المرأة في مجلس الشعب إلي حقيقة أن السيدات لا بد وأن يتنافسن مع زملائهن من الرجال في نفس الدوائر الانتخابية ، حيث لم يعد من حق المرأة الحصول على نسبة آمنة من مقاعد المجلس كما حدث في تجربة ١٩٧٩ حيث تم تخصيص ٣٠ مقعد للمرأة بمقتضى قانون صدر في ذلك العام . ولكن هذا القانون أبطل عام ١٩٨٧ بقانون آخر ألغي هذه الحصة (٢) حيث :

تراوحت نسبة تمثيل النساء في المجلس بين ٠.٥ ٪ في أول مجلس تشريعي بعد ثورة ٥٢ و ٢ ٪ تقريبا في المجالس المتعاقبة عدا مجلس ١٩٧٩ الذي بلغت مشاركة المرأة فيه نسبة ٩.٨ ٪ بسبب نظام تخصيص نسب من المقاعد للنساء الذي أقر حينذاك انخفضت نسبة تمثيل المرأة في مجلس ١٩٨٧ إلى ٣.٩ ٪ في ظل نظام القائمة النسبية الذي ألغي بعد ذلك ليسجل التمثيل النسائي مزيداً من التراجع

(١) المجلس القومي للمرأة ، المنتدى الفكري الثاني : المرأة و المشاركة السياسية ، يوليو ٢٠٠٠ ، ص ص ١٨ - ٢٠ .

(٢) كمال المنوفي : المرأة في الخطاب السياسي و في السياسات الحكومية ، ط ١ ، المجلس القومي للمرأة ، القاهرة ، ٢٠٠٥ ، ص ٢٩ .

حيث وصل إلى ١.٦٪ في عام ١٩٩٠، ثم ٢.٢٪ في مجلس ١٩٩٥، وبلغ في الانتخابات ٢.٤٪.

وقد بلغ عدد المرشحات لعضوية مجلس الشعب في الانتخابات الأخيرة لعام ١٩٩٩ - ٢٠٠٠ (٣٩٥٧) مرشحة أي أنها لا تتجاوز ٢.٥٦٪ من إجمالي المرشحات فازت سبع سيدات منهن بمقاعد ومنهن ٤ من الحزب الوطني و ٣ مستقلات من إجمالي ١٩٩ سيدة منهن ٢٣ عن الأحزاب والباقي مستقلات. ويوضح الجدول التالي تطور مشاركة المرأة في مجلس الشعب منذ دخولها البرلمان عام ١٩٧٥ وحتى الانتخابات عام ٢٠٠٠ (١).

### جدول (١)

#### تطور المشاركة السياسية للمرأة في مجلس الشعب المصري

| السنة | عدد النساء الفائزات بمقاعد | نسبة النساء في البرلمان |
|-------|----------------------------|-------------------------|
| ١٩٥٧  | ٢                          | ١.١                     |
| ١٩٧٦  | ٦                          | ١.٦٧                    |
| ١٩٧٩  | ٣٥                         | ٨.٩                     |
| ١٩٨٤  | ٣٦                         | ٧.٨٦                    |
| ١٩٨٧  | ١٨                         | ٣.٩                     |
| ١٩٩٢  | ١٠                         | ٢.٢                     |
| ١٩٩٥  | ٩                          | ١.٦                     |
| ٢٠٠٠  | ٧                          | ١.٥                     |

يتضح من الجدول السابق تدني نسبة النساء في مجلس الشعب المصري مقارنة بنسبة الذكور.

(١) نيفين أسامة الحسيني: آليات المشاركة غير الرسمية للمرأة في المناطق العشوائية، دراسة حالة حي منشأة ناصر، مرجع سابق، ص ٧٨.

## جدول (٢)

النسبة المئوية للأعضاء المنتخبين و المعيّنين من (نساء ورجال) في مجلس الشعب خلال الفترة (١١٧١ - ٢٠٠٠) (١)

| نسبة الرجال | نسبة النساء | السنة     |
|-------------|-------------|-----------|
| ٩١.٠        | ٠.٩         | ١٩٨٤-٧٩   |
| ٩١.٧        | ٨.٣         | ١٩٨٧-٨٤   |
| ٩٦.١        | ٣.٩         | ١٩٩٠-٨٧   |
| ٩٧.٨        | ٢.٢         | ١٩٩٥-٩٠   |
| ٩٧.٦        | ٢.٦         | ٢٠٠٠-١٩٩٥ |

يوضح الجدول السابق النسبة المئوية بين نسبة الأعضاء المنتخبين والمعيّنين رجالاً ونساءً ، حيث نسبة الرجال أكبر ، واختلفت النسبة المئوية للأعضاء المنتخبين والمعيّنين من النساء خلال الخمس سنوات الأوائل من التسعينيات ، وثبتت بشكل تقريبي خلال النصف الثاني من التسعينيات .

(١) مجلس الشعب ، إدارة الأمانة العامة عام ٢٠٠٢ .

## جدول (٢)

المرشحون و المرشحات في انتخابات مجلس الشعب عام ٢٠٠٣ وفقا لتوزيعهم على الأحزاب السياسية (١)

| م  | الحزب              | جملة المرشحين الذين خاضوا الانتخابات (رجال ونساء) | عدد النساء من بين المرشحين | الناجين |
|----|--------------------|---|----------------------------|---------|
| ١  | وطني               | ٤٤٣   | ١٦                         | ١٧٢     |
| ٢  | مستقل وطني         | ١٦٨٠  | ٤٨                         | ٢١٦     |
| ٣  | وفد                | ٢٢٤   | ٧                          | ٧       |
| ٤  | إسلامي             | ٧٠  | ١                          | ١٧      |
| ٥  | عمل                | ٢٩  | ١                          | صفر     |
| ٦  | أحرار              | ٣٧  | ٧                          | ١       |
| ٧  | تجمع               | ٥٨  | ٣                          | ٦       |
| ٨  | أمة                | ١   | صفر                        | صفر     |
| ٩  | ناصرى              | ٣٣  | صفر                        | ٥       |
| ١٠ | حضر                | ٧   | ١                          | صفر     |
| ١١ | الشعب الديمقراطي   | ١   | صفر                        | ٢       |
| ١٢ | العنالة الاجتماعية | ٣   | ٢                          | صفر     |
| ١٣ | التكافل            | ٤   | ١                          | صفر     |
| ١٤ | مصر الفتاة         | ٧   | صفر                        | صفر     |
| ١٥ | الوفاق             | ٦   | صفر                        | صفر     |
|    | جملة               | ٣٩٥٧  | ١٢١                        | ٤٤٢     |

(١) سمد طه علام و آخرون ، تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠٠٣ : التنمية المحلية بالمشاركة ، معهد التخطيط القومي ، القاهرة ، ٢٠٠٣ ، ص ٧١ .



يوضح الجدول السابق أعداد المرشحين والمرشحات في مجلس الشعب المصري عام ٢٠٠٠ ، حيث نسبة مشاركة المرأة في عدة أحزاب ( صفر ) ، ونسبة المرأة من بين النسبة الكلية للحاصلين علي المقاعد أقل بكثير من نسبة الرجل .  
في مجلس الشورى ،

ترتفع نسبة التمثيل فيها قليل عن مجلس الشعب حيث بلغت ٥.٧٪ ثم ٧.٥٪ في المجلسين السابقين على التوالي غير ان هذه النسب لم تأتي بالانتخاب وإنما جاءت بطريقة بالتعيين<sup>(١)</sup> .  
في المجالس المحلية ،

بلغت نسبة تمثيل المرأة ٢.٩٪ في دورة ١٩٨٣ في ظل نظام تخصيص المقاعد ثم ، وتراجعت لتصبح ١.٥٪ عام ٨٨ ، ثم ٢.١ في عام ٩٢ ، ثم ١.٢٪ في دورة ٩٧ ، وبلغت في انتخابات ٢٠٠٢ ١.٧٤٪ .

وفيما يلي جدول (٤) بالبيانات التي توضح أعداد ونسب الفائزات بعضوية المجالس المحلية من النساء حسب المحافظات في الفترة بين عامي (١٩٩٧-٢٠٠٢) .

(١) عزة وهي و أمل محمود: نحو تحقيق أهداف الألفية الثالثة في مجال دعم مشاركة المرأة السياسية ، المجلس القومي للمرأة ، القاهرة ، ٢٠٠٢ ، ص ١٢ .

جدول (٤)

عدد ونسب الفائزات بعضوية المجالس المحلية من النساء حسب المحافظات  
عامي ١١١٧ - ٢٠٢٠ (١)

| المحافظة    | العدد الكلي للأعضاء |      | عدد النساء |      | نسبة النساء لأعضاء المجالس المحلية |      |
|-------------|---------------------|------|------------|------|------------------------------------|------|
|             | ٢٠٠٢                | ١٩٩٧ | ٢٠٠٢       | ١٩٩٧ | ٢٠٠٢                               | ١٩٩٧ |
| القاهرة     | ٨٧٠                 | ٩٤٠  | ٤٧         | ٥٤   | ٥.٤                                | ٥.٧  |
| الإسكندرية  | ٤٤٠                 | ٤٤٠  | ١٣         | ١٨   | ٠.٣                                | ٤.١  |
| بورسعيد     | ١٨٠                 | ٣٣١  | ١٢         | ١٥   | ٦.٧                                | ٦.٥  |
| السويس      | ١٤٨                 | ١٤٨  | ٦          | ٥    | ٤.١                                | ٣.٤  |
| دمياط       | ١٢٨٤                | ١٧٤٩ | ٧          | ٣٥   | ٠.٥                                | ٢.٠  |
| التقنية     | ٤٥٣٤                | ٤٦٣٣ | ٣٥         | ٩٨   | ٠.٨                                | ٢.١  |
| الشرقية     | ٣٥٤٦                | ٣٧٠٩ | ١٨         | ٥٦   | ٠.٥                                | ١.٦  |
| القليوبية   | ٢٠٠٠                | ٢٠٣٣ | ٣٧         | ٤٧   | ١.٩                                | ٢.٣  |
| كفر الشيخ   | ١٩٧٦                | ١٩٧٢ | ٨          | ١٣   | ٠.٤                                | ٦.٦  |
| الغربية     | ٢٢٩٤                | ٢٢٩٤ | ٢٤         | ٣١   | ١.٠                                | ١.٤  |
| المنوفية    | ٣٧٧٨                | ٣٧٦١ | ٦٧         | ٥٣   | ٢.٤                                | ١.٩  |
| البحيرة     | ٢٩٩٨                | ٣٣١٦ | ٢٥         | ٤٣   | ٠.٨                                | ١.٣  |
| الإسماعيلية | ١١١٣                | ١١٤٤ | ٢٤         | ٣١   | ٢.١                                | ٢.٧  |
| الجيزة      | ٣٢٩٠                | ٢٤٩٠ | ١٥         | ٢٦   | ٠.٥                                | ١.٠  |
| بنى سويف    | ١٦٣٤                | ١٦١٢ | ١٠         | ١٥   | ٠.٦                                | ٠.٩  |
| الفيوم      | ١٦٦٨                | ٢١٩٠ | ٦          | ١٥   | ٠.٤                                | ٠.٧  |

(١) وزارة المجلس المحلية، قطاع المجلس و الشؤون التقنية، ١٩٩٧، ٢٠٠٢.



| نسبة النساء لأعضاء المجالس المحلية |      | عدد النساء |      | العدد الكلي للأعضاء |       | المحافظة      |
|------------------------------------|------|------------|------|---------------------|-------|---------------|
| ١٩٩٧                               | ٢٠٠٢ | ١٩٩٧       | ٢٠٠٢ | ١٩٩٧                | ٢٠٠٢  |               |
| ٠.٧                                | ٠.٥  | ١٧         | ١٣   | ٢٢٦٨                | ٢٢٧٢  | المنيا        |
| ٠.٧                                | ٠.١  | ١٧         | ١٢   | ٢٣٢٤                | ١٢٦٦  | أسيوط         |
| ٠.٣                                | ٠.٢  | ٦          | ٥    | ٢٣١٣                | ٢٣٢٢  | سوهاج         |
| ٠.٤                                | ٠.٢  | ٨          | ٥    | ٢٢١٦                | ٢٢٣٦  | قنا           |
| ١.١                                | ٠.٩  | ١٤         | ١٢   | ١٣٠٥                | ١٣٢٨  | أسوان         |
| ٠.٩                                | ٠.٩  | ٣          | ٣    | ٣٥٢                 | ٢٢٢   | الأقصر        |
| ٢.٢                                | ١.٣  | ٥          | ٣    | ٢٢٨                 | ٢٢٨   | البحر الأحمر  |
| ٣.٥                                | ٢.٥  | ٢٥         | ١٨   | ٧٠٦                 | ٧١٤   | الوادى الجديد |
| ٠.٨                                | ٠.٥  | ١٢         | ١٢   | ١٤٦٤                | ٢٣٠٤  | مطروح         |
| ٣.٥                                | ٣.٢  | ٧٨         | ١٠٠  | ٢٢٢٢                | ٣١٤٤  | شمال سيناء    |
| ٨.٩                                | ٣.٦  | ٢٧         | ١١   | ٣٠٤                 | ٣٠٤   | جنوب سيناء    |
| ١.٦                                | ١.٢  | ٧٧٤        | ٥٥٨  | ٤٧٣٤٦               | ٤٧٣٨٢ | الجملة        |

يوضح لنا الجدول السابق عدد ونسب الفائزات بعضوية المجالس المحلية

من النساء حسب المحافظات لعامي ١٩٩٧-٢٠٠٢، حيث تزداد النسبة في

محافظات الحضر وتقل في الريف بصورة نسبية.

## جدول (٥)

(١) نسبة النساء لأعضاء المجالس المحلية في عام ١٩٩٧

| المجالس المحلية | العدد الكلي للأعضاء | عدد النساء | نسبة النساء لأعضاء المجالس المحلية % |
|-----------------|---------------------|------------|--------------------------------------|
| المحافظات       | ٣١٧٢                | ١٠٢        | ٣.٢                                  |
| المراكز         | ١٢٧٠٨               | ١٢٩        | ١.٠                                  |
| المدن           | ٥٠٠٠                | ٨٥         | ١.٧                                  |
| الأحياء         | ١٢٥٤                | ٥٦         | ٤.٥                                  |
| القرى           | ٢٥٢٤٨               | ١٨٦        | ٠.٧                                  |
| الإجمالي        | ٤٧٣٨٢               | ٥٥٨        | ١.٢                                  |

## جدول (٦)

(٢) نسبة النساء و الرجال أعضاء المجالس المحلية في عام ١٩٩٧

| المجالس المحلية | ١٩٩٧        |        |      | ١٩٩٢        |        |      | ١٩٨٨        |        |     | ١٩٨٣        |        |      |
|-----------------|-------------|--------|------|-------------|--------|------|-------------|--------|-----|-------------|--------|------|
|                 | العدد الكلي | النساء | %    | العدد الكلي | النساء | %    | العدد الكلي | النساء | %   | العدد الكلي | النساء | %    |
| محافظات         | ١٧٩٨        | ٢٦٩    | ١٢.٠ | ١٧٩٨        | ٤٠٤    | ٢٢.٤ | ٢٤٣٦        | ١٣٦    | ٥.٦ | ٢٤٣٦        | ٢٦٩    | ١٢.٠ |
| مراكز           | ٦٦٥٢        | ١٠١٠   | ١٥.٣ | ٦٦٥٢        | ١٣٠    | ١.٩  | ٩٨٣٤        | ١٥٤    | ١.٥ | ٨٧٥٢        | ١٠١٠   | ١١.٥ |
| مدن             | ٣٢٥٤        | ٣٥٩    | ١١.٠ | ٣٢٥٤        | ٥٢     | ١.٦  | ٤١١٢        | ٨٥     | ٢.٣ | ٣٧٧٢        | ٣٥٩    | ٩.٥  |
| أحياء           | ٦٥٦         | ٧٠     | ١٠.٧ | ٦٥٦         | ٣٨     | ٥.٦  | ١٠١٨        | ٤٠     | ٤.٠ | ٩٧٨         | ٧٠     | ٧.٢  |
| قرى             | ١٥٤٠٨       | ٨٥٢    | ٥.٦  | ١٥٤٠٨       | ٦      | ٠.٠٤ | ٢٠١٦٠       | ٩٧     | ٠.٥ | ١٧٧٤٠       | ٨٥٢    | ٤.٨  |
| إجمالي          | ٣٧٧٦٨       | ٢٥٦٤   | ٦.٨  | ٣٧٧٦٨       | ٤٤٥    | ١.٢  | ٣٧٣٢٢       | ٥١٢    | ١.٤ | ٣٣٣٧٨       | ٢٥٦٤   | ٧.٧  |

(١) وزارة الإدارة المحلية، قطاع المجالس و الشئون القانونية ١٩٩٧ .

(٢) وزارة الإدارة المحلية، قطاع المجالس و الشئون القانونية ١٩٩٧ . مرجع السابق .

يوضح الجدولان السابقان نسبة تمثيل المرأة في المجالس المحلية وهي نسبة منخفضة مقارنة بنسبة تمثيل الرجل

ب- مؤشرات الممارسة الفعلية لحق المرأة في الانتخاب والترشيح: وتوضحها الكاتبة على النحو التالي:

حق الانتخاب ،

تطورت نسب النساء المسجلات في جداول الانتخاب في مصر من ١٦٪ عام ١٩٧٥، إلى ٢٧.٥ في عام ١٩٨٥، ثم ٣٠.٧٪ عام ١٩٩٠، و ٣٥.١ في عام ٢٠٠٠، وأخيراً ٣٧.٠٩ في عام ٢٠٠٣ .

حق الترشيح ،

بلغ عدد النساء المرشحات في عام ١٩٨٧ / ٢٢ سيدة ، وفي عام ١٩٩٠ وصل هذا العدد إلى ٤٢ مرشحة، ثم بلغ في مجلسي " ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ " ٨٧ و ١٢١ مرشحة على التوالي، الأمر الذي يشير إلى تضاعف العدد ٦ مرات بين أعوام ١٩٨٧ و ٢٠٠٠ على صعيد الأداء داخل المجالس المنتخبة ،

يتضح من متابعة أداء النساء في المجالس المنتخبة وجود عدد من النماذج المتميزة، إلا أن هذه المتابعة تبين في نفس الوقت ضالة نسبتهم قياساً للعدد الكلي لأعضاء هذه المجالس من ناحية وقياساً لحجم دورهن التنموي والمجتمعي من ناحية أخرى (١).

(١) عزة وهبي و أمل محمود: نحو تحقيق أهداف الألفية الثالثة في مجال دعم مشاركة المرأة السياسية، مرجع سابق، ص ١١.

## جدول (٧)

(١) تطور أعداد النساء المقيدات في جداول الانتخاب بين عامي (١٩٧٥-٢٠٠٠)

| النسبة إلى إجمالي المقيدین | أعداد المقيدات | السنة |
|----------------------------|----------------|-------|
| ٪١٦                        | ١,٥٦٥,٥١٧      | ١٩٧٥  |
| ٪١٨                        | ٣,٦٣٠,٠٠٠      | ١٩٨٦  |
| ٪٣٥                        | ٨,٧٦٤,٣٦١      | ٢٠٠٠  |

## جدول (٨)

النسبة المئوية للوظائف المنتخبة و المعينة ، من قبل النساء و الرجال بمجلسي الشعب و الشورى ، ١٩٩٦ (٢)

| الرجال      | النساء | السنة   |
|-------------|--------|---------|
| مجلس الشورى |        |         |
| ٩٦.٧        | ٣.٣    | ١٩٨٠    |
| ٩٤.٣        | ٥.٧    | ١٩٩٦    |
| مجلس الشعب  |        |         |
| ٩٩.٤        | ٠.٦    | ١٩٥٧    |
| ٩١          | ٩      | ١٩٨٤-٧٩ |
| ٩١.٧        | ٨.٣    | ١٩٨٧-٨٤ |
| ٩٦.١        | ٣.٩    | ١٩٩٠-٨٧ |
| ٩٧.٨        | ٢.٢    | ١٩٩٥-٩٠ |
| ٩٨.٤        | ١.٦    | ٢٠٠٠-٩٥ |

(١) فرخندة حسن : حول للمشاركة السياسية ، المجلس القومي للمرأة ، القاهرة ، بتاريخ ٢٠٠٠/٧/١٢ .  
 (٢) نجاد البرعي: تقييم أداء المرأة في مجلس الشعب ، عشرون عاما على العمل البرلماني ، في مؤتمر تخصيص مقاعد للنساء في الهياكل المنتخبة ، جماعة تنمية الديمقراطية ، القاهرة ٢٣-٢٤/٢/٢٠٠٠ .

ج- مؤشرات مشاركة المرأة في النقابات المهنية ،

في النقابات المهنية تبلغ نسبة مشاركتها ١٧٪.

وفي النقابات العمالية تمثل المرأة ١٥.٤٪ في العضوية، ٤.٢٪ في اللجان

النقابية و ٢.١٪ في مجالس إدارات النقابات.

وتشير قراءة واقع المرأة في النقابات إلى ارتفاع نسبي في مشاركة المرأة في

كل من نقابات التمريض والمهن الاجتماعية، والمهن التعليمية وهي نقابات

ترتبط بالأدوار النمطية للنساء ، كما تشير إلى انخفاض واضح في تمثيل المرأة في

نقابات المهن الهندسية والمحامين والأطباء والصيدلة والتطبيقات ، وهي

المجالات التي لا زالت نظرة المجتمع تحفظها للرجل<sup>(١)</sup>.

المشاركة غير الرسمية للمرأة في مصر ،

رغم انخفاض نسبة المشاركة السياسية للمرأة من خلال المؤسسات الرسمية

بالدولة ، ورغم فقدان النساء الثقة في قدرتهن على التغيير من خلال الأساليب

المؤسسية ، فقد أكدت حوالي ٣٠٪ من عينة للنساء حول مشاركة المرأة في مصر

على إمكانية التأثير على الحكومة من خلال الأساليب غير الرسمية كالاتصال بأحد

المسؤولين أو عن طريق الوساطة أو من خلال كتابة الشكاوي أو عن طريق أساليب

الرفض لسياسات الحكومة<sup>(٢)</sup>.

كما أوضحت عدة كتابات أن المرأة في مصر قد لجأت بالفعل إلى المشاركة

السياسية في المجتمع من خلال القنوات غير الرسمية مثل العمل الجماعي للحصول

على الموارد والقوة وزيادة الضبط الاجتماعي *Socia Control*، كذلك تسعى للتأثير

للاستفادة من البرامج والسياسات التي تقدمها للمرأة *Activitsi Bottom-Up*

مثل المطالبة بتقديم قروض للنساء ، أو عن طريق الانضمام للحركات المعبرة عن

(١) عزة وهبي وأمل محمود: نحو تحقيق أهداف الألفية الثالثة في مجال دعم مشاركة المرأة السياسية، مرجع سابق، ص ١١

(٢) نيفين أسامة الحسيني : آليات المشاركة غير الرسمية للمرأة في المناطق العشوائية، دراسة حالة حي منشأة ناصر، مرجع سابق، ص ٨٦.

الفقراء والمطحونين *Grass- Roots Movements* . كما تستغل أسلوب المظاهرات لتعبير عن مصالح المرأة فيما يخص صحتها وعملها والعنف ضدها وإعادة توزيع الموارد لصالحها .

و تتضح العوامل التي تحكم فاعلية المشاركة غير الرسمية للمرأة من خلال (١) :

أ- درجة التماسك بين أعضاء المجتمع المحلي .

ب- درجة الوعي والتعليم .

ج- العمر

د- قوة الروابط غير الرسمية التي تتم من خلالها المشاركة .

هـ - مدى استجابة السلطات الرسمية للجهود الأهلية .

د- مؤشرات مشاركة المرأة في الأحزاب السياسية ،

تعتبر المشاركة في الأحزاب السياسية من أكثر أشكال المشاركة الإيجابية في الحياة العامة ، حيث تعكس درجة عالية من الوعي السياسي كما تشير إلى الرغبة في التأثير المباشر على الحياة العامة ، وتعد مشاركة المرأة المصرية في الأحزاب على تعددها واختلاف توجهاتها الإيديولوجية محدودة للغاية .

وذلك انه مع الأخذ بعين الاعتبار قلة وجود الإحصاءات الدقيقة عن نسبة

المشاركة النسائية الحزبية يمكن تسجيل الملاحظتين التاليتين:

• ضعف ترشيح الأحزاب للنساء في الانتخابات العامة بل وانعدامها

في الكثير من الأحوال .

• عدم تمثيل المرأة في الهياكل القيادية للأحزاب كلية أو تمثيلها فيها

بشكل رمزي (٢) .

(١) نيفين أسامة الحسيني : آليات المشاركة غير الرسمية للمرأة في المناطق العشوائية بدراسة حالة حي منشأة ناصر، مرجع سابق ، ص ١٤٢ .

(٢) نيفين أسامة الحسيني : آليات المشاركة غير الرسمية للمرأة في المناطق العشوائية بدراسة حالة حي منشأة ناصر، مرجع سابق ، ص ١٣ .

و هناك إيجابيات و سلبيات للمشاركة السياسية للمرأة توضحها الكاتبة على النحو التالي ،

• إيجابيات المشاركة السياسية للمرأة ،

تحدد إيجابيات المشاركة السياسية للمرأة فيما يلي :

(١) تحسين مكانة المرأة في المجتمع . وهذا لا يعني أن مكانة المرأة في بيتها وتحقيق التزاماتها كربة بيت ينقص من قدر المرأة ولكن المقصود هو الاعتراف الفعلي من قبل الجهات المختصة بأحقية المرأة في المشاركة السياسية في ضوء حدود الشريعة الإسلامية . ثم يترك للمرأة بعد ذلك الاختيار الحر لمشاركتها السياسية أو عدمها .

(٢) انتشار الوعي السياسي عند النساء . وهذا الوعي يتيح للمرأة أن تأخذ القرارات الصائبة في مشاركتها السياسية على مختلف أنواعها ، كما تستطيع أن تنشئ أبنائها على موقف سياسي سليم .

(٣) تشجيع المرأة على ممارسة العمل السياسي والمشاركة السياسية .

(٤) الدفاع عن حقوق المرأة واسترداد ما سلب منها من حقوق . فتكون خير من يمثل بني جنسها في أغلب الأحوال .

• سلبيات مشاركة المرأة السياسية،

كما نتضح المعوقات التي نعوق المرأة عن المشاركة السياسية فيما يلي :

تأثر قرارات المرأة بالعاطفة وعدم استخدام الموضوعية في الحكم على الأمور وهذا لا يتنافى مع طبيعتها كأنثى ، ولكن يجب الاعتراف بأن المرأة تناست في الآونة الأخيرة أنها كائن يتميز بالعاطفة الشديدة ، بل وتعاملت مع هذه الصفة على أنها سبة أو عيب في شخصيتها فتعمدت المطالبة بتولي مناصب تتعارض تماما مع فطرتها التي خلقها الله - سبحانه وتعالى - فيها مثل عملها بأعمال يدوية مرهقة بدنيا. مما يؤثر في النهاية على قراراتها .

الفقراء و المطحونين *Grass- Roots Movements* . كما تستغل أسلوب المظاهرات لتعبير عن مصالح المرأة فيما يخص صحتها وعملها والعنف ضدها وإعادة توزيع الموارد لصالحها .

و تتضح العوامل التي تحكم فاعلية المشاركة غير الرسمية للمرأة من خلال (١) :

أ- درجة التماسك بين أعضاء المجتمع المحلي .

ب- درجة الوعي والتعليم .

ج- العمر .

د- قوة الروابط غير الرسمية التي تتم من خلالها المشاركة .

هـ - مدى استجابة السلطات الرسمية للجهود الأهلية .

د- مؤشرات مشاركة المرأة في الأحزاب السياسية ،

تعتبر المشاركة في الأحزاب السياسية من أكثر أشكال المشاركة الإيجابية

في الحياة العامة ، حيث تعكس درجة عالية من الوعي السياسي كما تشير إلى

الرغبة في التأثير المباشر على الحياة العامة ، وتعد مشاركة المرأة المصرية في

الأحزاب على تعددها واختلاف توجهاتها الإيديولوجية محدودة للغاية .

وذلك انه مع الأخذ بعين الاعتبار قلة وجود الإحصاءات الدقيقة عن نسبة

المشاركة النسائية الحزبية يمكن تسجيل الملاحظتين التاليتين:

• ضعف ترشيح الأحزاب للنساء في الانتخابات العامة بل وانعدامها

في الكثير من الأحوال .

• عدم تمثيل المرأة في الهياكل القيادية للأحزاب كليةً أو تمثيلها فيها

بشكل رمزي (٢) .

(١) نيفين أسامة الحسيني : آليات المشاركة غير الرسمية للمرأة في المناطق العشوائية،دراسة حالة حي منشأة ناصر، مرجع سابق ، ص ١٤٢ .

(٢) نيفين أسامة الحسيني : آليات المشاركة غير الرسمية للمرأة في المناطق العشوائية،دراسة حالة حي منشأة ناصر، مرجع سابق ، ص ١٣ .



و هناك إيجابيات و سلبيات للمشاركة السياسية للمرأة توضحها الكاتبة على النحو التالي ،

• إيجابيات المشاركة السياسية للمرأة ،

تحدد إيجابيات المشاركة السياسية للمرأة فيما يلي ،

(١) تحسين مكانة المرأة في المجتمع . وهذا لا يعني أن مكانة المرأة في بيتها وتحقيق التزاماتها كربة بيت ينقص من قدر المرأة ولكن المقصود هو الاعتراف الفعلي من قبل الجهات المختصة بأحقية المرأة في المشاركة السياسية في ضوء حدود الشريعة الإسلامية . ثم يترك للمرأة بعد ذلك الاختيار الحر لمشاركتها السياسية أو عدمها .

(٢) انتشار الوعي السياسي عند النساء . وهذا الوعي يتيح للمرأة أن تأخذ القرارات الصائبة في مشاركتها السياسية على مختلف أنواعها ، كما تستطيع أن تنشئ أبنائها على موقف سياسي سليم .

(٣) تشجيع المرأة على ممارسة العمل السياسي والمشاركة السياسية .

(٤) الدفاع عن حقوق المرأة واسترداد ما سلب منها من حقوق . فتكون خير من يمثل بني جنسها في أغلب الأحوال .

• سلبيات مشاركة المرأة السياسية،

كما نتضح المعوقات التي نعوق المرأة عن المشاركة السياسية فيما يلي ،

تأثر قرارات المرأة بالعاطفة وعدم استخدام الموضوعية في الحكم على الأمور وهذا لا يتنافى مع طبيعتها كأنثى ، ولكن يجب الاعتراف بأن المرأة تناسبت في الآونة الأخيرة أنها كائن يتميز بالعاطفة الشديدة ، بل وتعاملت مع هذه الصفة على أنها سبة أو عيب في شخصيتها فتعمدت المطالبة بتولي مناصب تتعارض تماما مع فطرتها التي خلقها الله - سبحانه وتعالى - فيها مثل عملها بأعمال يدوية مرهقة بدنيا. مما يؤثر في النهاية على قراراتها .

العادات والتقاليد التي تضع المرأة في إطار تقليدي ونفسي . وهنا يجب أن تتكامل المؤسسات المختلفة في المجتمع - مدرسية ولامدرسية - لكي تغير سوريا هذه الصورة التقليدية للمرأة .

(٢) عدم الاستقرار الأسري الذي ينشأ عن عدم استطاعة المرأة التوفيق بين مهامها السياسية والمنزل . حيث توجد العديد من حالات الانفصال التي نتجت عن عمل المرأة وعدم موافقة رب الأسرة على هذا العمل . ولهذا يجب أن تعي كل امرأة عاملة أن دورها الأساسي والطبيعي والشرعي ينصب على مراعاتها لبيتها وأسررتها تماماً، وأن أي مساهمة وتأثير في مجتمعها يأتي أهميته بعد التربية الصالحة لأبنائها الذين يشكلون قوة المجتمع في المستقبل .

التوجهات التي تناقش المشاركة السياسية للمرأة في العالم العربي، -

تنوعت التوجهات الفكرية بصدد مشاركة المرأة العربية في الحياة السياسية وقد عكست بذلك الاختلاف والتباين الفكري الذي شهدته ومازالت تشهد دول الوطن العربي بفعل ما تمر به من تحولات اجتماعية واقتصادية وسياسية على النحو التالي (١) :

ظهور الثورة النفطية في العديد من الدول العربية مما جعلها تفتح على السوق الرأسمالية العالمية فأسفر ذلك عن تأثرها بالتيارات الثقافية والسياسية الغربية واعتناقها مبادئ الحرية الاقتصادية .

تشجيع الأمم المتحدة والمنظمات المرتبطة بها دول المنطقة العربية على تنفيذ برامج التنمية التي تساعد على التغلب على أزماتها الاقتصادية والاجتماعية .

ج- تصاعد المد الإسلامي الذي دفع نساء الطبقة الوسطى إلى تنظيم أنفسهن في صورة جمعيات معارضة كرد فعل للتحولات الاجتماعية والاقتصادية

(١) غادة على موسى: التعددية السياسية والانفتاح الاقتصادي و اثرهما على المشاركة السياسية للمرأة: "دراسة للحالة المصرية" مرجع سابق، ص ص ٥٧-٥٨.

التي شهدتها المنطقة متمثلة في تفاقم ظاهرة البطالة وهجرة الذكور إلى الدول النفطية . وقد تباينت استجابة النساء لأفكار التيار الإسلامي واتخذت شكلين :  
الشكل الأول ،

ظهر في ارتداء جانب كبير من النساء للزى الإسلامي ( النقاب ) ليحميهن من التحرش بهن في العمل والشارع .

الشكل الثاني ،

ظهر في قيام بعض النساء بتنظيم أنفسهن في حركات معارضة تطالب بتعديل قانون الأحوال الشخصية وحماية حقوقهن.

تم عرض قضية المشاركة السياسية للمرأة في الفكر الإسلامي والفكر الغربي وسوف تعرض الكاتبة في الفصل القادم قضية المساواة بين الجنسين في الفكر الإسلامي والفكر الغربي .

العادات والتقاليد التي تضع المرأة في إطار تقليدي ونطفي . وهنا يجب أن تتكامل المؤسسات المختلفة في المجتمع - مدرسية ولامدرسية - لكي تغير سويها هذه الصورة التقليدية للمرأة .

(٣) عدم الاستقرار الأسري الذي ينشأ عن عدم استطاعة المرأة التوفيق بين مهامها السياسية والمنزل . حيث توجد العديد من حالات الانفصال التي نتجت عن عمل المرأة وعدم موافقة رب الأسرة على هذا العمل . ولهذا يجب أن تعي كل امرأة عاملة أن دورها الأساسي والطبيعي والشرعي ينصب على مراعاتها لبيتها وأسررتها تماما، وأن أي مساهمة وتأثير في مجتمعها يأتي أهميته بعد التربية الصالحة لأبنائها الذين يشكلون قوة المجتمع في المستقبل .

التوجهات التي تناقش المشاركة السياسية للمرأة في العالم العربي،-

تنوعت التوجهات الفكرية بصدد مشاركة المرأة العربية في الحياة السياسية وقد عكست بذلك الاختلاف والتباين الفكري الذي شهدته ومازالت تشهده دول الوطن العربي بفعل ما تمر به من تحولات اجتماعية واقتصادية وسياسية على النحو التالي (١) :

ظهور الثورة النفطية في العديد من الدول العربية مما جعلها تفتح على السوق الرأسمالية العالمية فأسفر ذلك عن تأثرها بالتيارات الثقافية والسياسية الغربية واعتناقها مبادئ الحرية الاقتصادية .

تشجيع الأمم المتحدة والمنظمات المرتبطة بها دول المنطقة العربية على تنفيذ برامج التنمية التي تساعد على التغلب على أزماتها الاقتصادية والاجتماعية .

ج- تصاعد المد الإسلامي الذي دفع نساء الطبقة الوسطى إلى تنظيم أنفسهن في صورة جمعيات معارضة كرد فعل للتحولات الاجتماعية والاقتصادية

(١) غادة على موسى: للتعددية السياسية والانفتاح الاقتصادي و أثرهما على المشاركة السياسية للمرأة: "دراسة الحالة المصرية" ممرجع سابق، ص ص ٥٨-٥٧ .

التي شهدتها المنطقة متمثلة في تفاقم ظاهرة البطالة و هجرة الذكور إلى الدول النفطية . وقد تباينت استجابة النساء لأفكار التيار الإسلامي و اتخذت شكلين :

#### الشكل الأول ،

ظهر في ارتداء جانب كبير من النساء للزى الإسلامي ( النقاب ) ليحميهن من التحرش بهن في العمل والشارع .

#### الشكل الثاني ،

ظهر في قيام بعض النساء بتنظيم أنفسهن في حركات معارضة تطالب بتعديل قانون الأحوال الشخصية و حماية حقوقهن.

تم عرض قضية المشاركة السياسية للمرأة في الفكر الإسلامي والفكر الغربي وسوف تعرض الكاتبة في الفصل القادم قضية المساواة بين الجنسين في الفكر الإسلامي والفكر الغربي .



## الفصل الثالث

### قضية المساواة بين الجنسين

### بين الفكر الإسلامي والفكر الغربي

تمهيد :

تناولت الدراسة في الفصل السابق قضية المشاركة السياسية للمرأة ( بين الانتخاب والترشيح ) في المجالس النيابية ( مجلس الشعب - مجلس الشوري - النقابات - الأحزاب ) وذلك من خلال ثلاثة محاور أساسية ؛ الأول تناول هذه القضية في الفكر الإسلامي . الثاني تناول هذه القضية في الفكر الغربي ، والثالث واقع مشاركة المرأة السياسية في مصر .

والفصل الحالي يتناول قضية أخرى تم اختيارها في حدود الدراسة وهي قضية المساواة بين الجنسين (على أساس النوع) وذلك من خلال المحاور التي تم الحديث عنها سابقا وذلك نظرا لتعدد الآراء ووجهات النظر حول قضية المساواة على أساس النوع بين الرجل والمرأة على مرالسنين وانتشار الحديث عنها وزيادته في الآونة الأخيرة ، وهذا تطور طبيعي للأحداث ، فكلما زادت أهمية قضية ما زاد فيها الحديث واختلفت فيها الآراء ، وعندما نتكلم عن المرأة .. لا يكون الحديث عن شريحة بسيطة في المجتمع بل نتكلم عن نصف المجتمع الذي هو مسئول أيضا عن إنتاج النصف الآخر ، فأوضاع المرأة تؤثر دائما على المجتمع بأسره سواء سلبا أو إيجابا ، فتحضر المجتمع ورقبه مرهون بتحضر المرأة ورقبها ، وفي المقابل نجد أن تخلف وضع المرأة يسبب تخلفا للمجتمع بأسره .

اشتدت في السنوات العشر الأخيرة الحملة على الإسلام وبخاصة في ظل النظام العالمي أو العولمة وزاد من ضراوتها وسائل البث والإعلام الحديثة في عصر تدفق المعلومات ، والسماوات المفتوحة واستغل خصوم الإسلام هذه المستجدات

فاتخذوها منافذ للانقراض على قيم الإسلام ومبادئه<sup>(١)</sup>. وتواجه المرأة المسلمة في ظل هذا الواقع الجديد الكثير من التحديات التي فرضها عصر العولمة وثورة المعلومات، وتعدد القنوات الفضائية. فتعددت وسائل الثقافة التي تعتبر من أقوى الروافد المؤثرة في صياغة الشخصية الإنسانية، فهي تساهم بشكل مباشر على رؤى الأفراد وقناعاتهم وهو ما ينعكس على تطور مجتمعاتهم.

وفي ظل هذا الواقع الثقافي الجديد فإن المرأة المسلمة مطالبة أكثر من أي وقت مضى بالارتقاء لمستوي التحديات الراهنة، والاستفادة من الفرص الجديدة والمفيدة مع ضرورة فهم واستيعاب الثقافة الإسلامية والالتزام بثوابتها، ورفض أي منتج ثقافي يتصادم معها على ثقافة العصر مما لا يتعارض مع الثقافة الإسلامية الأصيلة<sup>(٢)</sup>.

وفي مؤتمر مائة عام على تحرير المرأة الذي عقد في القاهرة عام ١٩٩٩ م بمناسبة مرور مائة عام على صدور كتاب تحرير المرأة لقاسم أمين ترددت مطالب بإلغاء بعض الثوابت في الإسلام، منها إلغاء قوامة الرجل على المرأة، ومساواة الذكور والأنثى في الميراث في كل الأحوال، وإلغاء العدة بالكشف الطبي، وإلغاء تعدد الزوجات... وغير ذلك من المطالب التي تعبر عن مخطط وضعه المولون الأجانب للجمعيات النسائية الأهلية<sup>(٣)</sup>، وتري الكاتبة أن مثل هذه الاتفاقيات الاتفاقيات والمؤتمرات هدم لمجتمعاتنا الإسلامية عن طريق فصل واستبعاد الدين الإسلامي عن شئون الحياة المختلفة.

ولا أحد يطلب إغلاق المنافذ الفكرية الوافدة إلينا من المجتمعات الغربية مهما كانت غريبة ولكن من المنطق أن ننظر إلي سياقها ومضمونها ونبحث في مدى

(١) محمود حمدي زقزوق: حقائق الإسلام في مواجهة شبهات المتشككين، مطبعة التجارية، القاهرة، ٢٠٠٤، ص ٩.

(٢) عبد الله أحمد اليوسف: للمرأة في زمن متغير، مطبعة خليج أفان، السعودية، ٢٠٠٣، ص ٤٩.

(٣) سهيلة زين العابدين حماد: المرأة المسلمة ومواجهة تحديات المجتمع، مكتبة العبيكان، السعودية، ٢٠٠٣، ص ١٤٧.



مناسبتها لمجتمعاتنا وديننا من عدمه. حيث قد ظهرت خلال القرن العشرين حركات تحررية - في الغرب والشرق - ووجهات نظر مختلفة تدعو في مجملها ظاهريا إلى إنصاف المرأة من الظلم الاجتماعي، التي ظلت تعاني منه فترات طويلة ومن أمثلة هذه الحركات التحررية الحركة الأنثوية وثقافة الجندر وغيرها وحديثنا عن هذه الحركة ليس حديثا تقليديا عن موروث ثقافي أو مظهر سلوكي مألوف ، بل عن رؤية للحياة من منظور مخالف للإسلام ومضاد لمفاهيمه وقيمه ، وهذه الحركة تمثل جزء من العقلية العلمانية التي تهدف إلى تشكيل المجتمعات بعيدا عن الدين . ويحتل هذا الاتجاه مكانته في قائمة الاتفاقيات الدولية وضمن الضغوط التي تمارسها الدول الأقوي عسكريا على الدول الأقل قوة . وتأتي هذه الضغوط في صور عديدة أهمها وأكثرها انتشارا المؤتمرات والاتفاقيات الدولية .

أولا، قضية المساواة بين الجنسين في الفكر الإسلامي،

يقول الحق تبارك وتعالى في محكم آياته : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿ لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١١١﴾ [سورة يوسف: ١١١] ، ومعنى ذلك أنه يجب علينا أن نعتبر بقصص من سبقونا ونأخذها عبرة لنا . وقد كان وضع المرأة في الحضارات القديمة وما قبل الإسلام شوهجا نعتبر منه . فنتعلم كم كرم ديننا الإسلامي المرأة ورفع مكانتها عاليا كما لم يفعل دين من قبل .

١- واقع قضية المساواة بين المرأة والرجل في الحضارات السابقة عن الإسلام وسوف توضحها الكاتبة على النحو التالي :

١- امرأة في حضارة المصريين القدماء، احتلت المرأة في حضارة المصريين القدماء مكانة مرموقة ، وصلت في مفهوم المصريين آنذاك إلى درجة الألوهية ، والعباد بالله ، مثلها في ذلك مثل الرجل <sup>(١)</sup> ، ولم يكن آلهة مصر من الآدميين إلا رجالا متفوقين أو نساء متفوقات خلقوا في صورة

(١) محمد عبد العليم مرسى : الإسلام و مكتة للمرأة مرجع سابق ، ص ٢٥ .

عظيمة باسلة ولكنهم خلقوا من عظام وعضلات ولحم ودم ، يجوعون ويأكلون ويظلمون ويشربون ، ويحسون ويتزوجون ، ويكرهون ويقتلون ويشيخون ويموتون . " و مما كان معروفاً عند أصحاب هذه الحضارة أن الرجل كان من الممكن أن يتزوج أخته ، ولا حرج عليهما في ذلك ، والدليل على ذلك أسطورة " إيزيس " الشهيرة في التاريخ المصري والتي كانت أخت " أوزوريس " وزوجته في نفس الوقت (١) .

ب- أما العرب قبل ظهور الاسلام على يد رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم، فقد كانت المرأة في وضع لا تحسد عليه، فقد كانوا لا يستبشرون بمولدها لاعتقادهم بأنها مجلبة للعار وكانوا يقتلوننها بدفنها وهي على قيد الحياة كما ورد في الذكر الحكيم، بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَنْوَرِي مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾ [سورة النحل: ٥٨، ٥٩] وورد أيضاً ، بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴿٩﴾ ﴾ [سورة التكويد: ٨، ٩] كما انه ليس من حق المرأة في عصر الجاهلية العربية الارث بل اعتبرت من الميراث ذلك ان الرجل اذا مات ورثها ابنه وهو الأمر الذي منع في الإسلام، بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ أَلْطَلْقُ حَرَّتَانِ فَأَمَّا كُفْرًا وَعَرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ يُحَسِّنُ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْنَتْهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُعْيِمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ حَقَمْتُمْ أَلَّا يُعْيِمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٢٩﴾ [سورة البقرة: ٢٢٩] كما كانت المرأة عند العريفي الجاهلية كانت تكره على الزواج وتمنع

(١) ول ديورانت : قصة الحضارة نشأة الحضارة . الشرق الأدنى ، ترجمة زكي نجيب محمود ، ط ٣ ، ج (٢ - ١) جامعة الدول العربية - الإدارة الثقافية ، القاهرة ، ١٩٩٩ ، ص ١٥٩ .

منه وهو ما حذر منه القرآن الكريم بسم الله الرحمن الرحيم ﴿... وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذَهُبْنَ بِبَعْضِ مَاءِ تَيْمُوهُنَّ...﴾ [سورة النساء: ١٩] (١).  
ج- في اليونان، (٢) كان هناك تقدم في ميادين الثقافة والعلوم، إلا أن هذا التقدم لم ينعكس على وضع المرأة، ( ففي غضون القرون التي كانت فيها دول المدن اليونانية على جانب عظيم من رفعة الشأن، كانت النساء في هذه الدولة يقمن بأدوار تافهة وضيعة، ولئن تمتعن بحق الحياة فما ذلك إلا لأنه لم يكن عنهن غنى، وكان الرجال يجدون فيهن المتعة والتسلية).

كما كانت المرأة معزولة عن المجتمع، لا عمل لها سوى الإنجاب، فكم من زوجة كانت تكره على الاستبضاع من غير زوجها، وكم من أم كانت تكره على البغاء، وأخت تنكح مكرهة بغير رضاها، حتى قال خطيبهم المشهور: ( إننا نتخذ العاهرات للذة، ونتخذ الخليلات للعناية بصحة أجسامنا اليومية، ونتخذ الزوجات ليلدن لنا الأبناء الشرعيين ).

وقد اتخذت اليونانية امرأة خيالية تسمى (بانديرا) واعتبرتها ينبوع جميع آلام الإنسان ومصائبه، وقد كان لهذه الأسطورة أثر على عقولهم وأذهانهم؛ فلم تكن المرأة عندهم إلا خلقاً من الدرك الأسفل.

وكان فلاسفتهم ينظرون إلى المرأة كمنظرته إلى العبيد، وكان يعاملها معاملة الخدم، وربما أشد، فالمرأة عنده كائن ناقص، مسلوب الإرادة، ضعيف الشخصية.

د- اتخذ الرومان موقفاً شبيهاً بموقف اليونانيين من المرأة، وهو الاستخفاف بها، واعتبارها أدنى منزلة من الرجل، فيجب أن تبقى تحت سلطته

(١) عبد الله المنبدي: مبادئ وأفكار حول حقوق المرأة، جريدة الرياض، ع ١٤٧٤٣، السعودية، ص ١٢.

(٢) فولاد بن عبد الكريم العبد الكريم: قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية، رسالة دكتوراه، كلية الشريعة،

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠١، ص ٢٧٠.

يتصرف بها كيف يشاء، وفي ذلك يقول أحد مفكريهم: (توجب عاداتنا على النساء الرشيديات أن يبقين تحت الوصاية لخفة عقولهن).  
 وقد جرد القانون الروماني المرأة من معظم حقوقها المدنية في مختلف مراحل حياتها، فلم تكن لها أهلية أو شخصية قانونية، وقد كان القانون يعتبر ((الأنوثة)) سبباً من أسباب انعدام الأهلية - كحداثة السن، والجنون - . فقبل زواجها تكون تحت سيطرة سيد الأسرة - أبيها أو جدّها -، وتعطيه هذه السيطرة كافة الحقوق عليها، كحق إخراجها من الأسرة، وبيعها ببيع الرقيق. وحتى حق الحياة والموت. وبعد زواجها واعتراف الزوج بها تصبح بمثابة بنت من بناته، فتتقطع علاقتها انقطاعاً تاماً بأسرتها القديمة ويحل زوجها محل أبيها أو جدّها، ويسمى هذا الزواج (زواج السيادة). وقد بلغ من سيادة زوجها عليها، أنها كانت تحال إليه إذا اتهمت بجريمة ليحاكمها، ويتولى معاقبتها بنفسه. وكان له أن يحكم عليها بالإعدام في بعض التهم كالخيانة مثلاً، وكان إذا توفي عنها زوجها، دخلت في وصاية أبنائها الذكور، أو إخوة زوجها، أو أعمامه (١).

هـ- عند الفرس، كانت المرأة في الحضارة الفارسية محتقرة و مهانة، وكان ينظر لها بأنها سبب كل شر؛ ومن أجل ذلك كان يفرض عليها أن تعيش تحت أنماط من الظلم، فهي عبدة سجينه منزلها، تباع ببيع البهائم، وكانت تحت سلطة الرجل المطلقة، فيحق له أن يحكم عليها بالموت دون رقيب أو مؤاخذه، ويتصرف بها كما يشاء، كما أنها إذا حاضت أبعدت عن المنزل، وجعلت في خيمة ولا يخالطها أحد، حتى إن الخدم يلفون مقدم أنوفهم وأذانهم وأيديهم بلفائف من القماش الغليظ عند تقديم الطعام لهن وخدمتهن، خوفاً من أن يتنجسوا إذا مسوهن أو مسوا الأشياء المحيطة بهن حتى الهواء (٢).

(١) فؤاد بن عبد الكريم العبد الكريم: قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية، مرجع السابق، ص ٢٧١

(٢) المرجع السابق، ص ٢٧١ .

## ٢- مكانة المرأة و حقوقها في الفكر الإسلامي

أما وضع امرأة في الإسلام فيختلف تماما عما سبق ، لأن الإسلام أنصف المرأة و أعطى لها الكثير من الحقوق التي ساوت بينها وبين الرجل . فالبدأ العام في الإسلام بالنسبة للرجل والمرأة هو ما ورد في النص الكريم بسم الله الرحمن الرحيم ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾﴾ [سورة الحجرات: ١٣] فالمرأة هنا شريكة للرجل في كونهما سبب بإرادة الله عزوجل في إيجاد وتكاثر الإنسانية كما أمرنا من قبل ثم أن الله سبحانه وتعالى جعل التقوى هي المعيار بين الناس الذكر منهم والأنثى والغني والفقير والوجيه والإنسان العادي وفي هذا السياق ورد أيضا في السنة الشريفة (أيها الناس إن ربكم واحد وإن أباكم واحد كلكم لآدم من تراب وليس لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأحمر على أبيض ولا لأبيض على أحمر فضل إلا بالتقوى) فقد حدد هذا الحديث الكريم أن آدم عليه السلام هو أصل البشرية وإن الجميع يرجعون إليه بأصولهم الأبيض والأسود والعربي وغير العربي وأنه لا سبب للفرقة بين البشر لأسباب عنصرية ممقوتة وعادات جاهلية سيئة هي في أساسها من عمل الشيطان، كما يقول عليه السلام في شأن العصبية ليس منا من دعي إلى عصبية أو قاتل لعصبية أو مات على عصبية (١) .

ومما لا شك فيه أن الشريعة الإسلامية لم تساو بين الرجل والمرأة بصورة مطلقة ، إنما وضعت فروق بينهما لوجود بعض الاختلافات الفطرية بينهما ، فالمرأة تتساوى مع الرجل في الأمور الفطرية التي ترجع إلى الطبيعة البشرية مثل حب المال ، والكرامة الإنسانية ، وفي أن كلاهما يولد على الفطرة .

والإسلام ساوي بين الرجال والنساء مقرا إنسانية المرأة مثلها مثل الرجل فهي خليفته في الأرض مثل الرجل وبالتالي فلها ما له وعليها ما عليه وإن اختلفا في المهام فيرجع هذا لخضوعها لقانون الزواج الذي يسير عليه الكون ، والإسلام هو

(١) عبد الله السندي : مبادئ و أفكار حول حقوق المرأة ، مرجع السابق ، ص ١٢ .

الدين الوحيد الذي أقر بإنسانية المرأة ، وأزال عنها تهمة الخطيئة الأزلية ، ومنحها أهلية الحقوق المالية كاملة مثلها مثل الرجل تماما ، وساوي بينها وبين الرجل في الثواب والعقاب وفي القصاص والحدود والعقوبات التي أسقطها عن القاصر والمجنون والمعتوه ، وقد فرض عليها العلم كما فرضه على الرجل ، ومنحها حق إبداء الرأي ، وحق اختيار الزوج ، ومنحها حقوقا سياسية لم تنلها امرأة في العالم ، كحق البيعة وحق الهجرة ، وحق إعطاء اللجوء السياسي ، وحق الشورى ، فالخطاب القرآني " وشاورهم في الأمر " جاء بصيغة العموم ، فالشورى ليست وقفا على الرجل (١) .

إن المرأة في مختلف العهود السابقة للإسلام ، وفي الأديان الأخرى - كما سنذكر تفصيلا- لم تكرم مثل التكريم التي رفع الله به قدرها ومكانتها في الإسلام . فقد أتى الإسلام لينقل المرأة من غياهب الظلام إلى النور ومن الرجس إلى عظيم الشرف . ويضع لها حقوق شرعية فتعرف حقوقها وواجباتها. فقد منح الإسلام للمرأة حرية العمل والإرادة وحق الانتخاب والتصرف فيما تملكه وقد ساوى الإسلام بينها وبين الرجل في الثواب والعقاب . ثم بعد كل هذا الشرف العظيم الذي اكتسبته المرأة في الإسلام تأتي بعض الروافد الثقافية الغربية الباطلة لتتهم الإسلام أنه ظلم المرأة وحرمها من حقوق عدة وأنه لا دور لها في المجتمع . إن الرجل والمرأة سواء في الدين الإسلامي ثم يمتاز الرجل بدرجة القوامة التي ثبتت له من خلال تكوين الفطرة وتجارب التاريخ . وليس في هذا الامتياز ظلم للمرأة في شيء ، بل رفع لمكانتها ووضعها في درجة من الاعتزاز لا الامتهان . إن التحدي الذي تواجهه المجتمعات العربية الإسلامية - نتيجة توغل مثل هذه الثقافات إليها - يجعلنا نفكر في وسائل الرد المناسبة التي تلزم الدعاة والقيادات المختلفة المعنية بشئون المرأة أن تنشر الوعي الديني المناسب الذي يوضح الحقوق والواجبات

(١) سهيلة زين العابدين حماد: المرأة المسلمة ومواجهة تحديات العولمة ، مرجع سابق ، ص ١٩٠ .

للرأة المسلمة حتى لا تختلط عليها المفاهيم ، و تتأثر بدعاوى شاذة وافدة إلينا من مجتمعات تختلف عن المجتمعات العربية في الأخلاق والقيم .

إن الإسلام قد جاء بالمساواة بين الرجل والمرأة من حيث الحقوق والأهلية الحقوقية ، فالمرأة ذات شخصية كاملة ، وذات استقلال مالي ، وما تملكه إنما تملكه ملكا صحيحا على وجه الاستقلال والتفرد ، دون حاجة إلي تدخل أحد من أب أو أخ أو زوج أو ولد أو أي إنسان كان ، ولا قيد عليها في الكسب وطرقه ، ولا في الإنفاق وسبله إلا ما وضعه الشرع من قيود يخضع لها الرجل ، كما تخضع لها المرأة سواء بسواء ، ودون أي فرق <sup>(١)</sup> . وهذا ما يقره القرآن الكريم ، بسم الله

الرحمن ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا أَكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا أَكْتَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ

يَكُلِّ شَيْءً عَلِيمًا ﴿٣٣﴾ [سورة النساء: ٣٢] . حيث يقول الشيخ الشعراوي : إن الله سبحانه وتعالى شبه الرجل والمرأة بالليل والنهار ، هما جنس واحد ، وهو الإنسان ولكنهما نوعان ذكر وأنثى ومن ثم لهما بوصفهما إنسانا خصائص مشتركة لا يختلفان فيها - مثل وظيفتي الليل والنهار- ولكنهما كنوعين لكل نوع منهما مهمة .

قال تعالى بسم الله الرحمن الرحيم ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَأْتِي ۖ وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى ۖ وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ ﴿٣﴾ إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ ﴿٤﴾ [سورة الليل ١ : ٤] ، ومن ثم يكون لكل واحد

منهما مهمة في هذه الدنيا يقوم بها ، فإذا حاولت المرأة أن تأخذ مهمة الرجل للمرأة أو العكس فإن النتائج لا تكون حسنة ، وبذلك يكون من الطبيعي ، بل والمفترض أن يتعلم كل منهما بما يتناسب مع المهمة التي سوف يؤديها <sup>(٢)</sup> . وكل نوع منهما مسئول عن عمله ، قال رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) : ( الرجل راع ومسئول عن رعيته ، والمرأة راعية ومسئولة عن رعيته ) فالله سبحانه وتعالى

(١) محدي أبو حبيب : دراسة في منهاج الإسلام السياسي ، دار الرسالة ، بيروت ، ١٩٨٥ ، ص ٥٦٦ .  
(٢) محمد متولي الشعراوي : الفتاوى ، كل ما يهم المسلم في حياته ويومه وغده ، أعده وعلق عليه وقدم له السيد الحميلي ، ج ٦ ، مكتبة القرآن للنشر ، القاهرة ، ص ٥٦ .

إن أعطي لكلا منهما مهمة الأخر بحيث يقومان بهما متشابهة فسوف تختل بذلك قضية الوجود، ولا يكون هناك ضرورة، لأن يكونا نوعين مختلفين (١).

ويطعن تفسير جديد للقرآن الكريم باللغة الإنجليزية في استخدام كلمات يقول مؤيدو المساواة بين الرجل والمرأة أنها استخدمت لتبرير الانتهاكات بحق المرأة المسلمة. وتنشر نسخة جديدة من التفسير التي ترجمتها أميركية من أصل إيراني في ابريل/نيسان وذلك بعدما تجمع مسلمون مؤيدون للمساواة بين الرجل والمرأة من أنحاء العالم في نيويورك في نوفمبر/تشرين الثاني الماضي وتعهدوا بتشكيل أول مجلس من النساء لتفسير القرآن وجعل الدين أكثر ودا تجاه المرأة. وكتب في مقدمة الكتاب الجديد تتساءل عن سبب اختيار المعنى الظاهري للكلمة وهو "الضرب" بينما يمكن أيضا أن تعني "امض بعيدا". وكانت بختيار تشير الى كلمة "واضريوهن" في الآية من القرآن التي تقول: بسم الله الرحمن الرحيم ﴿... وَاللَّي تَحَافُونَ تَشُوْرَهُنَّ فِعْظُوْهُنَّ وَأَهْجُرُوْهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوْهُنَّ فَإِنْ أَطَعْتَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيْلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيْمًا كَبِيْرًا ﴿٣٤﴾

[سورة النساء: ٣٤]، وتقتراح الكاتبة بختيار تفسيرها يقول "ينبغي للزواج الذين يصلون الى تلك المرحلة الخضوع لله وترك الأمر له، امضوا بعيدا عنهن ودعوا لله أن ينفذ مشيئته بدلا من أن يصيب انسان انسانا آخر بالم باسم الله". وقال بعض المسلمين ان الترجمة الجديدة انحرفت عن الأصل. وشكك "عمر أبو ناموس" وهو إمام بمسجد المركز الثقافي الاسلامي في نيويورك في ترجمة بختيار. وقال "لا يوجد ما يمنع امرأة من ترجمة القرآن الكريم، لكن ينبغي للمترجم أن يجيد اللغة العربية حتى يمكن أن يجارها ويترجمها الى لغات أخرى. لا أعلم ما اذا كانت الدكتورة بختيار تجيد العربية أم لا". وأضاف "ربما تكون تعتمد على ترجمات أخرى، وليس على الأصل".، ودافعت الكاتبة بختيار عن ترجمتها وقالت انها ترجمت عن النص العربي وأنها "تقرأ وتعرف العربية القديمة".، وقال أبو ناموس أيضا ان الآية التي

(١) المرجع السابق، ص ٥٨.



تطعن في ترجمتها تتحدث عندما ترغب امرأة في الطلاق وتسمح للرجل فقط "بضرب زوجته، كما يقول النبي (الكريم محمد).. بسواك" أو غصين في مثل طول القلم الرصاص على يدها .، وقالت أستاذة اللغة العربية بالجامعة الأميركية في القاهرة سهام سري أن تفسيرها لكلمة "اضرب" هو "ادفع جانبا" وانه مختلف بعض الشيء عن تفسير بختيار وتفقت مع ابو ناموس على أن كلمة سواك تعني غصينا وعلى أن القرآن لا يشجع على إلحاق الضرر بالنساء. غير أنها تقول أيضا أن الرجال يمكنهم تفسير الآية لتبرير سلوكهم الخاص.. وتساءلت في تعليق عبر الهاتف من القاهرة قائلة "كيف يمكنك الإضرار بشخص ما بضربه بمثل هذا الشيء الصغير والضعيف؟ وتقول بختيار في الكتاب أنها اكتشفت افتقارا إلى التماسك الداخلي في التراجم. الإنجليزية السابقة وان وجهة نظرا المرأة لم تمنح اهتماما يُذكر (١)

٢- امساواة بين الرجل و المرأة في أصل الخلق.

يقرر القرآن الكريم أن المرأة خلقت من نفس الرجل ، كما قال تعالي في مفتتح سورة النساء : بسم الله الرحمن الرحيم ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ [سورة النساء: ١] وقال ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّيْهَا حَمَلَتْ حَمَلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ ۖ فَلَمَّا أَثْقَلَ دَعَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِن آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنُكَونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿١٨٩﴾ [سورة الأعراف: ١٨٩] ومعني هذا أن المرأة لم تخلق من شئ مغاير لما خلق منه الرجل بل خلقت منه ، وأيضا فإن هناك مساواة بين الرجال والنساء في أن كل منهما ولد عن المخلوقين الذين خلقهما الله تعالي ( آدم عليه السلام وزوجه ) .

وفي ضوء هذا فإن ما يراه بعض الأوربيين الذين كان تشيع بينهم فكرة تقول: إن المسلمين لا يعتقدون أن للمرأة روحا يعتبر غريبا ، ويرد الرحالة الفرنسي

(1) <http://www.middle-east-online.com/culture/?id=46420>

جيراردي ترفال الذي عاش طويلاً في الشرق المسلم على هذا الفريه ويذكر أنها غير صحيحة بالنسبة للإسلام .

وهذه الفكرة واضحة البطلان فيما يتصل بالإسلام ونستطيع القطع بأن مسلماً ما صادق العقيدة في أي عصر من عصور الإسلام لا تطف بذهنه قط هذه الفكرة بعد هذه الآيات السابقة القاطعة . إنما كانت هذه الفكرة منتشرة في أوروبا لقرون وأجيال متتابعة ، حيث ظلت مجامعهم الدينية تتساءل: هل للمرأة روح ؟ وهل هي من جنس البشر؟ وهل تصح بها العبادة؟ وكانت هذه التساؤلات انعكاساً وامتداداً لعقيدة أخرى حملت فيها المرأة وزر الشر الأثلي ، أما الإسلام فقد برأ المرأة من ذلك كله<sup>(١)</sup> ، ويسوي الإسلام بين الرجل والمرأة في القيمة الإنسانية (الوجودية) ، حيث خلق الله الاثنين من طينه واحدة ومن معين واحد ، فلا فرق بينهما في الأصل والفطرة ، ولا في القيمة والأهمية.. قال تعالى : بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقِضُ مِنْ عُمْرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ [سورة فاطر: ١١] ، والإسلام يقرر أن قيمة أحد الجنسين لا ترجع كون أحدهما ذكراً والآخر أنثى بل ترجع إلى العمل الصالح والتقوى<sup>(٢)</sup> . قال تعالى : بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [سورة الحجرات: ١٣]

٤- المساواة بين الرجل و المرأة في شئون الاقتصاد ،

حيث أقر الإسلام هذه المساواة ، وللمرأة أن تتصرف في أموالها وممتلكاتها بكل حرية ، ولا وصاية لأحد عليها مهما كان ، فلها أن تتبرع من أموالها ، وأن

(١) محمد بلتاجي : مكانة المرأة في القرآن الكريم و السنة الصحيحة ( الحقوق السياسية و الاجتماعية و الشخصية للمرأة في المجتمع الإسلامي ) ، دراسة مؤصلة موقفة مقارنة ، دار السلام ، القاهرة ، ٢٠٠٠ ، ص ٦٩ .

(٢) سيما عدنان ليو رموز : النوع الاجتماعي ( الجندر ) ، مرجع سابق ، ص ٢٦ .

تتصدق منها ، وان توقف منها ما تشاء ، وأن تبيع وتشترى ما تشاء . ونكح من تشاء . وهي في هذا تماثل الرجل تماما ولا اختلاف بينهما على الإطلاق (١) .

لقد أبطل الإسلام كل ما كان عليه العرب والعجم من حرمان النساء من التملك ، أو التضييق عليهن في التصرف بما يملكن ، واستبداد أزواج المتزوجات منهن بأموالهن ، فأتيت لهن حق الملك بأنواعه ، والتصرف بأنواعه المشروعة كما شرع الوصية والإرث لهن كالرجال ، وزادهن ما فرض بهن على الرجال من مهر الزوجية والنفقة على المرأة وأولادها وإن كانت غنية ، وأعطاهن حق البيع والشراء والإجازة والهبة والصدقة وغير ذلك من الأعمال المشروعة (٢) .

#### ٥- المساواة بين الرجال والنساء في التكليف والجزاء.

يقرر الإسلام مبدأ تساوي الرجال والنساء أمام التكليف الشرعي الأخروي دونما أي فارق بينهما في ذلك ، ويكفي أن نقرأ الآيات التالية : بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ... ﴾ [سورة آل عمران: ١٩٥] ، بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظَلَّمُونَ فِيهَا ﴾ [سورة النساء: ١٢٤] بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسْكَنٍ طَيِّبَةٍ فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ [سورة التوبة: ٧٢] . بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [سورة النحل: ٩٧] . بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّونَ مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ [٣٠] وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ

(١) وهي من مباحات عروجي الألباني : المرأة المسلمة ، دار العلم ، بيروت ، ١٩٧٥ ، ص ٤٠ - ٤١ .

(٢) محمد رشيد رضا : حقوق النساء في الإسلام و حظيهم مع الإصلاح المحمدي العام . المكتب الإسلامي ، بيروت ، بدون سنة نشر ، ص ٢٠ .

فُرُوجَهُنَّ وَلَا يَدِيكَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا  
يُذِرْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ  
أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا  
مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّائِبِينَ غَيْرِ أُولِي الْأَرْبَابَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ  
يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتَوْبُوا  
إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا آيَةُ الْمُؤْمِنِينَ لَعَلَّكُمْ تَقْلِحُونَ ﴿٣١﴾ [سورة النور: ٣٠-٣١]

فلا شك إذن في تسوية الإسلام بين الرجل والمرأة أمام التكليف الشرعي  
والجزاء الأخروي ، ومن ثم دعا النبي - صلي الله عليه وسلم - الرجال والنساء -  
على قدم المساواة - للإيمان به ، فكان من السابقات إليه السيدة خديجة بنت  
خويلد وسمية بنت خباط ( أم عمار ) التي كانت ( أول شهيد في الإسلام ) ، كما  
كان من السابقين إليه أبو بكر الصديق ، وعلى ابن أبي طالب ( رضي الله عنهم  
أجمعين ) ، فأين هذا التكريم العظيم مما بحثته الجامع الدينية في أوروبا من  
التساؤل : هل للمرأة روح أو خلود؟ وهل هي من جملة البشر؟ وهل تصح منها  
العبادة؟ (١) .

قال تعالى : بسم الله الرحمن الرحيم ﴿...كُلُّ أَمْرٍ بِمَا كَسَبَ رَهِيْنٌ ﴿٢١﴾﴾

[سورة الطور: ٢١]

﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ...﴾ [سورة فاطر: ١٨]

﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾ [سورة النجم: ٣٩]

ونري من الآيات السابقة أن الدين الإسلامي ينظر إلي إنسانية المرأة  
والرجل بمنظار واحد في مسألة التكوين والمسئولية ، وكما ساوي الإسلام بين  
الذكر والأنثى في أمور كثيرة ، فرق بينهم أيضا في عدة أمور حرصا على سلامة المرأة  
المسلمة .

(١) محمد بلتاجي : مكانة المرأة في القرآن الكريم و السنة الصحيحة ( الحقوق السياسية و الاجتماعية  
والشخصية للمرأة في المجتمع الإسلامي ) ، مرجع سابق ، ص ٨٥ .

فليس الذكر كالأنثى في بعض الأحكام الشرعية مثل،

- عورتها تخالف عورة الرجل، حيث أن بدنها كله عورة أمام الأجانب إلا وجهها وكفيها.
- لا تجب عليها صلاة الجماعة.
- لا تسافر إلا مع زوجها أو محرم.
- لا جهاد عليها.

- ليس الذكر كالأنثى في النفقة قال تعالى: بسم الله الرحمن الرحيم ﴿... وَعَلَى الْوَالِدِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ...﴾ [سورة البقرة: ٢٣٣].
- قال تعالى: بسم الله الرحمن الرحيم ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُفِيقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يَكْفُلُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ (سورة الطلاق: ٧).

- ليس الذكر كالأنثى في الميراث
- قال تعالى: بسم الله الرحمن الرحيم ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ ...﴾ [سورة النساء: ١١].
- ليس الذكر كالأنثى في أداء الشهادة: قال تعالى: بسم الله الرحمن الرحيم ﴿... وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِّن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن رَّضَوْنَ مِنَ الشَّهَدَاءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ...﴾ [سورة البقرة: ٢٨٢].

لكن اختص الله سبحانه و تعالي الرجل ببعض الأمور الدنيوية التي جعل له

فيها القوامة و ذلك لأسباب شرعية و منها ،

أ- الطلاق،

أباح الإسلام الطلاق وجعله من التصرفات القولية الفردية ، و حق للرجل ان يطلق بسبب أو بلا سبب وإذا كان الزواج يقوم على التراضي فان الطلاق من أبحاث الإرادة المنفردة ، وبما أن الزواج قائم أساسا على العاطفة والحب والحنان

والرعاية والثقة ، فان اختلفت هذه الأمور أو بعض منها تحول البيت إلى نزاع أسري مستمر، فان كان بالإمكان حله بالاتفاق أو بالتحكيم فهو الخير أما إذا لم يكن حله مقدوراً عليه فالطلاق هو القرار الأصح، اما كونه في يد الرجل فلانه دفع قيمة المهر ودفع ملحقات المهر وعليه مهر مؤجل وعليه متعة الطلاق.

و كان خصوم الإسلام من قبل يعتبرون الطلاق في الإسلام اعتداء على حقوق الإنسان في شئون المرأة، بصرف النظر عن كونه - أي الطلاق نفسه - في يد الزوج. سواء كان الذاهب إلى هذا ينتمي إلى فكر ديني أو علماني حداثي. ومن كان ينتمي إلى فكر ديني كان يستند إلى مقولة دينية تقول: " ما بناه الله لا يهدمه الإنسان " وهي مقولة لا تثبت أمام النقد الديني نفسه، لأنها لا تستند إلى أساس ديني يحسن في العقل ولا في النقل، ولا في العرف الوضعي العام (١).

وقد اختلفت الشريعة الإسلامية الرجل بجعل حق الطلاق أصلا في يده ، وذلك معللا بالسببين اللذين بنيت القوامة عليهما ، وهما كون الرجل في طبيعته وفطرته أقرب من المرأة ( على وجه العموم ) إلي تحكيم النظر العقلي ، وكونها أقرب منه إلي تحكيم العاطفة وانفعالاتها، وشواهد الحياة تدلنا في كل يوم على أن ثقافة المرأة و حظها الكبير من العلم لا يغيران هذه الفطرة الأصلية التي يضاف إليها ما يعترى المرأة - في حالات الحيض والحمل والولادة والرضاع وانقطاع الطمث من عدم توازن هرموني ، يصيبها بشيء من الانحراف المزاجي يجعلها أقرب ما تكون إلي الاستجابة لدوافع الشعور الوقتي ، والسبب الثاني في ذلك هو أن الرجل هو الذي تكلف كل مطالب الزواج والحياة الزوجية من مهر ونفقات ،فهو الذي تصيبه خسارة الطلاق في ماله ، ومما لاشك فيه أن هذا يمثل عاملا قويا يدفع الرجل عند النزاع إلي مزيد من التروي وعدم التسرع في أمر الطلاق (٢).

(١) عبد العظيم إبراهيم المطعني: المشروع الإسلامي البديل لوثيقة بكنين ، مرجع سابق ، ص ٥٣  
(٢) محمد بلتاجي : مكانة المرأة في القرآن الكريم و السنة الصحيحة ( الحقوق السياسية و الاجتماعية والشخصية للمرأة في المجتمع الإسلامي ) ، مرجع سابق ، ص ١١٥ .

والإرادة الحرة للزوج التي أنشأت عش الحياة الزوجية هي صاحبة الحق وحدها في الاحتفاظ بتلك الإرادة وما يترتب عليها من مسؤوليات وتكاليف، وله وحده فك الارتباط الناشئ عن تلك الإرادة إذا اقتضت ذلك ضرورة لا علاقة لها بالإساءة إلى الزوجة، أو قصد الإضرار بها وهي قائمة بواجبات الحياة الزوجية والعائلية، ولم تخل بنظام الأسرة، فمن يكن هذا شأنها من الزوجات فالإقدام على طلاقها وإن كان مباحا من حيث الظاهر شرعا وقانونا، هو ظلم يحاسب الله عليه فاعله، فالمعول عليه هو الوعي واحترام الروابط الأسرية والشعور بقديسية المسؤولية فيها (١).

أما القول بأن جعل الطلاق بيد الزوج وحده دون الزوجة، يجعل الزوجة تعيش - أحيانا - في سجن مؤبد لا تملك خلاصا لنفسها منه؛ فهذا كلام غير واقعي ولا هو مقبول، لأن الإسلام أباح للزوجة إذا وقع عليها ضرر جسيم مادي أو معنوي من زوجها؛ أباح لها الإسلام أن ترفع الأمر إلى القضاء، فإذا ثبت لدى القاضي صدق دعواها ببينات صادقة أو شهود عدل، استجاب لطلبها وأصدر الحكم البات بالتفريق بينهما، وحتى لو كان الزوج بارا بزوجه غير مغل بواجبات الحياة الزوجية، وحدث نفور شديد لديها من الزوج، يستحيل أو يصعب معه استمرارها زوجة له، في هذه - كذلك - أباح لها الإسلام أن ترفع أمرها إلى القضاء تطلب التطلاق من هذا الزوج البار المستقيم غير المحظوظ لدى زوجته (٢).

ب- القوامة

قال تعالى: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَإِلَّا فَضَّلْتُمْ عَلَيْهِنَّ مِمَّا أَنْفَقْتُمْ وَلِلرِّجَالِ أَهْلُ الْقُرُوبِ أَكْبَرُ مِنْ أَهْلِ الْقُرُوبِ لِلنِّسَاءِ بِمَا حَفِظْنَ اللَّهَ وَالنَّيَّ تَحَافُوتَ نُسُوهنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ

(١) عبد العظيم إبراهيم المطعني: المشروع الإسلامي البديل لوثيقة بكين، مرجع سابق، ص ٥٣.

(٢) عبد العظيم إبراهيم المطعني: المشروع الإسلامي البديل لوثيقة بكين، مرجع سابق، ص ٥٤.

فِي الْمَضْجَعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ [سورة النساء: ٣٤].

القوامة إذن هي وظيفة تكليف من الله عزوجل ، وليس معني هذا أن الله شرف بها الذكر عن الأنثى.

يقول الأستاذ أحمد موسى سالم : " إن القوامة للرجل لا تزيد عن أن له بحكم أعبائه الأساسية، وبحكم تفرغه للسعي على أسرته والدفاع عنها ومشاركته في كل ما يصلحها، أن تكون له الكلمة الأخيرة بعد المشورة ما لم يخالف بها شرعاً أو ينكر لها معروفاً أو يجحد بها حقاً، أو يجنح إلى سفه أو إسراف، من حق الزوجة إذا انحراف أن تراجعها وألا تأخذ برأيه، وأن تحتكم في اعتراضها عليه بالحق إلى أهلها وأهله أو إلى سلطة المجتمع الذي له وعليه أن يقيم حدود الله " (١)

فالرجل هو المكلف برعاية الأسرة ورعايتها وسبب ذلك الفطرة التي فطره الله عليها والأعباء التي يتحملها . والقوامة لم تظلم المرأة، وإنما الفهم الخاطئ للقوامة هو الذي ظلمها وأساء إليها، والقوامة تحمل في طياتها تكاليف متعددة، وتشير إلى معان عميقة، وتحمل الرجل مهام عظيمة، ومسؤوليات كبيرة، وتلزمه بواجبات كثيرة داخل البيت وخارجه. (٢)

إن القوامة ليس من شأنها إلغاء شخصية المرأة في البيت ، ولا في المجتمع الإنساني ، ولا إلغاء وضعها المدني ، وإنما هي وظيفة داخل كيان الأسرة لإدارة هذه المؤسسة الخطيرة وصيانتها وحمايتها، ووجود القيم في مؤسسة ما لا يلغي وجود ولا شخصية ولا حقوق الشركاء والعاملين في وظائفها ، فقد حدد الإسلام في مواضع أخري صفة قوامة الرجل ، وما يصاحبه من عطف ورعاية وحماية وآداب في السلوك مع زوجته وعياله (٣) . انظر الشكل (١).

(١) محمد الغزالي: قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوفاة، ط٣، دار الشروق، بيروت، ١٩٩١م، ص ١١٧ .

(٢) عابدة المويد: سنة التفاضل، وما فضل الله به النساء على الرجال، قدم له، على الطنطاوي، ط١، دار ابن

حزم، بيروت، ٢٠٠٠م، ص ٨٢-٩٩ .

(٣) سيد قطب: ظلال القرآن، الجزء الثاني، دار الشروق، القاهرة، ١٩٨٢، ص ٦٥٢ .



**حجة فرعية**  
 القوامة  
 درجة تنظيمية  
 الرعاية والقوامة  
 تقسيم العمل تكامل  
 الرعاية

**الحجة الرئيسية**  
 \* مفهوم القوامة حاضر طوال عصر  
 التحرير و لم يكن عائقاً بينها وبين  
 هذا التحرير .  
 \* القوامة و الدرجة .. المماواة و القوامة  
 متساويان و ليمّا تقيضين .  
 \* القوامة رعاية و مسئولية و ليست  
 ديكتاتورية أو استبداد أو انتقاص .

**حجة فرعية**  
 الشوري و الأسرة  
 و عملية النظام .

**حجة فرعية**  
 عصور التراجع  
 الحضاري  
 و مسئوليتها عن  
 استبدال المعاني  
 السامية لعقد الزواج

**منطوق الشبهة**  
 القوامة استبداد بالمرأة و قهر لها . سواء  
 من غلاة الإسلاميين أو غلاة العلمانيين  
 السند الاستظهاري للشبهة " الرجال  
 قوامون على النساء " إسناد الشبهة  
 لمواقف غلاة الإسلاميين الذين ينظرون  
 للمرأة نظرة دونية و يعطون ملكاتها  
 وطاقاتها .  
 و غلاة العلمانيين لذين حسبوا الفهم  
 المغلوط ديناً .

**حجة فرعية**  
 نصوص في مقام  
 الشعار  
 محمد عبده  
 القوامة تفرض على  
 المرأة أشياء و تفرض  
 على الرجل أشياء .

**حجة فرعية**  
 سقوط و تهاافت المعاني  
 الزائفة و المغلوطة  
 للقوامة و الشبهات التي  
 يتعلق بها غلاة  
 الإسلاميين و العلمانيين

الفقه القرآني الشامل الفقه الحديثي  
 الكامل عناصر  
 تساند الأدلة و الرواية الكلية  
 الفلسفية : مناهج النظر علم بناء  
 المفاهيم .  
 و ضرورتها على قاعدة منهجية .  
 مقام المرأة في خطبة حجة الوداع

**حجة فرعية**  
 الزواج و الميثاق الغليظ :  
 التوحيد معاهدة الدول ،  
 عقد الزواج ليس كعقود  
 أخرى

شكل (١)

(١) الشبهة املتعلقة بمفهوم القوامة

لذا فالحديث المبالغ فيه عن القوامة ضجةً مفتعله من قبل الغرب ليس لها  
 أساس تستند إليه وهي مجرد توزيع صلاحيات حين الاختلاف، وعند عدم وجود  
 الاختلاف فلا يظهر لها وجود .

(١) سيف الدين عبد الفتاح: النموذج الوسطي و التحرير الإسلامي للمرأة "محمد عمارة نموذجاً"، مرجع  
 سابق، ص ١٢٥ .

كما وضح القرآن الكريم النشوز و كيفية معالجته،

قال تعالى: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿... وَالَّذِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُمْ فَعِظُوهُمْ وَاهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُمْ فَإِنْ أَطَعْتُمْ فَلَا بُغْوَ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ [سورة النساء: ٣٤].

وقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ( فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح. <sup>(١)</sup>)

قال القرطبي: " {وَأَضْرِبُوهُنَّ} أمر الله أن يبدأ النساء بالموعظة أولاً ثم بالهجر، فإن لم ينجحاً فالضرب، فإنه هو الذي يصلحها له ويحملها على توفيه حقه، والضرب في هذه الآية هو الضرب غير المبرح، المقصود منه الصلاح لا غير. " <sup>(٢)</sup> ج- أداء الشهادة،

قال تعالى: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿... وَأَسْتَشْهَدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشَّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى...﴾ [سورة البقرة: ٢٨٢].

في الشهادة؛ شهادة امرأتين تعادل شهادة الرجل. من طبيعة المرأة النفسي وجد ان القدرة العاطفية هي المحور الأساسي الذي يوجه نفس حواء وتفكيرها. وبالتالي وجود امرأة أخرى كفيل بالقضاء على أي لون من ألوان الخضوع لأي انفعال أو تأثير أو إيحاء

فهذا الأمر لا يعدو أن يكون من قبيل الحيطة والاستيثاق والضمان، وليس فيه مطلقاً ما يחדس كرامة المرأة أو يقلل من إنسانيتها وقدرها <sup>(٣)</sup>. انظر الشكل (٢).

(١) رواه مسلم، برقم: ١٢١٨، كتاب الحج، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم. انظر: النووي، يحيى بن شرف، صحيح مسلم بشرح النووي، ج٨، ص ١٤٨.

(٢) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، راجعه وضبطه وعلق عليه، د محمد إبراهيم الحفناوي، أخرج أحاديثه د. محمود حامد عثمان، ج ٦، دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٢ م، ص ١٥٦.

(٣) ميماء عدنان أبو رموز: النوع الاجتماعي (النحدر)، مرجع سابق، ص ٣١.

الابن الأكبر كانت الأموال تؤول إلي من يليه في السن من اخوته ، فيقوم هذا الأخ مقامه في تولي شئون الأسرة ، وعند انقراض الاخوة كانت الأموال توزع بين الفروع فيأخذ فروع كل واحد من الأولاد نصيب أبيهم كاملا .

٦- كان من حق الشخص أن يوصي بماله كله أو بعضه لمن يريد سواء كان الموصي له وارثا أم غير وارث . فلم يكن الشخص ملزما بترك أي شيء من ماله لورثته ولكن يشترط في الموصي فقط أن يكون سليم الجسم والعقل .  
الميراث في بلاد اليونان ،

كان نظام الميراث عند اليونانيين يقوم على أساس تدعيم رابطة التضامن الأسري بين أفراد العائلة ، فكانوا يربطون الميراث بفكرة تخليد العائلة . وقد نتج عن هذه الفكرة أن نظام الميراث كان على النحو التالي: (١)

١- يميزون الذكور على الإناث لأن الذكور وحدهم الذين يستطيعون تحقيق المتطلبات الدينية واستمرارية الحياة للعائلة وهم أيضا الذين يستطيعون الاحتفاظ بالأموال الموروثة لنقلها إلى أولادهم .

٢- لم يكن للأب حق التصرف في التركة كما يريد بل كانت توزع على أقرب الأقارب بنسب متساوية من خلال علاقة النسب القائمة على صلة الدم . ولذلك كان الأولاد هم الذين يتلقون الميراث وفي حالة عدم وجود نسل للميت كانت التركة تنتقل إلي أقرب الأقارب من جهة الأب فإن لم يوجد فالأقرب من جهة الأم .

٣- في حالة عدم وجود أحد من العصابة كانوا يعطون للأقارب عن طريق النساء حقا معيناً في الميراث فأعطوا الأخت في ميراث أخيها عند عدم وجود إخوة أو أبناء إخوة ، و أعطوا البنت إذا لم يوجد فرع من الذكور .

(١) محمود محمد حسن : أحكام التوريث في الفقه الإسلامي و قانون المواريث ، مكتبة الجلاء ، القاهرة ، ١٩٨١ . ص ٨٨

٤- كان هناك إمكانية تلقي البنت للميراث و اقترانها بأقرب الأقرباء مع نسبة الابن لجدّه ، وهذا نظام خاص للميراث يقصد به المحافظة على أموال الميت وعدم إدماجها في أموال أسرة زوج البنت حتى على فرض كونه أحد الأقرباء. لذلك كانوا يسمون البنت في هذه الحالة بنت الميراث . أنهم يلزمونها إذا ما تزوجت و أنجبت ولدا أن تنسبه إلي أبيها هي كي يرث تركته وبذلك تكون هي واسطة في الإرث لا وارثة .

٥- في حالة عدم وجود أقارب معروفين للمورث كان الحاكم يتدخل ليختار أحد فروع الميت و قد يصل الأمر إلي أن الحاكم كان يستطيع أن يعين من يراه. وعلى هذا الأساس فلم تكن التركة تؤول إلي المدينة إذا لم يكن هناك أحد من الورثة .

الميراث عند اليهود،

تتضمن أحكام الميراث عند اليهود القواعد الآتية (١) :

١- كان للابن الأكبر الحق في الحصول على ضعف النصيب العادي وخاصة بالنسبة للعقارات . بل كان للابن الأكبر حال حياة والده نوع من التمييز على بقية الأولاد لأنه هو الذي يمثل استمرار الحياة الأسرية وبالتالي ضمان استمرار القيام بالنواحي الدينية .

٢- كان الأولاد الذين يولدون من أم شرعية نصيب في ميراث والدهم . أما الذين يولدون لأم غير شرعية فكانوا يحرمون من الميراث إلا إذا كان الأب قد عبر عن رغبته في توريثهم عن طريق تبنيهم . وفي هذه الحالة يصبح لهم نفس حقوق الأولاد الآخرين و ذلك بسبب التبني وليس بسبب النسب .

٣- لم يكن للبنات عندهم حق في الميراث إلا عند عدم وجود الأولاد الذكور ولكن البنات كن يتقدمن على الأخوة و يحجبهن من الميراث .

(١) محمود محمد حسن : أحكام التورث في الفقه الإسلامي و قانون الموارث ، مرجع السابق ، ص ص ٢٤



شكل (٢) تقسيم لشبهة شهادة المرأة و الرد عليها (١).

(١) سيف الدين عبد الفتاح : النموذج الوسطي و التحرير الإسلامي للمرأة " محمد عمارة نمونجا "، مرجع سابق ، ص ١٢٢

#### د- الميراث ،

من أهم القضايا التي أثار حولها المستشرقون كثير من الجدل – ميراث المرأة في الشريعة الإسلامية – وحيث أنهم تعاملوا مع هذه القضية بظواهر الأمور، يأخذها الغربيين على الإسلام على إنها ظلم للمرأة وامتهان لها.. فيما يلي نعرض لحق المرأة في الميراث في أكثر من عهد قديم . الميراث عند قدماء المصريين " الفراعنة " .

في عهد قدماء المصريين وفي بادئ الأمر كانت الأراضي والأموال ملكا للفراعنة . اما الشعب فلم يكن له إلا حق الانتفاع بها فقط وليس له حق التملك . وقد تطور الأمر بعد ذلك في عهد الفرعون " أبو حور " حيث أجاز للشعب حق تملك الأراضي وتبع ذلك أن أعطاهم حق توريثها وبذلك عرف الفراعنة نظام الميراث وكان على النحو التالي (١) :

١ - المساواة الكاملة بين الذكر والأنثى في الميراث فلا يعطون للذكر نصيبا

أكبر من نصيب الأنثى ولا تحجب أنثى بذكر في درجتها .

٢- كانوا يقدمون فروع المتوفى أولاد عند التوريث وهم الأولاد وأولاد الأولاد

سواء أكانوا ذكورا أم إناثا . فإذا لم يوجد أحد منهم انتقلت التركة إلي الأخوة والأخوات .

٣ - كانوا يورثون الزوج من زوجته وزوجته من زوجها . فالزوجية كانت سببا للإرث عندهم .

٤- كانوا يعطون أولاد المتوفى في حياة أحد والديه ما كان يستحقه أصله لو كان حيا ، وهو ما يعرف بالوصية الواجبة .

٥- لم يكن للأولاد غير الشرعيين حق في الميراث ولكن كان للابن الأكبر الحق في تولي إدارة التركة جميعها عن نفسه وعن أخوته الآخرين . وبعد وفاة

(١) بدران أبو العنين بدران : الميراث المقارن بين المذاهب السنية والمذهب الجعفري والقانون ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٧١ ، ص ٦ .

- ٤- وفي حالة عدم وجود فرع وارث من الذكور والإناث فإن التركة تكون للأخوة .
- ٥- يعتبر الزوج الوارث الشرعي لزوجته إذا لم يكن لها فرع وارث. أما الزوجة فلم يرد بشأنها من النصوص ما يدل على أحقيتها في الميراث من تركة زوجها وذلك على الرغم من وجود إشارات تدل على أن لها ذمة مالية مستقلة كبيرة مما يمكن الاستنتاج بأن المرأة كان يمكن أن تترك تركة زوجها . ولكن النصوص في هذا الصدد ليست واضحة ، فغالبا ما كانت ترجع الأرملة إلى أسرتها الأصلية ولكنها لم تكن دائما مستقلة عن أسرة زوجها .
- ٦- إذا لم يكن للمتوفي وارث مطلقا فإن ماله يظل وديعة في يد من يتولى عليه ثلاث سنوات يتملكها بعدها إذا لم يظهر لها وارث . إلا إذا أخبر الميت قبل وفاته بوجود من يرثه فإن التركة توضع في يد أمين ، فإذا مضى عليها عشر سنوات وهي عنده دون أن يطلبها أحد تملكها الأمين نفسه .
- ٧- إذا كان للشخص ولد ذكر فإنه لا يملك أن يورث شخصا أجنبيا بوصية . ولكن إذا كان أولاده من الإناث فقط فإن له حق حرمانهم من الميراث وتوريث الأجنبي عن طريق الوصية .

الموارث في الشريعة الإسلامية ،

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَىٰ ۖ وَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۖ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ۚ وَلَا لِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُّ إِذَا كَانَ لَهُ وَوَلَدٌ ۚ وَلِلْأَبَوَائِهِ وَالْأَبْنَاؤِ الْثَلَاثُ ۖ وَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِإِخْوَتِهِ الشُّدُّ مِّنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوْصِي بِهَا أَوْ دِينٌ ؕ ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾ [سورة النساء: ١١] .

﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ رِجَالٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ إِنْ كَانَ أَبُوهُمَا أَوْ كَثُرَ مِنْ ذَلِكَ فَهَمَّ شُرَكَاءُ فِي الثَّلَاثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾ ﴾ [سورة النساء: ١٢].

كذلك قوله تعالى : بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ وَسَقِّتُونَكَ قُلُوبَ اللَّهِ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَلَةِ إِنْ أَسْرُوا هَلْكَ لَيْسَ لَهُ، وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا أُخْتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلَثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ﴾ بَيَّنَّ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضَلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٧٦﴾ ﴾ [سورة النساء: ١٧٦].

إن التشريع الإسلامي قد أزال الظلم الذي لحق بالمرأة في العصر الجاهلي ، حيث جعل لها حقا في الميراث كما للرجل . وأكد الله سبحانه وتعالى هذا الحق وجعله قاعدة ثابتة و ذلك بنزول جل ذكره بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ... ﴾ [سورة النساء: ١١].

و الإسلام حين ورث المرأة جعل نصيبها على النصف من نصيب الرجل لحكمة جليلة و أسباب واضحة هي على النحو التالي :

- قد أعطي الإسلام المرأة نصف الرجل في الميراث لأن هذا ما تقتضيه وظيفة كل منهما في الحياة ، فالرجل يجب عليه السعي و يحتاج مئونة النفقة و الكلفة و معاناة التجارة و التكسب و تحمل المشاق و مقابلة الصعاب. و المرأة في جميع أحوالها مكتفية المئونة رحمة بأنوثتها و تقديرا لشرف وظيفتها في الحياة .
- ليس في مصلحة المرأة و لا من مصلحة الأسرة أن تتساوى المرأة بالرجل في الميراث لأن ذلك يعني أن تنزل المرأة إلي ميدان العمل و الكفاح في الحياة على



قدم المساواة مع الرجل ما دامت متساوية معه في الميراث. لأن لا يعقل أن تكون متساوية به ثم تطالبه بالإنفاق عليها وحمايتها<sup>(١)</sup>. يتضح ذلك في شكل (٤) وبالرغم من ذلك هناك حالات تتساوى فيها المرأة مع الرجل في الميراث ،

- إذا ترك الميت أولاداً وأباً وأماً ، ورث كل من أبويه سدس التركة ، دون تفريق بين ذكورة الأب وأنوثة الأم لقوله تعالى: (وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ )
- إذا ترك الميت أماً لأمه ، ولم يكن ثمة من يحجبها من الميراث فإن كلاً من الأخ والأخت يرث السدس ، وذلك عملاً بقوله تعالى (وَلَهُرَّاحُ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ )
- إذا ترك الميت عدداً من الإخوة للأم ، اثنين فصاعداً ، وعدداً من الأخوات. للأم ، اثنتين فصاعداً فإن الإخوة يرثون الثلث مشاركة ، والأخوات أيضاً يرثن الثلث مشاركة ، دون تفريق بين الإناث والذكور ، وذلك بموجب قوله عز وجل : (فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ ) .

كما أن هناك حالات ترث فيها المرأة ضعف الرجل،

- إذا تركت المرأة المتوفاة زوجها وابنتها ، فإن ابنتها ترث النصف ويرث والدها الذي هو زوج المتوفاة الربع ، أي أن الأنثى ترث هنا ضعف ما يرثه الذكر.
- إذا ترك الميت زوجة وابنتين وأخأله ، فإن الزوجة ترث ثمن المال ، وترث الابنتين الثلثين ، وما بقى فهو لعمهما ، وهو شقيق الميت ، وبذلك يرث كل من البنيتين أكثر من عمهما ، إذ أن نصيب كل منهما يساوي ( ٢٤/٨ ) بينما نصيب عمهما يساوي ( ٢٤/٥ ) يتبين لنا أن قسمة الميراث في الشريعة ليست بسبب الذكورة والأنوثة ، وإنما بسبب الوظائف التي يقوم بها كل من الرجل والمرأة ، ومراعياً لدى حاجة الوارث ، ونوع العلاقة بينه وبين مورثه . فالقضية اقتصادية بحتة ، ولهذا لاحظنا سابقاً أن هناك حالات ترث فيها المرأة مثل الرجل ، وحالات أخرى ترث أضعاف الرجل.

(١) محمود محمد حسن : أحكام التوريث في الفقه الإسلامي وقانون الموارث ، مرجع سابق ، ص ٤٢ .



شكل (٢) الشبهة في مجال الميراث (١)


(١) سيف الدين عبد الفتاح : النموذج الوسطى و التحرير الإسلامي للمرأة " محمد عمارة نموذجنا "، مرجع سابق، ص ١٢١ .



شكل (٤)

شبهة أهلية المرأة و طبيعتها ( النساء ناقصات عقل و دين ) (١)

(١) سيف الدين عبد الفتاح : النموذج الوسطى و التحرير الإسلامي للمرأة " محمد عمارة نمونجا "، مرجع سابق ، ص ١٢٣ .




شكل (٥)

شبهة المرأة و الولايات العامة (١)


(١) سيف الدين عبد الفتاح : النموذج الوسطى و التحرير الإسلامي للمرأة " محمد عمارة نمونجا "، مرجع سابق، ص ١٢٤ .

يوضح الشكل السابق ما يردده البعض فيما يتعلق بتولي المرأة للولايات العامة ، والرد الإسلامي عليها.



هذه النظرة الكلية المتكاملة و المتكافئة حملت عناصر: تميز التكامل لا الأنداد و الأضداد

سنة الزوجية... و شقائق الرجال



شكل (1)

### التحرير الإسلامي للمرأة (١)

يوضح الشكل السابق أن الإسلام ساوى بين الرجل و المرأة في جوانب كثيرة ، ولم يميز الرجل عن المرأة كما يزعم البعض .

(١) ميف الدين عبد الفتاح : النموذج الوسطي و التحرير الإسلامي للمرأة " محمد عمارة نموذجاً " ، مرجع سابق ، ص ٩٩ .

ثانياً ، قضية المساواة بين الجنسين علي أساس النوع في الفكر الغربي ، وتوضحها الكاتبة على النحو التالي :

أولاً ، الحركة الأنثوية *Feminism* ، المعني اللغوي للحركة الأنثوية ، -  
: *Feminism*

إن تعريف مصطلح (*Feminism*) لغويًا وحسب ما ورد في القواميس المختلفة ( قاموس اكسفورد *The New Method English dictionary* ) مأخوذة من *Female* و *Feminie* والتي تعني الأنثي والأنثوي ، أي من كلمة *Femania* اللاتينية والتي تعني المرأة ، ويمكن ترجمتها لغويًا بأنثوية لا النسوية التي هي (*Womenism*) ويمكن ملاحظة الفرق بين المفهومين بوضوح حيث أن لكل من المصطلحين دلالات وإيحاءات مختلفة ، ويستخدم مصطلح *Womenism* الذي ترجم إلى ( نسوية ) في العالم الثالث تفادياً لمصطلح *Feminism* الذي ترجم ( أنوثة ) لما للأخير من جوانب سلبية في أذهان النساء في العالم الثالث لارتباطه في الكثير من مضامينه بالغرب وقيمه ولا سيما التطبيقية والمتعالية منها <sup>(١)</sup> ، ومن خلال التحليل اللغوي يتضح عدم دقة إطلاق هذا الاسم على كل التيارات الظاهرة العالمية المعروفة بالحركة النسوية ، وقد يكون هناك خلط أو تعميم غير دقيق بين ما يمكن وصفها بأنها حركة نسائية أو نسوية أو أنثوية ، وأحياناً لا يكون التفريق بين هذه المصطلحات من تدقيق لغوي بقدر ما يكون متعارفاً عليه ( اصطلاحياً ) عند بعض المفكرين ، كما يقال بأن مصطلح ( النسائي ) يطلق على الحركات النسائية الليبرالية وتطلق الحركة ( النسوية ) على التي تنحوا منحني راديكالي ويساري - علماً بأن الفرق بين النسائي والنسوي لا يحتمل هذا - والأنثوية متصلة أكثر بنوع الأنثى وبدوورها الفسيولوجي <sup>(٢)</sup>

(١) سيد أحمد طهطاوي ومحمد على عزب: المتطلبات التربوية لثقافة الجندر - دراسة نقدية "مرجع سابق، ص ١٤٠.

(٢) بدرية صالح العيمان: ثقافة الجندر و التربية الإسلامية المعاصرة ، دراسة في إحدى قضايا الغزو الفكري ، مرجع سابق ، ص ٥٥.

المعنى الاصطلاحي للحركة الأنثوية ،

تعريف الحركة الأنثوية ، - تعددت تعريفات الحركة الأنثوية ، ولكن من الصعب تحديد تعريف دقيق شامل لمضمونها ومفاهيمها المتعددة . وهذا الاختلاف نابع من تأثر الحركة الأنثوية باتجاهات فكرية متعددة ، وتطورات تاريخية كثيرة " في السبعينيات عرفت الحركة الأنثوية تعريفا راديكاليا في أمريكا ، والليبراليون عرفوها بأنها حركة سياسية منظمة تدعو لمساواة المرأة بالرجل" (١) .

وهناك من قال أن *Feminism* " كلمة تدل على الأفكار التي تركز عليها العلاقات بين الجنسين في المجتمع ، وأصول تلك العلاقة ، وطرق تحسينها وتطويرها " .

وعرفها البعض " بأنها المطالبة بأخذ وضع سياسي يمكن المرأة من حقوقها" (٢) . وهناك تعريفات أخرى تربي أن ال *Feminism* "قوة اجتماعية ، لأن أي مجتمع يقسم الإنسان إلى ذكر وأنثى ، فإن قيمة المرأة دون الرجل ، هذه هي الفكرة التي ولدت هذه الحركة ، وتعتمد على مقدمة منطقية ، وهي أن المرأة تستطيع بوعيها أن تغير المكانة الاجتماعية لها" (٣) .

التطور التاريخي للحركة الأنثوية،-

إن التاريخ المعروف للحركة الأنثوية قد بدأ مع الموجة الأولى من الحركة النسائية التي نشطت بوحى من الثورة الفرنسية ومشاركة النساء فيها ، أما الموجة الثانية من الحركة النسائية فقد بدأت إرهاصاتها الأولى بظهور مؤلف بيتي فريدان *Petty Fridan* سر المرأة *Feminism Mystique* عام ١٩٦٣ ، وقد لعب هذا الكتاب دورا هاما في نشر عدم الرضا بين نساء الطبقتين العليا والوسطى فيما يتعلق بوضعهن في المجتمع ، ففيه تتحدث ربات البيوت والأمهات من هاتين الطبقتين عما يعشن فيه من بؤس وإحباط رغم ما عرف عنهن من العيش في ظل حياة سعيدة ، وبذلك قدم هذا الكتاب مدخلات جديدة للحركة الأنثوية (٤) ..

(1) Ramazan Oglu , (Feminism as Contradiction) 1989 Feminism as a Theory of Oppression


(2) Ramazan Oglu , (Feminism as Contradiction) , OP.cit , p.7.

(3) Maggi Humm (Feminism as a reader):Harvester Wheatshea P.1 I ed (1992)

(٤) أحمد زايد وآخرون : المرأة وقضايا المجتمع ، مرجع سابق ، ص ٣٣ .

والحركة الأنثوية تيار أطلق له مؤيدوه العنان ليقتلع الركائز الأساسية التي بنيت عليها الفطرة الإنسانية .. وقد مرت الحركة الأنثوية بقفزات كبيرة ، فبدأت بمطالب نقابية تطالب بأجور متساوية مع الرجل و ترفض الانتهاكات الجنسية التي يمارسها رؤساء العمل مع مستخدماتهم ، وانتهت إلي مدرسة واتجاه يتبنى نظرية جديدة تقوم على مخالفة السنن الكونية .

وإذا كانت هذه الفلسفات والأفكار والدعاوي قد بلغت في الإتجاه الشاذ هذا الحد الذي رأيناه .. فإن الأمر الأكثر شذوذاً هو السيطرة والانتشار اللذان حققتهما هذه التركة الأنثوية المتطرفة في المجتمعات الغربية خلال العقود الثلاثة الأخيرة من القرن العشرين (١) .



شكل (٧)

مجمال الشبهات التي تدور حول تحرير المرأة (٢)

(١) مثنى أمين الكرمنسقي : حركات تحرير المرأة من المساواة إلي الجندر ، مقمة د - محمد عمارة ، دار التلم ، القاهرة ، ٢٠٠٤ ، ص ٧ .

(٢) ميف الدين عبد الفتاح : النموذج الوسطي و التحرير الإسلامي للمرأة " محمد عمارة نمونجا " ، مرجع سابق ، ص ١١٨ .



فالمساواة الكاملة والمطلقة بين الرجل والمرأة في جميع الحقوق والواجبات هو ما ينادي به أنصار هذا الاتجاه . و من أول تلك الحقوق حق العمل في أي مجال ترغبه وبأية طريقة تريدها دون شرط أو قيد . واعتمد هؤلاء على ضرورة المساهمة الاقتصادية للمرأة ، و ما لتلك المساهمة من آثار ايجابية عليها وعلى الأسرة والمجتمع بأسره . فهي تحاول دائما أن ترفع من مستوى معيشة الأسرة كما ترسم الخطط المستمرة لإدخال تحسينات متجددة في حياة الأسرة عن طريق الدخل التي تحصل عليه . كما يقللون ( أنصار هذا الاتجاه ) من أهمية حصر المرأة في الأدوار التي تتفق مع فطرتها ، و يقتدي أصحاب هذا الاتجاه بما وصلت إليه المرأة الغربية من المساواة ، و قد كان من أوائل من تزعم هذا الاتجاه في الوطن العربي قاسم أمين في كتابه ( تحرير المرأة ) عام ١٨٨٩ م ، و كتابه الثاني ( المرأة الجديدة ) عام ١٩٠٠ م ، و حيث تصدت الجماهير آنذاك والعلماء والكتاب حتي أدرك قاسم أمين نفسه خطورة ما دعا إليه فحاول جاهدا أن يوقف هذا التيار فلم يفلح ، لأن الاستعمار البريطاني وتلاميذه وأجهزة إعلامه تجاهلت كل ما قاله قاسم أمين عندما ندم على دعوته المزعومة إلي تحرير المرأة ، و قصد قاسم أمين بتحرير المرأة يدور حول تعليمها وسفورها وخروجها إلي ميدان العمل في حالات الضرورة . و قد تراجع في آخر حياته عن آرائه و أسف على ما قام به من دعوة لتحرير المرأة - بهذا الشكل - ، و قد قال قاسم أمين قبل وفاته بعام و نصف ما يلي : " لقد كنت أدعو المصريين قبل الآن إلي اقتفاء أثر الترك والإفرنج في تحرير نسائهم ، و غالبيت في هذا المعني حتي دعوتهم إلي تزيق الحجاب و إلي اشتراك النساء في كل أعمالهم و مآدبهم و ولائهم ، و لكن أدركت الآن خطر هذه الدعوة بما اختبرته من أخلاق الناس فلقد تتبععت خطوات النساء في كثير من أحياء العاصمة و الإسكندرية لكي أعرف درجة احترام الناس لهن ، و ماذا يكون شأنهم معهن إذا خرجن حاسرات فرأيت من

فساد أخلاق الرجال بكل أسف ما حمدت الله على أن خذل من دعوتي واستنفر الناس إلي معارضي<sup>(١)</sup>.

التطور التاريخي للحركة الأنثوية في العالم الغربي ،  
يتضمن الاتجاه النسوي ثلاثة تيارات رئيسية ترتب تاريخيا على النحو التالي :

الاتجاه الأنثوي الفردي أو الليبرالي ... *Individualist Feminism*

الاتجاه الأنثوي الاشتراكي أو الماركسي .. *Socialist Feminism*

الاتجاه الأنثوي الراديكالي المعاصر .. *Radical Feminism*

وسوف توضح الكاتبة الاتجاهات السابقة بشيء من التفصيل كما يلي :

● الاتجاه النسوي الفردي أو الليبرالي .. *Individualist Feminism* ،

يدعو هذا الاتجاه إلي أن الفكرة الأساسية في الاتجاهات النسوية بصورها المتنوعة تتمثل في أن تكون المرأة كيانا وشخصا له مكانته التي تتماثل مع مكانة الرجل ، لذلك لا بد وأن تكون معاملة كل من الرجل والمرأة مبنية على أساس احترامها بنفس قدر الرجل ، أما الاختلافات القائمة بين الاتجاهات النسوية فهي ناتجة عن الاختلاف في فهم الطريقة التي تكون حرية فرد ما في المجتمع - رجل أم امرأة - متسقة مع حرية الآخرين ، أي أنها تعتمد على مدى تقبل النظريات الأخلاقية العامة خاصة النظريات المتعلقة بطبيعة علاقات الفرد مع الآخرين في المجتمع<sup>(٢)</sup> ، وفي الستينات كانت الريادة للمفكرة الوجودية المعروفة ( سيمون دي بوفوار ) وكتابها ( الجنس الآخر ) وكانت فكرته المركزية تقول ( لا يولد المرء امرأة بل يصير كذلك ) ، وكانت تشدد بذلك على أن المرأة ليس لها جوهر أو طبيعة أبدية ، بل تاريخ المجتمع الذي تعيش فيه يرسم لها في كل حقبة التجويف من أجل قالب تنقيد به ، أو تجبر على ذلك ، وهذه الأفكار التي أثرت في قطاع عريض وأجيال

(١) ابراهيم بن مبارك الجوير : عمل المرأة في المنزل وخارجه ، ط١ ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، ١٩٩٥ ، ص ص ٨٢-٨٣ .

(2) Charvet John , *Feminism* , J. M. Dents & Sonse. TD . London . 1982, p.15.

متعددة من النساء قد بدلت الكثير من أطروحات الحركة النسوية حيث بدأ هذا الجيل الجديد يركز على ( الحرية ) بمعناها المطلق ، وأن تملك المرأة جسدها لأنه ببساطة ملكها<sup>(١)</sup> .

انطلق هذا الاتجاه بكل قوة مدعومة بروح معنوية عالية ، وحجج منطقية قوية – كما يدعي أصحابها- وهي تعتقد أنها تقود معركة الحق والباطل ، ومعركة الظلم والعدل ، ومن أهم الأفكار التي نادى بها الحركة الأنثوية بعد هذه الفترة هي : المساواة المطلقة ، الحق المطلق للمرأة في العمل ، حقها المطلق في التعليم والتدريب والإعداد ، حقها المطلق في ممارسة الجنس ، رفض مؤسسة الزواج ، واعتباره ارتباطا اختياريا ، حق المرأة في الإجهاض<sup>(٢)</sup> .

#### ● الاتجاه النسوي الاشتراكي أو الماركسي *Socialist Feminism...*

تعتبر الماركسية منظومة من الآراء الفلسفية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تشكل رؤية العالم ، وتأسست على يدي ماركس وأنجلز وساهم لسينين بقسط في تطويرها ، وتتكون الماركسية من المادية الجدلية والمادية التاريخية<sup>(٣)</sup> ، ويتبنى الاتجاه النسوي الماركسي مجموعة الأفكار التالية :

١- إن المرأة إنسان ، ومكافئة للرجل ، ولها كل ما للرجل من حقوق ، ولا بد أن تكون حرة في جميع اختياراتها ، وأن أنوثتها لا تمنعها عن أي شئ يمكن أن يقوم به الرجل .

٢- إن حرية المرأة تقتضي أن تكون حرة في علاقتها الجنسية مع الرجال ، ولا يمنعها الزواج من ذلك لأنها ليست ملكا فرديا للرجل

(١) مثني أمين الكرستاني ، حركات تحرير المرأة من المساواة إلى الجندر دراسة نقدية إسلامية ، مرجع سابق ، ص ٦١ .

(٢) المرجع سابق ، ص ٦٢ .

(٣) أميمة أبو بكر و شيرين شمكري : المرأة و الجندر ( إلغاء التمييز الثقافي و الاجتماعي بين الجنسين ) ، دار الفكر ، دمشق ، ٢٠٠٢ ، ص ٢٥١ .

٣- ضرورة تهيئة الأجواء والفرص المناسبة لتمكين المرأة اقتصاديا ، وذلك بإخراجها من البيت لتكون عاملة ومنتجة ، وتخليصها من واجبات الأسرة والزوج ، وما يسمى في هذه الأيام الأدوار النمطية والتقليدية التي يمكن أن تعيق هذا الأمر ، وذلك عن طريق إنشاء المطاعم الجماعية ودور الحضانة للأطفال ، والغسالات العامة وغيرها ... وأن تكون تربية الأطفال من مهام الدولة لا من مهام المرأة<sup>(١)</sup> .

### ● الاتجاه النسوي الراديكالي... Radical Feminism

يمكن اعتبارها نزعة وطريقة للتناول والمعالجة وليست مدرسة فلسفية ، وقد اتسمت بعدم الواقعية ، والبعد عن التدرج ، والانحياز المفرط للمرأة دون النظر إلى السياق الاجتماعي ، والمصالح التي هي فوق الرجل وفوق المرأة أيضا . وقد طالب هذا الاتجاه بتغيير جذري في مجموع علاقات الجنسين داخل الأسرة وفي المجتمع على حد سواء بزوال السلطة الأبوية واستئصالها ، ووصولاً إلى المساواة المطلقة وسيادة النوع في المجتمع أو ما يسمى *Generization Of Society* (٢) عوطة الفكر النسوي ،

إن المقصود بهذا المصطلح ( جعل الفكر النسوي عالميا ) وذلك بطرق عديدة منها المؤتمرات الدولية ، وعقد الاتفاقيات التي تلزم الدول بمضمونها الذي يكون معظمه غير أخلاقي ، وتسيطر على معظم هذه الاتفاقيات نساء يؤمن بالفكر الراديكالي ، وتؤكد على هذا الأستاذة الأمريكية ( كاثرين فورت ) فتقول : " إن المواثيق والاتفاقيات الدولية التي تخص المرأة والأسرة والسكان .. تصاغ الآن في وكالات ولجان تسيطر عليها فئات ثلاث الأنثوية المتطرفة والشاذون والشاذات جنسيا ، وإن لجنة المرأة في الأمم المتحدة شكلتها امرأة اسكندنافية كانت تؤمن

(١) كاميليا حلمي و منى أمين الكرديستاني: الجندر (المنشأ - المدلول - الأثر) ، اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل والمجلس الإسلامي العالمي للدعوة والإغاثة ، القاهرة ، بدون منة نشر ، ص ٤ .

(٢) كاميليا حلمي و منى أمين الكرديستاني: الجندر (المنشأ - المدلول - الأثر) ، مرجع السابق ، ص ٥ .

بالزواج المفتوح ، ورفض الأسرة ، و كانت تعتبر الزواج قيّدا وأن الحرية الشخصية لا بد أن تكون مطلقة" (١) ومن الآليات المستخدمة لعولة الفكر النسوي ما يلي :

١. المؤتمرات و الاتفاقيات الدولية ، تناولت العديد من المؤتمرات قضايا المرأة باهتمام بالغ ، بعضها كان هدفه الرئيس الحفاظ على كرامة المرأة ، واسترجاع حقوقها الضائعة من قبل بعض النظم الاجتماعية الظالمة لحقوقها أما النسبة الأعظم من المؤتمرات الغربية فهدها الرئيس فصل الدين عن جوانب الحياة الاجتماعية المختلفة ، ولا يخفي على البعض أن معظم هذه المؤتمرات لاقت نجاح و جماهيرية كبيرة في الدول التي استضفتها.. و سيتم تناول بعض هذه المؤتمرات و مطالبها بتفصيل أكبر.

٢. التمويل الأجنبي ، و من ذلك التمويل للجمعيات الأهلية النسائية غير الحكومية ، و غير الإسلامية ، كما يشمل استغلال طاقات المرأة الريفية غير العاملة في مصانع الشركات العابرة للقارات ، أو المتعددة الجنسيات (٢) . و يهدف التمويل الأجنبي تشجيع النساء و الجمعيات النسائية على تبني الأفكار المرفوضة من قبل المجتمع ، كما ينمي هذا التمويل تحويل الانتماء الوطني إلى الجهات الممولة مما يسهل عملية الغزو الثقافي من قبل هذه الجهات لمختلف المجتمعات العربية .

٣. الإعلام ، لقد ساهمت وسائل الإعلام الحديثة و خصوصا مع ظهور البث المباشر عبر الأقمار الصناعية ، و تعدد القنوات الفضائية ، و تعاظم دور شبكة الإنترنت العالمية إلى تسويق ثقافات غربية و بالذات فيما يتعلق بشئون المرأة بحيث تعمل هذه الوسائل الإعلامية و بكل ما أوتيت من إمكانيات مادية و تقنية إلى تحويل المرأة إلى مجرد وسيلة إعلامية لترويج الأفكار الفاسدة (٣) . و تستفيد الجهات الناقلة لبعض الأفكار الشاذة فيما يخص شئون المرأة من التقدم الإعلامي لديها في عرض صورة مزيفة عن وضع المرأة

(١) المرجع سابق ، ص ٣٤ .

(٢) سهيلة زين العابدين حماد : المرأة المسلمة و مواجهة تحديات العولمة ، مرجع سابق ، ص ١٣ .

(٣) عبد الله أحمد اليوسف : المرأة في زمن متغير ، مرجع سابق ، ص ١٦ .

الغربية ومدى تمتعها بحقوقها في المجتمع و مساواتها الكاملة مع الرجل ، متجنبين توضيح الآثار الاجتماعية السلبية التي ترتبت على هذه السلوكيات كما سينضح فيما بعد .

٤. الضغوطات ( التدخلات ، والإجراءات ) ، ولعل هذه الآلية هي سلاح العولة والنظام العالمي الجديد حيث تلجأ الحركات النسائية إلى الضغوط قبل وأثناء صياغة القرارات في المؤتمرات ، وبعد صدور القرارات والمواثيق لضمان نوعية خاصة من التطبيق والتفسير تكون محققة لطموحاتها من ناحية ، ولضمان استمرارية الالتزام التام بما فرضته وعدم الخروج عليه ، وفي مرحلة العولة الاجتماعية ، وتعميم الفاحشة على العالم استحدثت شروط جديدة للاعتراف بالدول ، بل حتى لتسلمها دعماً أو معونة ، حيث أصبح من جملة شروط الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي مثلاً ، الاعتراف القانوني بالشذوذ الجنسي ، والآن تركيا مطالبة بهذا الشرط ، ولقد صرح رئيس حكومة ( زيمبابوي ) بأن حكومة حزب العمال البريطاني ( حكومة توني بلير ) تمارس عليه ضغوطاً ليقر بحق الشواذ <sup>(١)</sup> .

البيئة الفلسفية للحركة الأنثوية و أبرز آرائها ،

لاشك أن أي حركة اجتماعية أو سياسية .. تحمل مجموعة من الأفكار ، تولد في جو فلسفي معين وتتأثر بالأفكار والمعتقدات الشائعة في زمنها ، وربما تكون أصلاً نتيجة طبيعية للأفكار الشائعة وتجسيدا لها ، وإذا أردنا أن نفهم آرائها ونقيمها فلا مناص من الرجوع إلى الجذور الأصلية لتلك المفاهيم ، والحركة النسوية التي ظهرت في العالم الغربي تعبر عن القيم والمفاهيم والنظريات التي سادت في زمنها في العالم الغربي ، والتحويلات التي طرأت على برامجها ليست إلا استجابة لتغيرات أيديولوجية وفلسفية طرأت على الأفكار والقناعات <sup>(٢)</sup> .

(١) بدون اسم كاتب : أليات الحركات الانثوية ، مجلة دار السلام العراقية التي تصدر من لندن ، العدد ١٣٩ ، إبريل ٢٠٠٠ ، ص ٢٩ .

(٢) متي أمين الكركستاني ، حركات تحرير المرأة من المساواة إلى الجنود دراسة نقدية إسلامية ، مرجع سابق ، ص ١٠٧ .

وعند الحديث عن الحركة الأنثوية يتضح أن كل أطروحاتها نابعة من العلمانية ، حيث أنها لا تعتبر الدين مرجعا أساسيا ومصدرا للاستلهام والأخذ المعرفي ، حيث تعتبر الثورة الفرنسية أول نجاح سياسي للعلمانية بما أنها لم تقتصر على الحد من سلطة رجال الدين ، بل تعدت إلي علمنة قوانين الدولة فحل التشريع المدني بدل التشريع الكنسي في الكثير من المجالات وأهمها ميادين التعليم ، وقوانين الأحوال الشخصية ، وإقرار الزواج المدني مع كل ما يرتبط بذلك من تغيرات اجتماعية وتربوية<sup>(١)</sup> .

ومن أهم الأفكار والمبادئ التي أثرت على الفكر الغربي منذ عصر النهضة ثم التنوير ثم الحداثة وما بعدها ، ومن ثم أثرت بالتالي على الأنثوية كجزء وليد لهذه المنظومة الفكرية مثل العلمانية والعقلانية والمادية والفردية والنفعية والبعثية والتشكيكية والصراع ، وفيما يلي عرض لبعض هذه المبادئ :

أ- العلمانية *Secularism* :

العلمانية : بمعنى تغليب العقل البشري على النقل الإلهي ، ورفض الدين كمرجعية عليا للقطع في الأمور والعودة إليه عند الاختلاف ، بل تعدي الأمر بعد ذلك إلي الإلحاد وإنكار الخالق بالكلية وغير ذلك من الأفكار<sup>(٢)</sup>

ب- العقلانية *Rationalism* :

العقلانية : أسلوب في التفكير والتفلسف ، يقوم على العقل ، وهي تعني قدرة الإنسان ، في حياته اليومية وممارسته المعرفية ، على المحاكمة الواعية ، بعيدا قدر الإمكان عن تسلط المشاعر والعواطف ، وعلى وزن كافة الاعتبارات لصالح أو ضد الاختيار المعني ، وعلى السعي لتعليل أقواله وتصرفاته<sup>(٣)</sup> .

(١) مي زيادة : الموسوعة الفلسفية العربية ، معهد الإنماء العربي ، بيروت ، ١٩٨٨ ، ص ٢٠ .

(٢) كاميليا حلمي و مثنى أمين الكرديستاتي: الجندر (المنشأ - الملول - الأثر) ، مرجع سابق ، ص ٥ .

(٣) أميمة أبو بكر و شيرين شكري : المرأة والجندر (إلغاء التمييز الثقافي والاجتماعي بين الجنسين) ،

مرجع سابق ، ص ٢٤٨ .

ج - المادية *Materialism* :

فيماء بعد عصر النهضة برزت المادية على السطح في أشكال متعددة منها رفض الغيب وكل ما لا يدخل في دائرة الحواس ، ومنها تعلق الناس بالدنيا والمنافع وذبول الجانب الروحي والإيماني في الناس ، وهذه النزعة كانت ذات أثر في الحركة الأنثوية ، وذلك الواقع القاسي على المرأة لا يؤمن لها لقمة عيش إلا بعد إضاعة أنوثتها ، وإنهاك طاقتها ، وأدي ذلك إلى انتشار البغاء ومن ثم تجارة الرقيق الأبيض<sup>(١)</sup> .

د - الفردية *Individualism* :

تجيد الفرد كحقيقة منفردة وحيدة تعتبر نفسها مركز جميع الأشياء ومقياسها ، في نطاق المنافسة والتصادم مع الآخرين<sup>(٢)</sup> .

هـ - النفعية و مذهب اللذة ، - *Hedonism* :

يعتبر نتيجة للمادية ، ثم جاءت الفلسفة البرجماتية الذرائعية التي أصبحت سلوك أمريكي يؤكد على أن صواب أي فكرة أو خطأها يكمن في مدى تحققها للمنفعة عمليا عند تجربتها<sup>(٣)</sup> .

و- العبثية و التشككية : *Ecepticism* :

يقول تشارلز فرانكل "في الثقافة الحديثة كل شيء نسبي وليس ثمة شيء مطلق ، فليس لنا مبادئ أولية ، ولا قيم نهائية ، ولا عقائد راسخة لا فكاك منها ، ولا إيمان بوجود معنى للحياة"<sup>(٤)</sup> .

(١) كاميليا حلمي و مثنى أمين الكرستاني: الجندر (المنشأ - المدلول - الأثر) ، مرجع سابق ، ص ٦ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٧ .

(٣) سيد أحمد طهطاوى و محمد على عزب : المتطلبات التربوية لثقافة الجندر - دراسة نقدية " ، مرجع سابق ص ١٤٦ .

(٤) كاميليا حلمي و مثنى أمين الكرستاني: الجندر (المنشأ - المدلول - الأثر) ، مرجع سابق ، ص ٧ .



ز- الصراع *Conflict* :

بني الفكر الغربي منذ نشأته الأولى على مبدأ الصراع وعدم الانسجام وخلق التناقض بين الأشياء بدل إدراك أوجه التكامل والتشابه ، وبني على أن الثنائيات الموجودة في العالم لا مجال لتعايشها وتكاملها ، بل لا بد من الصراع حتى يكون البقاء للأصلح والأقوي<sup>(١)</sup> .

معالم و منطلقات الحركة الأنثوية ، -

طالبت الحركة الأنثوية بحقوق المرأة وكانت بذلك حركة إيجابية في بعض أفكارها ، فقد أعطت للمرأة القوة في سبيل الارتقاء بمستواها الاجتماعي . ولكن مع نشر العولمة للاتجاهات الهدامة في المجتمعات الغربية ، بدأت الحركة الأنثوية تطالب بما لا يقبله عقل أو دين سماوي ، مثل : المناداة بمعاداة الجنسين ، ورفض الأسرة والزواج ، ورفض الأمومة والإنجاب ، و ملكية المرأة لجسدها ، والشذوذ الجنسي وبناء الأسرة اللانمطية ، وإباحة الإجهاض<sup>(٢)</sup> .

ثانيا ، ثقافة الجندر ،

"يمثل مصطلح الجندر (*Gender*) "المصطلح المنظومة" الذي تدور حوله معظم مصطلحات الأمم المتحدة.. وقد ظهر لأول مرة في وثيقة مؤتمر القاهرة للسكان ١٩٩٤ في (٥١) موضعا، منها ما جاء في الفقرة التاسعة عشرة من المادة الرابعة من نص الإعلان الذي يدعو إلى تحطيم كل مظاهر التفرقة الجندرية. ولم يثر المصطلح أحدا، لأنه ترجم بالعربية إلى (الذكر/ الأنثى) ، ومن ثم لم ينتبه إليه أحد . ومراعاة لخطة التهيئة والتدرج في فرض المفهوم، ظهر المصطلح مرة ثانية ولكن بشكل أوضح في وثيقة بكين ١٩٩٥ ، حيث تكرر مصطلح الجندر (٢٣٣) مرة. ولذا كان لا

(١) هبة رءوف عزت: المرأة و العمل السياسي "رؤية إسلامية" ، مرجع سابق ، ص ٢٠ .

(٢) سيد أحمد طهطاوى و محمد على عزب : المتطلبات التربوية لتقافة الجندر ، مرجع سابق ، ص ١٤٦ .

بد من معرفته والوقوف على معناه و معرفة أصله في لغته التي صك فيها، والتعرف على ظروف نشأته وتطوره الدلالي" (١).

مفهوم النوع الاجتماعي ( الجندر ) Gender :-

لقد استخدمت كلمة " جندر " منذ أكثر من عشر سنوات وأصبح استعمالها يتزايد في جميع القطاعات وقد اتفقت مجموعة الخبراء في مركز المرأة للتدريب والبحوث بصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة على تعريف النوع الاجتماعي (الجندر) على أنه :

" اختلاف الأدوار ( الحقوق والواجبات والالتزامات ) والعلاقات والمسؤوليات والصور ومكانة المرأة والرجل والتي يتم تحديدها اجتماعياً وثقافياً عبر التطور التاريخي لمجتمع ما وكلها قابلة للتغيير" (٢).

وجاء تعريف صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ( UNIFEM ) للنوع الاجتماعي ( الجندر ) بأنه :

" الأدوار المحددة اجتماعياً لكل من الذكر والأنثى، وهذه الأدوار التي تحتسب بالتعليم تتغير بمرور الزمن وتتباين تبايناً شاسعاً داخل الثقافة الواحدة ومن ثقافة إلى أخرى.

- كما يشير هذا المصطلح إلى الأدوار والمسؤوليات التي يحددها المجتمع للمرأة والرجل.
- ويقصد بالجندر الصورة التي ينظر لها المجتمع إلى النساء والرجال، والأسلوب الذي يتوقعه المجتمع في تفكيرنا وتصرفاتنا ويرجع ذلك إلى أسلوب تنظيم المجتمع، وليس إلى الاختلافات البيولوجية ( الجنسية ) بين الرجل والمرأة (٣).

(١) كاميليا حلمي و مثني أمين الكردي: الجندر ( المثنا - المدلول - الأثر ) ، مرجع سابق ، ص ١٨ .  
 (٢) صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ، مفهوم النوع الاجتماعي، الوحدة الأولى ، ط٤ ، المكتب الإقليمي للدول العربية ، ٢٠٠١م. ص ص ٥-٦ .  
 (٣) مسرد مفاهيم ومصطلحات النوع الاجتماعي ، ط٤ ، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، المكتب الإقليمي للدول العربية ، ٢٠٠١م ، ص ٤ .

- كما تعرف منظمة الصحة العالمية مصطلح ( الجندر ) بأنه : المصطلح الذي يفيد استعماله وصف الخصائص التي يحملها الرجل والمرأة كصفات مركبة لا علاقة لها باختلافات العضوية<sup>(١)</sup> .
  - كما يوجد تعريف آخر للنوع الاجتماعي ( الجندر ) " هو عملية دراسة العلاقات المتداخلة بين الرجل والمرأة في المجتمع ، تحدد هذه العلاقات ، وتحكمها عوامل مختلفة اقتصادية ، واجتماعية ، وثقافية ، وسياسية ، وبيئية عن طريق تأثيرها على قيمة العمل في الأدوار الإيجابية والإنتاجية والتنظيمية التي يقوم بها الرجل والمرأة معا<sup>(٢)</sup> .
- نستنتج من ذلك أن الجندرية تسعى إلى تماثل كامل بين الذكر والأنثى، وترفض الاعتراف بوجود الفروقات، وترفض التقسيمات، حتى تلك التي يمكن أن تستند إلى أصل الخلق والفطرة. فهذه الفلسفة لا تقبل بالمساواة التي تراعي الفروقات بين الجنسين، بل تدعو إلى التماثل بينهما في كل شيء. "
- وتعرف الأسرة من خلال هذه الفلسفة بأنها: " مجموعة من الناس يعيشون معاً، يجمعون أموالهم ويصنعونها للإنفاق على احتياجاتهم، ويتناولون معاً وجبة واحدة من الطعام على الأقل يومياً<sup>(٣)</sup> .
- الأسس التي يقوم عليها مفهوم النوع الاجتماعي ( الجندر ) ،
- ١- الأدوار المنوطة بشكل عام بالرجل والمرأة محددة من قبل عوامل اقتصادية واجتماعية وثقافية أكثر منها عواما بيولوجية.
  - ٢- إعادة توزيع الأدوار بين الرجل والمرأة في المجتمع من منطلق مفهوم المشاركة التي يؤدي إلى فائدة أكبر للمجتمع.

(١) نهى قاطرجي : قراءة في مصطلحات الأمم المتحدة المتعلقة بالمرأة ( الجندر ) يقتر أوروبا مكانيا ويزحف نحو الشرق ) ، مجلة المجتمع ، الكويت ، يناير ، ٢٠٠٥ ، ص ٣٥ .

(٢) أميمة أبو بكر و شيرين شكري : المرأة و الجندر ( إلغاء التمييز الثقافي و الاجتماعي بين الجنسين ) ، مرجع سابق ، ص ٩٤ .

(٣) سيماء عدنان أبو رموز : النوع الاجتماعي ( الجندر ) ، جامعة القدس ، فلسطين ، ٢٠٠٥ ، ص ٧ .

٣- إتاحة الفرصة المتكافئة للرجل والمرأة لاكتشاف ما فيهم من قدرات كامنة وتمكينهم من مهارات تفيدهم في القيام بأدوار جديدة تعود بالنفع على المجتمع<sup>(١)</sup>.

أهداف مفهوم النوع الاجتماعي (الجندر)،

من أهداف ثقافة الجندر ما يلي ،

١. معرفة وتحليل اختلافات العلاقات بين النوعين.
٢. تحديد أسباب وأشكال عدم التوازن في العلاقة بين النوعين ومحاولة إيجاد طرق لمعالجة الاختلال.
٣. تعديل وتطوير العلاقة بين النوعين حتى يتم توفير العدالة والمساواة بين النوعين ليس فقط بين الرجل والمرأة ولكن بين أفراد المجتمع جميعاً.<sup>(٢)</sup>

وسائل نقل ثقافة الجندر،-

إن وسائل نقل أي ثقافة شاذة أو غريبة بمثابة السلاح الذي يوجه إلي المجتمعات المختلفة لتثبيت هذه الثقافات في أذهان الشعوب ، ومن ثم فإن هذه الوسائل هي الأكثر تأثيراً في حرب العولة الثقافية ، ومن أهم الوسائل لنقل ثقافة الجندر الآتي :

١. وسائل الإعلام بمختلف أنواعها ( مسموعة أو مرئية )
٢. المؤسسات التعليمية بجميع مراحلها ، حيث تعتبر بمثابة قناة لبث الأفكار والمبادئ للأعمار المختلفة في المراحل التعليمية المختلفة .
٣. إتاحة الكتب المترجمة الغربية التي تحمل في طياتها أفكاراً هدامة دون رقابة .

(١) مفهوم النوع الاجتماعي، الوحدة الأولى، ، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، المكتب الإقليمي للدول العربية، مرجع سابق، ص ٣ .  
(٢) المرجع السابق، ص ٣ .

٤. المنح المجانية التي يكون ورائها أهدافا سياسية و دينية مختلفة تخدم هذا النوع من الغزو الفكري .

٥. المؤتمرات العالمية التي تدعو إلي تقبل الأفكار الشاذة – (ثقافة الجندر) – بطريقة رسمية و علنية على مرأى و مسمع من الجميع .

أهم المؤتمرات و الاتفاقيات العالمية المتعلقة بالمرأة ،

تمثل المؤتمرات توضيح لوجهة نظر القائمين عليها ، أو محاولة من المؤتمر لنشر فكرة أو ثقافة ما و الترويج لها عن طريق توضيح معالمها و ما تسعى إليه من إصلاحات في المجتمع . و مؤتمرات المرأة كثيرة و متعددة منها مؤتمرات تناولت بعض المشكلات التي تتعرض لها المرأة في المجتمع ، و منها ما ساهم في نشر ثقافات و أفكار لا تتناسب مع واقع المرأة العربي ، و من أهم هذه المؤتمرات ما يلي :

١- المؤتمر العالمي للبيئة والتنمية، المنعقد في (ريودي جانيرو) بالبرازيل عام (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م)، تحت إشراف الأمم المتحدة، وقد تم التأكيد فيه على المساواة بين المرأة والرجل، ومما ورد في هذا المؤتمر: (وضع وتنفيذ سياسات حكومية ومبادئ توجيهية وطنية واستراتيجيات وخطط واضحة لتحقيق المساواة في جميع جوانب المجتمع، بما في ذلك النهوض بمحو أمية المرأة، وتعليمها وتدريبها، وتغذيتها، وصحتها، ومساهمتها في مواقف صنع القرار الرئيسية، وفي السيطرة على البيئة ولا سيما فيما يتصل بوصولها إلى الموارد، عن طريق تسهيل الوصول الأفضل إلى جميع أنواع الائتمان ولا سيما في القطاع غير الرسمي، واتخاذ التدابير نحو تأمين حصول المرأة على حقوق الملكية، وكذلك على المدخلات والعناصر الزراعية)<sup>(١)</sup>.

(١) تقرير المؤتمر العالمي للبيئة والتنمية (١٩٩٢م)، ريودي جانيرو، الفصل ٢٤ و ٢٢، ص ٤٠٠.

٢- تقرير المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان<sup>(١)</sup> عام ١٩٩٣ م، أو إعلان وبرنامج عمل فينا حيث تم التأكيد فيه على حقوق المرأة ومشاركتها على قدم المساواة في مجالات الحياة المختلفة. فمما جاء في هذا الإعلان:

(تشكل حقوق الإنسان للمرأة وللطفلة جزءاً من حقوق الإنسان العالمية. لا ينفصل ولا يقبل التصرف ولا التجزئة، وإن مشاركة المرأة مشاركة كاملة وعلى قدم المساواة في الحياة السياسية، والمدنية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي والقضاء على جميع أشكال التمييز على أساس الجنس، هما من أهداف المجتمع الدولي ذات الأولوية..)<sup>(٢)</sup>

(وقد حدث المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان على استئصال جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الخفية منها والعلنية على السواء. وينبغي للأمم المتحدة أن تشجع على بلوغ هدف التصديق العالمي من قبل جميع الدول على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بحلول عام (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م)، وينبغي إيجاد سبل ووسائل عدة لمعالجة الكثير من التحفظات التي أبدت على الاتفاقية. وينبغي للجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، في جملة أمور، وأن تواصل استعراضها للتحفظات على الاتفاقية. وتحت الدول على سحب التحفظات التي تخالف موضوع الاتفاقية والغرض منها، أو التي تخالف في غير هذا الوجه قانون المعاهدات الدولي)<sup>(٣)</sup>

٢- تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة الذي أقيم في مدينة بكين بالصين سبتمبر ١٩٩٥ م)، حيث الحديث عن مساواة المرأة بالرجل بشكل موسع، وكان التأكيد على هذه القضية في أكثر فصول هذا المؤتمر ومباحثه الفرعية، كتطبيق عملي للموضوعات المتعلقة بحياة المرأة: ففي الفصل

(٢) تقرير المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان/إعلان وبرنامج عمل فينا (النمسا) ، منشورات الأمم المتحدة (إدارة شؤون الإعلام بالأمم المتحدة)، يونيو ١٩٩٣.

(٣) المرجع سابق ، ص ٣٠.

(٤) تقرير المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، مرجع السابق ، ص ٤٨، ٤٩.

الأول من هذا المؤتمر، الذي كان عنوانه: ( بيان المهمة )، ورد التأكيد على المساواة بين الرجل والمرأة في أول فقرة منه، حيث كان نصها: (منهاج العمل هو جدول أعمال لتمكين المرأة. وهو يهدف إلى التعجيل بتنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة، وإزالة جميع العوائق التي تحول دون مشاركة المرأة مشاركة فعالة في جميع مجالات الحياة العامة والخاصة من خلال حصولها على نصيبها الكامل والمنصف في صنع القرارات الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والسياسية. وهذا يعني أيضاً إقرار مبدأ تقاسم السلطة والمسؤولية بين المرأة والرجل في البيت وفي مواقع العمل وفي المجتمعات الوطنية والدولية بصورتها الأعم. والمساواة بين المرأة والرجل هي مسألة تتعلق بحقوق الإنسان، وشرط لتحقيق العدالة الاجتماعية، وهي أيضاً مطلب ضروري وأساسي لتحقيق المساواة والتنمية والسلام. وتحقيق تحول في الشراكة بين المرأة والرجل بحيث يجعلها قائمة على المساواة بينهما، هو شرط لتحقيق تنمية مستدامة يكون محورها الإنسان). وجاء - أيضاً - في هذا الفصل: (ويؤكد منهاج العمل أن النساء لهن شواغل مشتركة لا يمكن معالجتها إلا بالعمل معاً وبالمشاركة مع الرجال من أجل بلوغ الهدف المشترك المتمثل في تحقيق المساواة بين الجنسين في جميع أنحاء العالم...)<sup>(١)</sup>.

٤- مؤتمر السكان بالقاهرة ١٩٩٤، عقد مؤتمر السكان والتنمية في القاهرة (٥-١٣/٩/١٩٩٤م) بدعوة من الأمم المتحدة وإشراف مباشر لها، وشارك فيه مندوبون من مختلف دول العالم، وقد كان هذا المؤتمر نتوجاً لمؤتمري السكان في بوخارست ١٩٧٤، ونيو مكسيكو ١٩٨٤، تم التحضير للمؤتمر (٣) سنوات عقدت فيها ستة اجتماعات للخبراء، وخمس مؤتمرات إقليمية، وأدخل عليها تعديلات في (نيويورك)، وقد عقد المؤتمر

(١) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بكين، ١٩٩٥، الفصل الأول، الفقرتان (١٠٣).

في (مصر) واختيار مواقع هذه المؤتمرات لا يأتي عبثاً دون دراسة و أن هذا الاختيار له دلالات أولها ، أن مصر بلد الأزهر الشريف، وفي هذا إسباغ للشرعية على الوثيقة الصادرة عن المؤتمر، ثانياً ، أن المقصود الأكبر بتحديد السكان وقيم العولة الاجتماعية هم المسلمون والأفارقة، ثالثاً، السعي للاستفادة من موقع مصر وسمعتها الإسلامية وريادتها الفكرية، رابعاً ، موقع مصر بجوار إسرائيل وفي هذا إشارة واضحة إلى أن ضمان أمن إسرائيل جزء من مخطط الحد من النسل وقد شاركت منظمات إسرائيلية في هذا المؤتمر (١) .

ويجدر الإشارة إلى أن الوفود النسائية الغربية الآتية إلى المؤتمر قد ضمت جمهوراً من الشاذين والشاذات الذين جاءوا للتظاهر في شوارع القاهرة الإسلامية، للدعوة إلى حرية الشذوذ، ولم يمنع تظاهرهم إلا الخوف على حياتهم من جمهور المصريين!.. وإذا كانت هذه الوفود الأنثوية المتطرفة قد مُنعت من التظاهر في شوارع القاهرة، فقد نجحت في أن تتضمن الوثيقة الصادرة عن المؤتمر الكثير من معالم هذه النزعة الشاذة في مفاهيم الحرية وحقوق الإنسان، حيث دعت هذه الوثيقة بإلحاح إلى "تغيير هياكل الأسرة" . أي إلى مصادمة الفطرة التي فطر الله البشر عليها، والتي اجتمعت عليها الديانات -السماوية والوضعية- وكل الثقافات والحضارات.. وذلك حتى تُقنن "لأسر الشاذين والشاذات"، و"أسر الالتقاء الحر بين الأفراد"!!.. وجاء في هذه الوثيقة: "والحكومات والمنظمات الحكومية الدولية" والمنظمات غير الحكومية المعنية، ووكالات التمويل، والمؤسسات الدراسية مدعوة "بالحاح" إلى إعطاء "أولوية" للبحوث "الحيوية" المتعلقة بتغيير الهياكل الأسرية"!! (٢) .

(١) متني أمين الكردستاني ، حركات تحرير المرأة من المساواة إلى الجندر دراسة نقدية إسلامية ، مرجع سابق ، ص ٢٨٩ .

(٢) المرجع سابق ، ص ٢٩٠ .



وبدلاً من العلاقة الشرعية ، دعت هذه الوثيقة إلى تقنين الحرية الجنسية المسئولة، كحق من حقوق الجسد، يتمتع بها كل الناشطين جنسياً من كل الأجناس والأعمار، ذكورا وإناثا، حتى البنات والمراهقين والمراهقات!.. "الصحة التناسلية - التي هي حالة من الرفاهية الجنسية المأمونة، هي حق لجميع الأفراد" (نلاحظ" الأفراد" وليس "الأزواج").. و"ينبغي أن تسعى جميع البلدان إلى القيام بتوفير رعاية صحية تناسلية لجميع الأفراد، من جميع الأعمار.. للبنات.. والفتيات.. المراهقات- وتلبية الحاجات التثقيفية والخدمية للمراهقين كي ما يتمكنوا من التعامل مع نشاطهم الجنسي بطريقة إيجابية ومسئولة.. وينبغي أن تكون برامج الرعاية الصحية التناسلية والجنسية مصممة لتلبية احتياجات المرأة والفتاة المراهقة.. وأن تصل إلى المراهقين والرجال والبنين والمراهقات، بدعم وإرشاد آبائهم.. ويجب أن توجه الخدمات بدقة، وعلى الخصوص نحو حاجات فرادى النساء والمراهقين.. فالمرهقون الناشطون جنسياً يحتاجون نوعاً خاصاً من المعلومات والمشورة والخدمات فيما يتعلق بتنظيم الأسرة - كما أن المراهقات اللاتي يحملن يحتجن إلى دعم خاص من أسرهن ومجتمعهن المحلي خلال فترة الحمل ورعاية الطفولة المبكرة!"<sup>(١)</sup>.

وقد وقف بعض علماء الشرائع السماوية وجمعيات الأسرة والمنظمات الحقوقية، والمنظمات المعارضة على الأفكار الأنتوية في الغرب، والكثير من العلماء من مختلف فروع العلم... الخ ضد المؤتمر، و أبدي الكثير من الحاضرين اعتراضهم عليه ووقف الفاتيكان والكنيسة الأرثوذكسية وجمع الكنائس العالمي بجانب الأزهر ورابطة العالم الإسلامي والإخوان المسلمون... موقفاً واحداً في رفض وإدانة مثل هذه المؤتمرات التي تريد القضاء على البقية الباقية من قيم الأديان السماوية وسلام المجتمعات<sup>(٢)</sup>.

(١) منتي أمين الكرستاني ، حركات تحرير المرأة من المساواة إلى الجنود دراسة نقدية إسلامية ، مرجع سابق ، ص ٢٩١ .

(٢) المرجع سابق ، ص ٢٩١ .

في (مصر) واختيار مواقع هذه المؤتمرات لا يأتي عبثاً دون دراسة و أن هذا الاختيار له دلالات أولها ، أن مصر بلد الأزهر الشريف، وفي هذا إسباغ للشرعية على الوثيقة الصادرة عن المؤتمر، ثانياً ، أن المقصود الأكبر بتحديد السكان وقيم العولة الاجتماعية هم المسلمون والأفارقة، ثالثاً، السعي للاستفادة من موقع مصر وسمعتها الإسلامية وريادتها الفكرية، رابعاً ، موقع مصر بجوار إسرائيل وفي هذا إشارة واضحة إلى أن ضمان أمن إسرائيل جزء من مخطط الحد من النسل وقد شاركت منظمات إسرائيلية في هذا المؤتمر (١).

ويجدر الإشارة إلى أن الوفود النسائية الغربية الآتية إلى المؤتمر قد ضمت جمهوراً من الشاذين والشاذات الذين جاءوا للتظاهر في شوارع القاهرة الإسلامية، للدعوة إلى حرية الشذوذ، ولم يمنع تظاهرتهم إلا الخوف على حياتهم من جمهور المصريين!... وإذا كانت هذه الوفود الأنثوية المتطرفة قد مُنعت من التظاهر في شوارع القاهرة، فقد نجحت في أن تتضمن الوثيقة الصادرة عن المؤتمر الكثير من معالم هذه النزعة الشاذة في مفاهيم الحرية وحقوق الإنسان، حيث دعت هذه الوثيقة بإلحاح إلى "تغيير هيكل الأسرة". أي إلى مصادمة الفطرة التي فطر الله البشر عليها، والتي اجتمعت عليها الديانات -السماوية والوضعية- وكل الثقافات والحضارات.. وذلك حتى تُقنن "لأسر الشاذين والشاذات"، و"أسر الالتقاء الحر بين الأفراد"!.. وجاء في هذه الوثيقة: "والحكومات والمنظمات الحكومية الدولية" والمنظمات غير الحكومية المعنية، ووكالات التمويل، والمؤسسات الدراسية مدعوة "بالإلحاح" إلى إعطاء "أولوية" للبحوث "الحيوية" المتعلقة بتغيير الهياكل الأسرية"!.. (٢).

(١) متي أمين الكرديستاني ، حركات تحرير المرأة من المساواة إلى الجندر دراسة نقدية إسلامية ، مرجع سابق ، ص ٢٨٩ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٢٩٠ .

وبدلاً من العلاقة الشرعية، دعت هذه الوثيقة إلى تقنين الحرية الجنسية المسئولة، كحق من حقوق الجسد، يتمتع بها كل الناشطين جنسياً من كل الأجناس والأعمار، ذكورا وإناثاً، حتى البنات والمراهقين والمراهقات!.. "فالصحة التناسلية - التي هي حالة من الرفاهية الجنسية المأمونة، هي حق لجميع الأفراد" (نلاحظ "الأفراد" وليس "الأزواج").. و"ينبغي أن تسعى جميع البلدان إلى القيام بتوفير رعاية صحية تناسلية لجميع الأفراد، من جميع الأعمار.. للبنات.. والفتيات.. المراهقات- وتلبية الحاجات التثقيفية والخدمية للمراهقين كي ما يتمكنوا من التعامل مع نشاطهم الجنسي بطريقة إيجابية ومسئولة.. وينبغي أن تكون برامج الرعاية الصحية التناسلية والجنسية مصممة لتلبية احتياجات المرأة والفتاة المراهقة.. وأن تصل إلى المراهقين والرجال والبنين والمراهقات، بدعم وإرشاد آبائهم.. ويجب أن توجه الخدمات بدقة، وعلى الخصوص نحو حاجات فُرادي النساء والمراهقين.. فالمرهقون الناشطون جنسياً يحتاجون نوعاً خاصاً من المعلومات والمشورة والخدمات فيما يتعلق بتنظيم الأسرة - كما أن المراهقات اللاتي يحملن يحتجن إلى دعم خاص من أسرهن ومجتمعهن المحلي خلال فترة الحمل ورعاية الطفولة المبكرة!" (١).

وقد وقف بعض علماء الشرائع السماوية وجمعيات الأسرة والمنظمات الحقوقية، والمنظمات المعارضة على الأفكار الأنثوية في الغرب، والكثير من العلماء من مختلف فروع العلم... الخ ضد المؤتمر، وأبدي الكثير من الحاضرين اعتراضهم عليه ووقف الفاتيكان والكنيسة الأرثوذكسية ومجمع الكنائس العالمي بجانب الأزهر ورابطة العالم الإسلامي والإخوان المسلمون... موقفاً واحداً في رفض وإدانة مثل هذه المؤتمرات التي تريد القضاء على البقية الباقية من قيم الأديان السماوية وسلام المجتمعات (٢).

(١) متي أمين الكردستاني، حركات تحرير المرأة من المساواة إلى الجنود دراسة نقدية إسلامية، مرجع سابق، ص ٢٩١.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٩١.

وفي مجال العمل أيضًا تسأل اللجنة عن قوانين الحماية حيث تقول: "كذلك منع العمل في المساء وفي عطلات نهاية الأسبوع لأسباب مزعومة ذات العلاقة بالصحة أو الحمل لابد أن تفحص بدقة (أي هذه الاستثناءات في عمل المرأة) لأنها يمكن أن تنتهك حق المرأة في العمل، وتطلب اللجنة توضيحًا من الدولة العضو لماذا تعتبر بعض الأعمال ضارة أو خطيرة للنساء..."

- عند الكلام عن الصحة الإنجابية وتنظيم النسل تسأل اللجنة مجددًا عن (تعليم الجنس) وعن موانع الحمل وهل توجد اختلافات في السماح باستعمال موانع الحمل طبقًا للحالة الزوجية، والاجتماعية، وفي حرية النساء في استخدامه<sup>(١)</sup>.
- عن المادة (١٥) والأهلية القانونية للمرأة، تسأل اللجنة عن مدى التقليل من وزن شهادتها بالمقارنة بشهادة الرجل..وتقول (في إشارة واضحة للإسلام) إن مثل هذه القوانين تحد من حق المرأة في متابعة قضاياها والحصول على حقوقها في الملكية، وتقلل من وضعها كعضو مستقل مسئول وذو قيمة في مجتمعه<sup>(٢)</sup>.
- وعن المادة (١٥) وفي موضوع (سكن الزوجية) وحرية المرأة في اختيار السكن بعد الزواج ورد: "إن القانون الذي يجعل مسكن المرأة الدائم متوقفًا على مسكن زوجها يعتبر تمييزًا!"<sup>(٣)</sup>.
- عن (تعدد الزوجات) تقول (اللجنة): "كشفت تقارير الدول الأطراف عن وجود ممارسة تعدد الزوجات في عدد من الدول، وإن تعدد الزوجات يتعارض مع حقوق المرأة في المساواة بالرجل، ويمكن أن تكون له نتائج انفعالية ومادية خطيرة على المرأة وعلى من تعول، ولذا فلا بد من منعه .

(1)Ibid, pp. 2-7 .

(2) The Advancement of Women 1945-1995, Op.cit, p. 9.

(3)Ibid, p p. 1-11

- عن القوامة وفي معرض الحديث عن المادة (١٦)، ودور القوانين العرفية والدينية في الإخلال بمكانة المرأة المتساوية مع مكانة الرجل، وعدم إقرار المسؤولية المتساوية في الزواج، تقول: "وكتيرًا ما ينتج عن هذا التحديد أن يمنح الرجل وضع الأسرة ومتخذ القرار الأساسي فيها، وذلك يتعارض مع أحكام الاتفاقية"
- وتعليقًا على المادة (١٦) أيضًا لا تنسى اللجنة أطفال الزنا وتعلق - باستنكار-: "لا تمنح الأبوين نفس الوضع إذا كانا غير متزوجين، ولا يتمتع أطفال هذه العلاقات بنفس الوضع الذي يتمتع به الأطفال المولودون عن علاقة زوجية شرعية .
- تعليقًا على المادة نفسها وفي موضوع المساواة في الملكية والاستقلال الاقتصادي تقول اللجنة: "وتبعًا لذلك فإن أي قانون أو عرف يمنح الرجل نصيبًا أكبر من الممتلكات عند فسخ الزواج أو أثناء الزواج، أو عند موت قريب يعتبر تمييزًا، وسيكون له أثر خطير على قدرة المرأة العملية على إعالة نفسها أو أسرتها، والحياة بشرف كفرد مستقل." (١)
- يلاحظ أن الاتفاقية متشددة جدًا في حق زواج البنات دون (١٨) سنة والذي حدد سنًا أدنى للزواج ويلزم به الدول الأطراف، ولكنها في حق ممارسة الجنس للمراهقين دون سن الزواج لا تبدي أي قلق، بل تدعو لعلاج آثارها فقط من خلال (تعليم الجنس والتنقيف) و(حبوب منع الحمل) و(الإجهاض)!!
- \* وأخيرًا تعطي هذه الاتفاقية دورًا هامًا للمنظمات الأهلية وتشجع على تمويلها بالملايين في جميع أنحاء العالم وتحدد لها ثلاثة أدوار بحسب ما ورد في إصدار (يونيفام Unifem):  
الأول، هو كسب التأييد لإقناع الحكومات بضرورة التوقيع.

(1)bid, pp.10- -12.

الثاني، (بعد المصادقة) تقوم هذه المنظمات بالعمل على أن تسحب الحكومات تحفظاتها.

الثالث، تسعى هذه المنظمات لإلغاء التشريعات الوطنية المخالفة، وإدخال قوانين الاتفاقية في التشريعات الوطنية.. (١).

٧- وثيقة بكين ،-

في عام ١٩٩٥ عقدت الأمم المتحدة ( المؤتمر العالمي الرابع للمرأة ) الذي عقد في بكين ، وتمثل هذه الاتفاقية ترجمة واضحة و صريحة للاتجاه الأنثوي وثقافة الجندر

من اخطر ما جاء في وثيقة بكين (١٩٩٥) أمران: الأول هو المطالبة بتقديم خدمات الصحة الإنجابية للأطفال والمراهقين والتي تشمل على:

١ - التربية الجنسي *Sex Education* للأطفال والمراهقين من خلال التعليم والإعلام وذلك لتعليم الأطفال ما يسمى بالجنس الآمن *Safe sex* إي كيفية ممارسة الجنس مع الوقاية من حدوث الحمل، أو انتقال مرض الايدز.

٢ - توفير وسائل منع الحمل للأطفال والمراهقين في المدارس مع إقرار حق الفتيات في الممارسة الجنسية الآمنة.

٣ - إباحة الإجهاض بحيث يكون قانونيا وبالتالي يتم إجراؤه في المستشفيات والعيادات فيصير ( كما تسميه الوثيقة ) آمنا . *Safe abortion*

أما الأمر الثاني والذي لا يقل عن سابقه أهمية وخطورة وهو المطالبة بإلغاء كافة الفوارق بين الرجل والمرأة، حتى البيولوجية منها، والوصول إلى التطابق والتماثل التام بينهما، بدعوى الارتقاء بالمرأة وضمان حصولها على حقوقها كاملة وذلك من خلال ما يعرف بمساواة الجندر *Gender Equality* ومما يؤدي إلى

(1) The Advancement of Women 1945-1995, Op.cit, p.13.

توحيد الأدوار التي يقوم بها الرجل والمرأة وفصل هذه الأدوار عن التكوين البيولوجي لكل منهما، وبالتالي فليس بالضرورة أن تقوم المرأة بدور الأمومة، أو أن يقوم الرجل بدور زيادة الأسرة (القوامة) مما يشكل ذلك خطراً جسيماً على استقرار الأسرة واستمراريتها... كما يستبطن هذا المصطلح أيضاً الاعتراف بالشاذين والشاذات، ومنحهم نفس الحقوق التي يتمتع بها الأسوياء من زواج وإرث وغيرها من الحقوق<sup>(١)</sup>.

تمثل وثيقة بكين منتهى الفكر النسوي الجديد كما أنها مخططاً واضحاً لتدمير الأسرة والمرأة، وتدمير الحضارة البشرية ذاتها، ويبدو أن محاولة الحضارة الغربية واضحة لتدمير الحضارات الأخرى وعلى رأسها الحضارة الإسلامية بعد أن شارفت هي على الهلاك والتدمير والفوضى بسبب خضوعها للأفكار النسوية والشذوذ الجنسي والأخلاقي<sup>(٢)</sup>.

تعليق عام على ما جاء بالمؤتمرات

نستهل المؤتمرات المتعلقة بحرية المرأة وحقوقها بمؤتمر السكان بالقاهرة الذي عقد في الفترة من ٥ إلى ١٣ / ٩ / ١٩٩٤ ومن الملاحظ أن معظم أحداثه اختفاء تام لتعاليم الدين الإسلامي فيما يخص شئون الأسرة والمرأة على الرغم من انعقاده في مصر وهي دولة إسلامية وبلد الأزهر الشريف، وعلى الرغم من أن التحضير لهذا المؤتمر استغرق ثلاث سنوات إلا أنه جاء بمفاجآت غير سارة، فوثيقة المؤتمر كانت مكونة من ١٢١ صفحة موزعة على ١٦ فصلاً، أخذ الجنس والإجهاض والحقوق التناسلية الإباحية وتعليم الجنس للمراهقين مائة صفحة، وبقية الصفحات الأخرى العشرين لقضية التنمية وكأن لفظة التنمية وضعت في العنوان كستار عن الهدف الحقيقي للمؤتمر، فقد دعت وثيقة المؤتمر في معظم ما

(١) بدون اسم مؤلف، مجلة العالمية، عدد ١٨٠، غزة، فلسطين، إبريل ٢٠٠٥، ص ٣٠.

(٢) كمال حبيب، عولمة المرأة، مجلة البيان، عدد ١٤٩، الرياض، ٦-٩-٢٠٠٤، ص ٢٤.

جاء فيها إلي ما لا يقبله دين سماوي ، فعلى سبيل المثال دعت إلي تغيير هيكل الأسرة حتى تفتح المجال لتكوين أسر غير نطوية ، وجاء في هذه الوثيقة : ( والحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية ووكالات التمويل والمؤسسات الدراسية مدعوة بإلحاح إلي إعطاء أولوية للبحوث الحيوية المتعلقة بتغيير الهياكل الأسرية ) ، كما جاء فيها فيما يخص الصحة التناسلية ( فالصحة التناسلية التي هي حالة من الرفاهية الجنسية المأمونة هي حق لجميع الأفراد ) ، وفي لفظة الأفراد تصريح لإعطاء الحق لأي فرد (مراهق) لممارسة الجنس بحرية ، لأن الاختيار الصحيح الذي كان لا بد من كتابته (الأزواج) وليس (الأفراد) .

كما أن دعوة وثيقة بكين إلي أشكال الاقتران الأخرى والثورة الجنسية التي وضعت شرط سلامة الصحة الشرط الأساسي لممارسة الجنس ، ولا يهم أن يكون شرعي أم لا ، ولا يجب أن نفر كراما على إدانة الوثيقة لعمل المرأة في الأسرة لأنها كما جاء في الوثيقة ( أنشطة اقتصادية مدفوعة الأجر تضطلع بها المرأة والأسرة ) ودعت إلي دمج الرجل في المنزل ودمج المرأة في المجتمع ، فجاء فيها ( ويتعين على الزعماء والوطنيين أن يشجعوا مشاركة الرجال الكاملة في الحياة الأسرية بما في ذلك تنظيم الأسرة وتربية الأطفال والعمل المنزلي ، وإدماج المرأة بشكل تام في الحياة المجتمعية مع تخفيفها من مسؤوليات العمل المنزلي .

و وثيقة بكين فرضت هذه الوثيقة مصطلح جندر *Gender* لكي تميز بين الذكر والأنثى من الناحية الاجتماعية لا البيولوجية ، وبناء على هذا المنظور رفضت عدة مسلمات منها (وجود اختلاف بين الذكر والأنثى) مما قادهم إلي المطالبة بإعلان حقوق الشواذ ، كما طالبت الوثيقة بحرية المرأة الجنسية بعيدا عن الزواج الشرعي ، كما تضمنت العديد من المطالبات -التي لا ينبغي أن تقبلها أي دولة إسلامية - تحت مسمى ( الحرية والتقدم والعولة ) ، تلك المصطلحات ذات الوجهين التي إذا تمكنت من مجتمع هدمته ، فما بني على باطل فهو باطل .



أما اتفاقية سيداو فعلى الرغم من أن اتفاقية سيداو في ظاهر الأمر تضمنت الشؤون المتعلقة بحياة المرأة إلا أن بداخلها تجاوزات لا يستهان بها وقادرة على تغيير النظام الاجتماعي للدول الموقعة عليها بما لا يتناسب مع إسلامية بعض الدول الموقعة على هذه الاتفاقية ، وتجاوزت بنودها إلي حد المطالبة بإلغاء أي حواجز اجتماعية أو شرعية تحول دون تنفيذ بنودها ، كما اشتملت على عدة متناقضات منها على سبيل المثال لا الحصر تحفظها الشديد على زواج البنات دون الـ ١٨ سنة ، وعدم اكتراثها بممارسة المراهقين للجنس واعتبار ذلك من الحرية الشخصية .

مما سبق يتضح أن المؤتمرات والاتفاقيات السابقة تدور كلها في فلك واحد ، ألا وهو محاولة تغريب المرأة العربية بوجه عام والمصرية بوجه خاص ، والابتعاد بها عن ما هو موروث من عادات وتقاليد عربية ، ومحاولة الهيمنة والسيطرة على كيان المرأة التي تضمن بدورها السيطرة على كيان الأسرة. لذا وجب على كل المؤسسات المعنية بشئون المرأة نشر الوعي اللازم بين النساء كمحاولة لصد تلك الهجمات الشرسة ضد المرأة العربية بوجه عام والمرأة المسلمة بوجه خاص .  
بعض مصطلحات الأمم المتحدة المتعلقة بشئون المرأة<sup>(١)</sup> :

إن فرض الكثير من المصطلحات والمفاهيم الغامضة عن عادات وتقاليد الكثير من الدول العربية من قبل بعض الدول الغربية يثير الارتباك. لذا ستعرض الكاتبة لبعض هذه المفاهيم بطريقة موجزة .

#### ١- الاستحقاقات الأسرية.

ظهر هذا المصطلح في المادة الثالثة عشرة من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي قصدت بهذا المفهوم، المساواة الكاملة بين الأخ والأخت في الميراث، ولكنها استخدمت هذا المصطلح الملتبس كما يقول د. محمد

(١) نهي قاطرجي: قراءة في مصطلحات الأمم المتحدة المتعلقة بالمرأة ، مجلة المجتمع ، ع ١٦٣٤، الكويت ، بتاريخ ٨-١-٢٠٠٥، ص ٢٢ .

عمارة، لتجنب رد الفعل الإسلامي عند الحديث عن المساواة في الميراث والذي يحتكم في هذا الأمر إلى نصوص قرآنية ثابتة لا تقبل التأويل.

## ٢- تمكين المرأة،

شدد إعلان بكين في الفقرة (١٢) على ضرورة تمكين المرأة والنهوض بها، بما في ذلك الحق في حرية الفكر والضمير والدين والمعتقد. وعرف مصطلح تمكين المرأة بأنه إعطاء المزيد من القوة للمرأة، "والقوة يُعنى بها: مستوىً عالياً من التحكم ومزيداً من التحكم، وإمكانية التعبير والسماع لها، والقدرة على التعريف والابتكار في منظور المرأة، والقدرة على الاختيارات الاجتماعية المؤثرة، والتأثير في كل القرارات المجتمعية، وليس فقط في المناطق الاجتماعية المقبولة كمكان للمرأة، واحترامها كمواطن متساو وكيان إنساني مع الآخرين، والقوة تعني مقدرة على المساهمة والمشاركة في كل المستويات الاجتماعية، وليس في مجرد المنزل والقوة، وتعني أيضاً مشاركة فعالة معترفاً بها.

## ٢- التمييز،

ورد هذا المصطلح في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "السيداو" والتي عرّفته بأنه: أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس، ويكون من أغراضه النيل من الاعتراف للمرأة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية، أو في أي ميدان آخر.

ويدعو هذا المصطلح إلى "المساواة التامة بين المرأة والرجل واعتبارهما نوعاً واحداً متمثلاً، لا يختلفان لا في الوظائف ولا في الخصائص ولا في القانون، وأن من واجب الحكومات والدول، العمل على تحقيق هذه المساواة التامة عبر تغيير التشريعات والأعراف التي تثبت الأدوار النمطية لكل منهما، حتى لو اضطر الأمر إلى سن بعض القوانين التي تصب في صالح المرأة في المرحلة الأولى معتبرين هذا الأمر هو من قبيل التمييز الإيجابي.

#### ٤- حرية الحياة غير النمطية،

ظهر مصطلح "حرية الحياة غير النمطية" (حرية التوجه الجنسي) في نص المادة ٢٢٦ في وثيقة بكين، وقد كان لاعتراض العديد من وفود الدول المشاركة على هذا المصطلح، ومن بينها الدول الإسلامية والكنيسة الكاثوليكية والصين، أثره في حذف هذا المصطلح من وثيقة بكين التي تعتبر أول وثيقة يدرج هذا المصطلح في أجندة أعمالها.

#### ٥- الصحة الإنجابية،

مؤتمر السكان والتنمية في القاهرة عرّفها بأنها "حالة من رفاه كامل بديناً وذهنياً واجتماعياً في جميع الأمور المتعلقة بالجهاز التناسلي ووظائفه وعملياته، وليست مجرد السلامة من المرض والإعاقة" ومصطلح الصحة الإنجابية يحتوي على أمور إيجابية. فالأمومة الآمنة، وكل ما يتعلق بصحة المرأة أمور حق لا جدال فيها ولا تتعارض مع الإسلام ولكنه يشتمل أيضاً على دعوات مخالفة للشرع والقيم مثل: التنفير من الزواج المبكر، والحد من الإنجاب، وتناول حبوب منع الحمل للمراهقات، وإباحة الإنجاب.

#### ٦- طفل الحب،

ظهر هذا المصطلح من أجل إضفاء الشرعية على العلاقة بين المرأة والرجل خارج إطار الزواج الشرعي والقبول بأشكال الأسرة غير التقليدية، والمصطلح يمر بمراحل عدة قبل أن يوافق على صيغته النهائية، فمرحلة الطفل الذي يولد خارج إطار الزواج، ثم تطور الأمر ليصبح طفلاً طبيعياً وأخيراً أصبح طفل الحب والجنس.

#### ٧- الكوتا السياسية،

يقصد بالكوتا السياسية إعطاء المرأة حقوقاً سياسية ثابتة، وذلك عن طريق تخصيص عدد معين من المقاعد لها في المجالس البرلمانية والتشريعية، وذلك بهدف إشراكها في العملية السياسية بشكل سريع

## ٨- المتحدون والمتعايشون،

ظهر مصطلح "المتحدين والمتعايشين" في مؤتمر القاهرة للسكان عام ١٩٩٤م، وكان من أكثر المصطلحات التي أثارَت الجدل داخل المؤتمر للسكان لكونه تناول حقوق "المتحدين والمتعايشين بعيداً عن ذكر الأسرة بوصفها الأساس الطبيعي والوحيد لأي مجتمع بشري، وهو الأمر الذي تكرر في بكين وإسطنبول ولاهاي، بما يعنى السعي الدؤوب لتقنين الشذوذ الذي بات معترفاً به من قبل بعض المجتمعات الغربية" وضمن ما يسعى إليه الغرب من محاولة لعزل الهوية العربية الإسلامية عن أهلها قامت عدة محاولات للتشكيك في صحة بعض الألفاظ التي وردت في القرآن الكريم.

شهادة من الفكر الغربي ذاته بالعودة للفطرة السوية ،

يقول روسو عن بداية المجتمع المدني في كتابه " أصل التفاوت " : حيث يرسم صورة باسم الحالة الأصلية للطبيعة ، وتلك هي المرحلة التي افترض فيها أن الموجودات البشرية من الجنسين عاشتا فيها معزولة وتعيش حياة البدو الرحل متجنبين التعاون تماماً اللهم إلا في اللقاءات المؤقتة العابرة التي تشبع دوافعهما الجنسية وكانت الأنثى هي التي تتحمل تبعات هذا اللقاء من حمل وإنجاب وعناية بالوليد ثم حدثت " ثورة أولي " مع ظهور الأدوات والأكواخ الأولى التي تؤلف مع نوع من الملكية وتظهر أول معايشة في صورة الأسرة النووية الواحدية مع تقسيم كامل للعمل للجنسين ، على النساء رعاية الكوخ والأطفال في حين يذهب الرجل للبحث عن القوت المشترك ، ومتاعاً لأسرة ينتمي إلي الأب وحده وفي استطاعته أن يعطي أطفاله حصه من الميراث بشرط أن يكونوا جديرين بها بإذعانهم المتواصل لرغباته أما العمل المخصص لزوجته فلا ينظر إليه على أنه عمل إنتاجي إلا أن وضع المرأة أقل إذعاناً لزوجها من أطفالها فهي تكاد تقترب منه في المنزلة ، ويقدم روسو ثلاثة أسباب لضرورة سيطرة الذكر على أسرته :

أولاً ، أنه لا بد أن تكون هناك سلطة نهائية واحدة تحسم الموضوعات التي تختلف فيها الآراء .

ثانياً ، ما دامت النساء يكن أحياناً عاجزات وضعيفات بسبب وظائف الإنجاب ، فإن هذه السلطة النهائية في يد الرجل .

ثالثاً ، لا بد أن يكون للرجل سلطة على زوجته لأن من الجوهرى بالنسبة له أن يعرف أن الأطفال الذين تنجبهم هم أطفاله ويتأكد من ذلك .

والسبب الذي جعل روسو يفصل في أحكامه عن النساء عما وضعه للرجال يري أن : " في كل شئ لا يعتمد على الجنس تكون المرأة مثل الرجل فهي لها نفس الأعضاء ونفس الحاجات ونفس الملكات ، لكن ما أن تتحدث عن الجنس حتي يكون الرجل والمرأة مختلفين من كل جانب ويكمل بعضهما بعضاً " ، وفي توجيهه للنساء في تربيته بناتهن يوضح أن : " لن تكون هناك امرأة قادرة على أن تعيش حياتها الخاصة ، كما لا يوجد رجل يستطيع أن يعيش حياته الخاصة ، وهي لن تجد سعادتها إلا من خلال رجل طيب فلا بد لها بالضرورة أن تخضع لحكمه وحاجته ولا يسمح لها أن تكون فوق هذه الأحكام " (١) .

في مؤتمر (كلفورنيا) الذي انعقد لهذا الأمر، قدم بحث من الدكتورة (إليانور ماكويي)، وجاء فيها : "إن الاختلافات بين الرجال والنساء أقوى مما نظن حتى في الناحية العضوية، ففي خلال الأربعين سنة الأخيرة، وهي الفترة التي فتحت الجامعات والمعاهد العليا أبوابها للفتيات، دلت على ضعف الإنتاج النسوي والابتكار المفيد أمام ما يفعله الرجال، حتى في المجالات الأدبية، وبرزت خلف المرأة بعد دراسة حالة أربع مائة ممن حصلوا على (الدكتوراه) من النوعين، فأتضح أن عددا قليلا من هؤلاء المتعلمات حاولن الاندماج في المشكلات العلمية لابتكار نظريات جديدة، والباقيات وقفن حيث هن، ولم تكن عقبتهن الزواج ولا الأولاد، لأن الإنتاج العلمي لن تزوجن تساوي مع من بقين بغير زواج، وحتى في بداية الدخول

(١) سيدة محمود: المساواة بين الوثائق الشرعية و الشريعة الإسلامية ، مرجع سابق .

## ٨- المتحدون والمتعايشون،

ظهر مصطلح " المتحدين والمتعايشين " في مؤتمر القاهرة للسكان عام ١٩٩٤م، وكان من أكثر المصطلحات التي أثارت الجدل داخل المؤتمر للسكان لكونه تناول حقوق " المتحدين والمتعايشين بعيداً عن ذكر الأسرة بوصفها الأساس الطبيعي والوحيد لأي مجتمع بشري، وهو الأمر الذي تكرر في بكين وإسطنبول ولاهاي، بما يعني السعي الدءوب لتقنين الشذوذ الذي بات معترفاً به من قبل بعض المجتمعات الغربية" وضمن ما يسعى إليه الغرب من محاولة لعزل الهوية العربية الإسلامية عن أهلها قامت عدة محاولات للتشكيك في صحة بعض الألفاظ التي وردت في القرآن الكريم .

شهادة من الفكر الغربي ذاته بالعودة للفطرة السوية ،

يقول روسو عن بداية المجتمع المدني في كتابه " أصل التفاوت " : حيث يرسم صورة باسم الحالة الأصلية للطبيعة ، و تلك هي المرحلة التي افترض فيها أن الموجودات البشرية من الجنسين عاشتا فيها معزولة وتعيش حياة البدو والرحل متجنبيين التعاون تماما اللهم إلا في اللقاءات المؤقتة العابرة التي تشبع دوافعهما الجنسية وكانت الأنثى هي التي تتحمل تبعات هذا اللقاء من حمل وإنجاب وعناية بالوليد ثم حدثت " ثورة أولي " مع ظهور الأدوات والأكواخ الأولي التي تؤلف معا نوع من الملكية وتظهر أول معايشة في صورة الأسرة النووية الواحدية مع تقسيم كامل للعمل للجنسين ، على النساء رعاية الكوخ والأطفال في حين يذهب الرجل للبحث عن القوت المشترك ، ومتاعا لأسرة ينتمي إلي الأب وحده وفي استطاعته أن يعطي أطفاله حصة من الميراث بشرط أن يكونوا جديرين بها بإذعانهم المتواصل لرغباته أما العمل المخصص لزوجته فلا ينظر إليه على أنه عمل إنتاجي إلا أن وضع المرأة أقل إذعاناً لزوجها من أطفالها فهي تكاد تقترب منه في المنزلة ، ويقدم روسو ثلاثة أسباب لضرورة سيطرة الذكر على أسرته :

أولا ، أنه لا بد أن تكون هناك سلطة نهائية واحدة تحسم الموضوعات التي تختلف فيها الآراء .

ثانيا ، ما دامت النساء يكن أحيانا عاجزات وضعيفات بسبب وظائف الإنجاب ، فإن هذه السلطة النهائية في يد الرجل .

ثالثا ، لا بد أن يكون للرجل سلطة على زوجته لأن من الجوهرى بالنسبة له أن يعرف أن الأطفال الذين تنجبهم هم أطفاله ويتأكد من ذلك .

والسبب الذي جعل روسو يفصل في أحكامه عن النساء عما وضعه للرجال يري أن : " في كل شيء لا يعتمد على الجنس تكون المرأة مثل الرجل فهي لها نفس الأعضاء ونفس الحاجات ونفس الملكات ، لكن ما أن تتحدث عن الجنس حتى يكون الرجل والمرأة مختلفين من كل جانب ويكمل بعضهما بعضا " ، وفي توجيهه للنساء في تربيته بناتهن يوضح أن : " لن تكون هناك امرأة قادرة على أن تعيش حياتها الخاصة ، كما لا يوجد رجل يستطيع أن يعيش حياته الخاصة ، وهي لن تجد سعادتها إلا من خلال رجل طيب فلا بد لها بالضرورة أن تخضع لحكمه وحاجته ولا يسمح لها أن تكون فوق هذه الأحكام " (١) .

في مؤتمر (كلفورنيا) الذي انعقد لهذا الأمر، قدم بحث من الدكتورة (إليانور ماكوي)، وجاء فيها : "إن الاختلافات بين الرجال والنساء أقوى مما نظن حتى في الناحية العضوية، ففي خلال الأربعين سنة الأخيرة، وهي الفترة التي فتحت الجامعات والمعاهد العليا أبوابها للفتيات، دلت على ضعف الإنتاج النسوي والابتكار المفيد أمام ما يفعله الرجال، حتى في المجالات الأدبية، وبرزت خلف المرأة بعد دراسة حالة أربع مائة ممن حصلوا على (الدكتوراه) من النوعين، فأتضح أن عددا قليلا من هؤلاء المتعلمات حاولن الاندماج في المشكلات العلمية لابتكار نظريات جديدة، والباقيات وقفن حيث هن، ولم تكن عقبتهن الزواج ولا الأولاد، لأن الإنتاج العلمي لمن تزوجن تساوي مع من بقين بغير زواج، وحتى في بداية الدخول

(١) سيدة محمود: المساواة بين الوثائق الشرعية و الشريعة الإسلامية ، مرجع سابق .

للجامعات كانت نتيجة التحليلات أن الذكاء الذي يؤهل للدراسات الجامعية كان متفوقاً عند الفتيان أكثر منه عند الفتيات، وأن السبب هو النقص في الصفات التحليلية للعقل عند النوعين<sup>(١)</sup>.

وذكر الرئيس السابق "جورباتشوف" في كتابه عن البروستريكا قائلاً: لقد اكتشفنا أن كثيراً من مشاكلنا في سلوك الأطفال والشباب وفي معنوياتنا وثقافتنا وإنتاجنا تعود جميعاً إلى تدهور العلاقات الأسرية، وهذه نتيجة طبيعية لرغبتنا الملحة والمسوَّعة سياسياً بضرورة مساواة المرأة بالرجل.

كما قال د. أليكس كاريل: إن الاختلافات بين الرجل والمرأة ليست في الشكل الخاص للأعضاء وفي وجود الرحم والحمل، بل هو في ذات طبيعة أكثر أهمية من ذلك، إن الاختلافات بينهما تنشأ في تكوين الأنسجة ذاتها، ومن تلقیح الجسم كله بمواد يفرزها المبيض، وقد أدنى الجهل بهذه الحقائق الجوهريّة بالمدافعين عن الأنوثة إلى الاعتقاد أنه يجب أن يتلقّى الجنسان تعليماً واحداً وأن يُمنح سلطات واحدة ومسؤولياتٍ متشابهة، والحقيقة أن المرأة تختلف اختلافاً تاماً عن الرجل، فكلّ خليةٍ من خلايا جسمها تحمل طابع جنسها، والأمر صحيح بالنسبة لأعضائها وجهازها العصبي أيضاً، والنساء وحدهنّ من الثدييات هنّ اللاتي يصلن إلى نموهنّ الكامل بعد الحمل إلى اثنين، كما أن النساء اللاتي لم يحملنّ لسنّ متوازناً توازناً كاملاً كالوالدات، فالأمومة لاكتمال نمو المرأة<sup>(٢)</sup>.

شهادات حية من غريبات تطالبن بالعودة للقطرة السوية .

تقول زعيمة ( حركة نساء العالم ) بعدما خضعت لتجربة المساواة " جويس دافيسول " : " هناك بعض النساء حطمن حياتهن الزوجية عن طريق إصرارهن على المساواة بالرجل .. ثم تحدثت عن نفسها فتذكر أنها كثيراً ما تسببت في إزعاج

(١) إكرام الزيد : مساواة المرأة بالرجل ، بتاريخ ، ٢٠٠٥-٧-٢

<http://www.alqim.com/index.cfm?method=home>

(٢) المرجع سابق .



زوجها بسعيها المتواصل من أجل المساواة ولكنها اكتشفت بعد ذلك ان هذا السعي كان السبب الرئيس وراء كل خلافاتها مع زوجها. ويؤكد هذا الكلام خبيرة في شئون الأسرة الأمريكية ( هيلين اندلين ) حيث تقول : " ان فكرة المساواة - التماثل - بين الرجل والمرأة غير عملية أو منطقية وانها ألحقت اضرار جسيمة بالمرأة والأسرة والمجتمع . و نجد عالمة الاحياء الأمريكية ( ميرا هنت ) تقول : " إن النساء الأمريكيات أصبحن يصبن بالشيخوخة في سن مبكرة نتيجة صراعهن لتحقيق المساواة مع الرجال ، وأن هذا الاتجاه نحو الشيخوخة في أوساط النساء يبدو جلياً في كافة أنحاء الولايات المتحدة ، إلا أنه يلاحظ بصفة خاصة في المدن حيث تدخل النساء العاملات في منافسة مباشرة مع الرجل في عالم الأعمال . وتعلق على هذا اختصاصية أمراض النساء ( إليزابيث كاني ) في تفسير أسباب هذه الشيخوخة السابقة لأوانها : " إنها ناجمة عن تغييرات هرمونية تطراً بسبب الضغوط غير الطبيعية التي تتعرض لها المرأة للتفوق على الرجال . والمقولة الرائعة التي ذكرتها رئيسة الجمعية النسائية الفرنسية ( رينيه ماري لوفاجيه ) حيث تقول : " إن المطالبة بالمساواة الكاملة بين الرجل والمرأة تصل بهما إلي مرحلة الضياع حيث لا يحصل احد من الطرفين على حقوقه " ، وحتى على مستوى الرأي العام الأوربي نوقشت قضية المساواة إبان إنشاء محكمة للنظر في جرائم الحرب ضد النساء في بروكسل ، وعقد اجتماع لمجلس وزراء السوق الأوربية لمناقشة موضوع المساواة بين الرجل والمرأة في أوروبا <sup>(١)</sup> .

إحصائيات علمية،

في الولايات المتحدة ٧٠٪ من العاملات في الخدمة المدنية تعرضن إما لمضايقات أو اعتداءات جنسية ، " استطلاع لجامعة كورفيل الأمريكية " ، يقول الثلاثي الأمريكي الأكثر شهرة في دراسات السلوك الجنسي وهم: كنزني وجونسون

(١) سيدة محمود: المساواة بين الوثائق الشرعية و الشريعة الإسلامية ، مركز دراسات المرأة <http://www.wresearchc.org> ، مايو ٢٠٠٦ .

وماستر: إن ٥٠٪ من الذكور الذين تمت دراسة حالتهم قد مارسوا ( الجنسية المثلية )، وتؤكد دراسات أخرى أن: ١.٥ مليون امرأة وفتاة تمارسن السحاق ٢١ و٢٣٪ من نساء المدن تعرضن للاغتصاب، إضافة إلى وجود ٣.٣ حالة زواج غير شرعي، وقد رد ٨٠٪ من عينة الدراسات انحدار القيم في الولايات المتحدة خلال الثلاثين عاماً الماضية إلى الحرية المفتوحة، وفي دراسة تلقتها وزيرة الشؤون النسائية الكندية قبل عامين أن ٤٠٪ من النساء العاملات تعرضن إما للضرب أو الاغتصاب، وفي ألمانيا أثبتت الدراسات أن الحياة الإباحية تنتج كل عام سبعة آلاف طفل غير شرعي ينتسبون لغير آبائهم (١) كما أن هناك دراسة علمية أمريكية، تؤكد أن: (٢)

١- ٨٠٪ من الأمريكيات يعتقدن أن الحرية التي حصلت عليها المرأة خلال

الثلاثين عاماً الماضية هي سبب الانحلال والعنف في الوقت الراهن.

٢- ٧٥٪ يشعرون بالقلق لانحيار القيم والتفسخ العائلي.

٣- ٨٠٪ يجدن صعوبة بالغة في التوفيق بين مسؤولياتهن تجاه العمل

ومسؤولياتهن تجاه الزوج والأولاد.

٤- ٨٧٪ يقلن: لوعادة عجلة التاريخ للوراء لاعتبرن المطالبة بالمساواة

مؤامرة اجتماعية ضد الولايات المتحدة الأمريكية ويقاومن اللواتي

يرفعن شعاراتها.

وهناك أيضاً دراسات أخرى أشارت بالإحصائيات إلى نتائج حركة تحرير

المرأة على الأسر العربية، حيث تبين " أن النسبة المثوية للأسرة التقليدية التي يعمل

الأب فيها، بينما تبقى الأم في البيت لرعاية الأطفال أصبحت تمثل ١٠٪ من

(١) شعبان عبد الرحمن: حرية المرأة، مجلة المجتمع، العدد ١٦٤٠، الكويت، ٢٦-٢٠٠٥، ص ٢٣

(٢) سيما عدنان أبو رموز: النوع الاجتماعي (الجنس)، مرجع سابق، ص ٣٤

العوائل في أمريكا و١١٪ في بريطانيا، حيث قلت النسبة المثوية للأسر الأمريكية التي تتكون من زوجين وأطفال من ٤٠٪ لعام ١٩٧٠م. إلى ٢٦٪ لعام ١٩٩٠<sup>(١)</sup>.

ومن أنواع الأسر الكثيرة الانتشار أيضاً تلك العائلات التي تسمى بعائلة (الوالد المنفرد) الناتجة عن علاقة زواج أوزنا انتهت بانفصال بين الزوجين نتيجة الطلاق أو الوفاة أو الهجرة، مما أدى إلى وجود طرف واحد مع الأبناء هو الذي يتولي تربيتهم و رعايتهم حيث تقول مجلة "يو. إس. نيوز" الأمريكية: "إن حوالي ٤٥٪ من مواليد الوقت الحاضر هم بدون آباء، وإنهم ينشؤون بدون أسرة وبدون حنان، ويكبرون على برودة العلاقات وجفاء المعاملات"<sup>(٢)</sup>.

كما تؤكد هذه الإحصائيات على مدى تدهور الأخلاق في المجتمعات الغربية،

- في ١٩٨١ كانت نسبة النساء اللاتي يعشن مع رجل دون رباط رسمي ٨٪.. فارتفعت هذه النسبة ١٩٨٨ إلى ٢٠٪.. وكانت نسبة العائلات المنفردة.. أي الأطفال الذين يعيشون مع عائل واحد ١٤٪ سنة ١٩٦١.. فارتفعت إلى ٢٧٪ سنة ١٩٩١.. وتشكل النساء ٩٠٪ من هذه العائلات المنفردة<sup>(٣)</sup>.
- في النمسا: أكثر من ٥٠٪ من حوادث الطلاق تتم بسبب العنف المنزلي!..
- وفي إنجلترا: أكثر من ٥٠٪ من القتلات كن ضحايا الزوج أو الشريك، وفي ١٩٩٢ ارتفع العنف المنزلي إلى ٤٦٪. وفي ١٩٨٤ كان عدد حالات الطلاق ١٦٠٠٠٠ حالة، بينما كان هذا العدد قبل خمسين عاما ٧٠٠٠ حالة فقط- أي بزيادة ثلاثة وعشرين ضعفا!.. وتراجعت نسبة الزواج إلى ١٦٪.
- الإنفاق العالمي سنة ١٩٩٩م على تجارة الدعارة يبلغ ٢٠ تريليون دولار.. وهذه هي التجارة العالمية الثالثة، بعد تجارة السلاح.. وتجارة المخدرات!..<sup>(٤)</sup>.

(١) نهى قاطرجي: حصاد الهشيم لحركات تحرير المرأة في الغرب، مجلة المجتمع، ١٦٥٨٤، الكويت،

بتاريخ ٢٧ - ١١ - ٢٠٠٤، ص ٣١.

(٢) المرجع السابق، ص ٣١.

(٣) كاميليا حلمي و مثنى أمين الكرديستاني: الجندر (المنشأ - المدلول - الأثر)، مرجع سابق، ص ٥٦.

(٤) المرجع السابق، ص ٥٦.

ثالثًا ، واقع المساواة بين الجنسين علي أساس النوع في جمهورية مصر العربية ، يتضح مما سبق ذكره عن المساواة بين الجنسين أن تلك القضية لا تزال محل نزاع واختلاف صادم بين الآراء الذكورية المهيمنة ، وأحلام النساء التي تتحول مع مرور الوقت إلي حقائق وواقع ملموس ، كما تتخذ تلك القضية على مر الزمن منحني مرتفع باستمرار ، ليس ناتج عن فطرة بل ناتج عن وعي و مطالبه تتزايد نتيجة لمعرفة نسبة كبيرة من النساء بحقوقهن وواجباتهن في المجتمع .

١- التطور التاريخي للحركة الأنثوية في العالم العربي،-

بعد انهيار الخلافة العثمانية عام ١٣٤٣ هـ / ١٩٢٤ م واجه الغرب والشيوعية الأمة الإسلامية بالتحدي الكبير فنشط المنحرفون من الأمة نفسها وأصبحوا في حل من القيود يعبثون ما شاء لهم من العبث ، وأخذت أفكارهم بما أوتيت من دعاية منظمة ، تجد هوي وتأييدا لدي العامة لتصبح رأيا عاما باسم التقدمية والنهضة والإصلاح ، ومقاومة الاستعمار ، مما أدى إلي قيام مدرسة فكرية بين المسلمين ترمي إلي تقريب الشقة بين تعاليم الإسلام وما جاء به الغرب من حضارة ، وأفكار ونظريات في ميادين الحياة فبرزت الأفكار التوفيقية ، وكان عماد هذا العمل تفسير النصوص تفسيراً عصرياً يلائم الفكر السائد ومحاولة إيجاد نقطة إلتقاء بين الخطين الإسلامي والمادي على اختلافهما ، مما أدى إلي تجديد كثير من الأحكام الصريحة من معناها إلي معاني جديدة بعيدة كل البعد عما تلقاه المسلمون عن النبي -صلي الله عليه وسلم- مثل تعدد الزوجات ، الطلاق ، الربا ، الجهاد ، أهل الزمة (١) .


وقد مرت النسوية العربية بثلاث مراحل بدءاً من منتصف القرن التاسع عشر الميلادي حتي وصلت إلي ما وصلت إليه الآن ... وفيما يلي نبذة عن هذه المراحل :-

(١) سيد أحمد طهطاوى و محمد على عزب :المطلبات التربوية لتقافة الجندر،مرجع سابق ، ص ١٤٧ .

المرحلة الأولى، - وقد حدثت خلال ما يسمى بعصر النهضة، حيث زاد اختلاط العرب بأوروبا، وتوسع انفتاحهم على حضارتها وثقافتها، وأوفد بعض النخب المثقفة كطلاب للدراسة في جامعاتها. كل هذه الأمور أدت إلى انبهار سلمي بالحضارة الغربية، فتنادت مجموعة من المثقفين العرب (من مسلمين ونصارى) إلى الأخذ والاستلهام من الحضارة الغربية المتقدمة في محاولة للخروج من حالة التخلف والأمية والفقير الموجود في بلاد العرب. ولما كانت الثقافة الغربية تتحدث عن حقوق المرأة، وضرورة تأهيلها ومشاركتها في الحياة العامة واستقلالها اقتصاديا وخروجها للعمل وحريتها في الاختلاط، فقد اهتم هؤلاء المثقفون بموضوع المرأة. ولقد ركزت هذه المرحلة على حق المرأة في التعليم، وطالبت بالاختلاط بين الجنسين، لأن ذلك من مقتضيات التعليم والعمل، ولم تطرح قضايا مناقضة لثوابت الدين ومسلماته، ولم ينسب إلى الدين نفسه دور في تخلف المرأة أو وضعها الاجتماعي المتدني. ولم تؤيد كتابات هذه المرحلة فكرة مساواة الجنسين بل أحيانا حذرت المرأة من تقليد الرجل ومحاولة أن تضع نفسها هذا الموضع. وكان من أبرز رموز هذه الفترة: رفاعة بن رافع الطهطاوي، خير الدين التونسي، بطرس البستاني، حمد فارس الشدياق، فرنسيس مراش، فرح أنطون<sup>(١)</sup>.

المرحلة الثانية، - وتبدأ منذ نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، نظرا لصدور كتاب (مرقص فهمي) سنة ١٨٩٤ بعنوان "المرأة في الشرق"، والذي أحدث هزة كبيرة لكونه نقل موضوع حقوق المرأة إلى ميدان المواجهة مع المعتقدات الإسلامية (في بعض ما قال) عندما طرح الأهداف الآتية<sup>(٢)</sup>:

(١) كاميليا حلمي و مثني أمين الكردستاني: الجندر (المنشأ - الملول - الأثر)، مرجع سابق، ص ٢٢.  
 (٢) مثني أمين الكردستاني، حركات تحرير المرأة من المساواة إلى الجندر دراسة نقدية إسلامية، مرجع سابق، ص ٢٠١.



١. القضاء على الحجاب الإسلامي .

٢. إباحة الاختلاط بين الجنسين.

٣. تقييد الطلاق وإيجاب وقوعه أمام القاضي .

٤. منع الزواج بأكثر من واحدة .

٥. إباحة الزواج بين المسلمات والأقباط.

شهدت هذه الفترة بوجه عام تحكم السيطرة الاستعمارية ، وتوسع الإرساليات والمدارس التبشيرية ، و ظهور الأحزاب الوطنية و حركات التحرر ، وانتقال الفكر الغربي إلى البلدان العربية ، والرد عليه من الأحزاب الوطنية ، وعموما تميزت هذه الفترة بالأمر التالية :- (١)

- تبلور فكر أكثر وضوحا عن حقوق المرأة و تصاعدا في درجة علمنته وتغريه .
- تناول حقوق جديدة للمرأة لم تطرح سابقا .
- على المستوي العلمي تأسست الاتحادات النسائية ، أي نظمت المرأة نفسها لنيل حقوقها .
- دخول المرأة في ميدان التأليف والكتابة للدفاع عن حركة المرأة .
- محاولة بعض دعاة حقوق المرأة توظيف الدين في القضية وتطويع نصوصه لصالح دعوتهم .

المرحلة الثالثة ، - وتبدأ من خمسينيات القرن العشرين، حيث زاد عدد الأحزاب التي تتبنى الإيديولوجية العلمانية، والشيعوية، وانتشر نفوذها، بل واستولت على السلطة في الكثير من البلاد العربية التي كانت قد بدأت تتحرر من الاستعمار المباشر والذي لم يرحل إلا بعد أن تمكنت الثقافة الغربية من العقول، والمناهج، والدساتير والقوانين.. وتمكن هو من

(١) متني أمين الكردستاني ، حركات تحرير المرأة من المساواة إلى الجندر دراسة نقدية إسلامية ، مرجع سابق ص ٢٠٣ .

تغريب مجموعة قيادية في المجتمع من الذين سلم لهم زمام الأمور بعد رحيله. وأدى النشاط في ترجمة الكتابات اليسارية الماركسية حول تحرير المرأة، مثل كتاب (الجنس الآخر) لسيمون دي بوفوار، (لينين والمرأة)، (الحب والحضارة)، (نحو ثورة جديدة)، (الاشتراكية والمرأة)، (النشاط الجنسي وصراع الطبقات)، (الثورة الجنسية)، (تحرير المرأة العاملة) وغيرها الكثير.. أدى كل ذلك إلى انتقال أفكار الثورة الجنسية واليسارية المتطرفة الإنجليزية إلى الحركة النسوية العربية، فسادت أجواء الشك في الدين والقيم، وعم التبرج والتعري، وندر من المثقفين من يصلى أو لا يشرب الخمر، وسمى الدين والتقاليد بالرجعية والتخلف، وشاعت الفوضى، وأتهم الدين بكونه سببا في تخلف المجتمعات وبالتالي سببا في دونية المرأة واضطهادها وما تعيشه من أوضاع (١).

بعد نكسة يونيو ١٩٦٧ ازداد إقبال الأفراد على الحركات الإسلامية فظهر تيار ثالث (بخلاف التيار الإسلامي والتيار الشيوعي) حاول التوفيق بين الاثنين وهؤلاء بدورهم أدلوا بدلوهم في نصوص المرأة أيضا (٢).

في نهاية هذه المرحلة وهي تشمل العقد الأخير من القرن العشرين وحتى يومنا هذا (٢٠٠٤م)، زاد الاهتمام بدراسة مفهوم النوع أو (Gender) حسب ما يطرح في الدراسات الغربية التي تتنكر لطبيعة الأنثى وخصوصياتها، وتقول بالمساواة المطلقة في كل مجالات الحياة حتى داخل الأسرة، وتطرح الآن (Gender) إطارا تحليليا لقضية المرأة في بعض الدراسات النسوية الحديثة وبعض الندوات والمؤتمرات التي تعقد في الدول العربية بدعم وتشجيع مستمر من الأمم المتحدة والمنظمات الدولية، ونجد الدول العربية جميعها تعلن عن تنفيذها لخطط "

(١) كاميليا حلمي و مثنى أمين الكردستاني: الجندر (المنشأ - المنلول - الأثر) ، مرجع سابق ، ص ٢٤ .

(٢) المرجع سابق ، ص ٢٤ .

إدماج الجندر في التنمية " والتي تعني عمل تغيير اجتماعي شامل يتناول تغيير القوانين، والمناهج التعليمية، وبنية الأسرة وحجمها ووظيفتها بل تعريفها، وأدوار الجنسين وعلاقاتهما، وفلسفة الحكم ووظيفته، وفلسفة الاقتصاد وإعادة هيكلته بناء على التعريف الجديد لكل من الرجل والمرأة وهو الجندر. وكتاب هذه المرحلة كثيرون ولعل أبرزهم: نوال السعداوي، فاطمة المرنيسي، محمد شحرون، هشام شرابي، وآخرون كثيرون (١).

و سنوضح فيما يلي بعض الجوانب التي تعبر عن واقع المساواة بين الجنسين في مصر؛ مثل واقع المساواة بين الجنسين في التعليم والتدريب، وذلك على سبيل المثال وليس الحصر.

### ● المرأة والتعليم ،

الشريعة الإسلامية أوجبت على كل فرد أن يتسلح بالعلم النافع ، لأنه لا يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون. ويكفي أن أول ما نزل على الرسول صلي الله عليه وسلم من القرآن ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢) أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (٤) عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ (٥)﴾ [سورة العلق ١: ٥]. وفي الحديث الشريف (تعلم العلم فريضة على كل مسلم) وفي رواية ( طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة ) ، ولقد كان الرسول صلي الله عليه وسلم يعلم أصحابه أمور الدين دون أن يفرق بين الذكور والإناث ، ولقد كانت حفصة بنت عمر بن الخطاب - رضي الله عنها - تعرف القراءة والكتابة ، فلما تزوجها النبي - صلي الله عليه وسلم - أمرها أن تزداد من ذلك ، وحين دخل عليها ووجد عندها معلمتها (الشفاء العدوية ) أمرها أن تتابع تثقيفها لحفصة وتعلمها الخط الجميل كما علمتها أصل الكتابة (٢).

(١) المرجع السابق ، ص ٢٥ .

(٢) محمد سيد طنطاوي : من مظاهر تكريم المرأة في الإسلام ، الناشر " المجلس القومي للمرأة ، ٨-٢-٢٠٠٣ ، ص ٧-٨ .



و فيما يلي إحصاء يوضح معدلات الالتحاق بمرحلة ما قبل المدرسة حسب

المحافظة في السنوات ١٩٩٠، ١٩٩٥، ٢٠٠١.

جدول رقم (١)

معدلات الالتحاق بمرحلة ما قبل المدرسة

حسب المحافظة في السنوات ١٩٩٠، ١٩٩٥، ٢٠٠١ (١)

| معدل الالتحاق في المائة |      |         |      |         |      | المحافظة   |
|-------------------------|------|---------|------|---------|------|------------|
| ٢٠٠١/٢٠٠٠               |      | ١٩٩٥/٩٤ |      | ١٩٩٠/٨٩ |      |            |
| إناث                    | ذكور | إناث    | ذكور | إناث    | ذكور |            |
| ٣٦                      | ٣٦   | ٣٧      | ٣٧   | ٣٧      | ٣٦   | القاهرة    |
| ٢٦                      | ٢٧   | ٢٥      | ٢٤   | ٢٦      | ٢٥   | الاسكندرية |
| ٢٣                      | ٢٣   | ٢٥      | ٢٣   | ٢٣      | ٢٢   | بورسعيد    |
| ٢٦                      | ٢٩   | ١٣      | ١٢   | ١٣      | ١٣   | السويس     |
| ٣١                      | ٣٢   | ١٦      | ١٧   | ١٢      | ١٢   | دمياط      |
| ١١                      | ١١   | ٦       | ٦    | ٣       | ٣    | الدقهلية   |
| ٦                       | ٦    | ٢       | ٢    | ١       | ١    | الشرقية    |
| ١١                      | ١١   | ٦       | ٦    | ٤       | ٤    | القليوبية  |
| ٧                       | ٨    | ٢       | ٢    | ١       | ١    | كفر الشيخ  |
| ٩                       | ٩    | ٦       | ٦    | ٤       | ٤    | الغربية    |
| ٧                       | ٨    | ٢       | ٣    | ٠       | ٠    | المنوفية   |
| ٥                       | ٦    | ٢       | ٢    | ٢       | ٢    | البحيرة    |
| ١٧                      | ١٨   | ١١      | ١١   | ١١      | ١١   | الاسماعلية |
| ١٦                      | ١٦   | ١٧      | ١٨   | ١٥      | ١٦   | الجيزة     |

(١) فرخندة حسن و آخرون: لمحة إحصائية عن وضع المرأة في مصر، المجلس القومي للمرأة، القاهرة مارس ٢٠٠٣.

| معدل الالتحاق في المائة |      |         |      |         |      | المحافظة        |
|-------------------------|------|---------|------|---------|------|-----------------|
| ٢٠٠١/٢٠٠٠               |      | ١٩٩٥/٩٤ |      | ١٩٩٠/٨٩ |      |                 |
| إناث                    | ذكور | إناث    | ذكور | إناث    | ذكور |                 |
| ٧                       | ٨    | ٤       | ٤    | ١       | ١    | بني سويف        |
| ٥                       | ٥    | ٢       | ٢    | ١       | ٢    | الفيوم          |
| ٥                       | ٦    | ٤       | ٤    | ٤       | ٤    | المنيا          |
| ٦                       | ٦    | ٤       | ٤    | ٤       | ٤    | أسيوط           |
| ٤                       | ٥    | ١       | ٢    | ١       | ١    | سوهاج           |
| ٤                       | ٤    | ٢       | ٢    | ١       | ١    | قنا             |
| ٥                       | ٥    | ٤       | ٥    | ٤       | ٥    | أسوان           |
| ١٠                      | ١٠   | ٦       | ٧    | ٤       | ٤    | مطروح           |
| ٣٨                      | ٣٨   | ١٣      | ١٥   | ١       | ٢    | الوادي الجديد   |
| ٢٥                      | ٢٨   | ١٦      | ١٦   | ٥       | ٥    | البحر الأحمر    |
| ٩                       | ١١   | ٨       | ٩    | ٤       | ٥    | شمال سيناء      |
| ١٧                      | ٢٠   | ٧       | ٦    | ٠       | ٠    | جنوب سيناء      |
| ١٣                      | ١٣   | ٩       | ٩    | ٨       | ٨    | إجمال الجمهورية |

يتضح لنا من خلال الجدول السابق عدم وجود فرق كبير في معدل الالتحاق الذكور والإناث لمرحلة ما قبل المدرسة خلال السنوات (١٩٩٠-٢٠٠١) في مختلف محافظات الجمهورية.

● المرأة و التدريب،

جدول رقم (١)

التوزيع العددي و النسبي للملتحقين و الخريجين للتدريب المهني  
حسب النوع خلال أعوام ١٧/١٦/١٧ - ١١/١٨/١٨ (١)

| عدد الخريجين |       |       | عدد الملتحقين |       |       | البيان |      |
|--------------|-------|-------|---------------|-------|-------|--------|------|
| ٩٩/٩٨        | ٩٨/٩٧ | ٩٧/٩٦ | ٩٩/٩٨         | ٩٨/٩٧ | ٧٩/٩٦ |        |      |
| ٥٢٢٤٧        | ٥٠٢٨١ | ٤١٨٢٦ | ٩٢٣٨٤         | ٥٥٥٠٢ | ٧٢٢٥٧ | عدد    | ذكور |
| ٧٧.٣         | ٧٦.٦  | ٧٣.٨  | ٨٤.٣          | ٧٥.٢  | ٧٧.٩  | %      |      |
| ١٥٣٦٠        | ١٥٣٦٠ | ١٤٨٤٩ | ١٧٢٤٨         | ١٨٢٧٤ | ٢٠٧٣٨ | عدد    | إناث |
| ٢٢.٧         | ٢٣.٤  | ٢٦.٢  | ١٥.٧          | ٢٤.٨  | ٢٢.١  | %      |      |
| ٦٧٦٠٧        | ٦٥٦٤١ | ٥٦٦٧٥ | ١٠٩٦٣٢        | ٧٣٧٧٦ | ٩٢٩٩٥ | عدد    | جملة |
| ١٠٠          | ١٠٠   | ١٠٠   | ١٠٠           | ١٠٠   | ١٠٠   | %      |      |

جدول (١١)

أعداد المتدريبات من الجهاز الإداري للدولة من الإناث من واقع إحصاءات  
وزارة القوة العاملة و الهجرة في السنوات من ١٧/١١٨ حتى ٢٠٠٠/١١١١ (٢)

| السنة     | عدد المتدريبات من الإناث | النسبة لإجمالي المتدربين |
|-----------|--------------------------|--------------------------|
| ١٩٩٨/٩٧   | ١٢٧٨٩٣                   | %٣٠                      |
| ١٩٩٩/٨٩   | ١٦٤٤٥٥                   | %٤٠                      |
| ٢٠٠٠/١٩٩٩ | ٢١١٤٢٨                   | %٤٥                      |

(١) فرخندة حسن و آخرون : لمة إحصائية عن وضع المرأة في مصر ، مرجع سابق .  
(٢) فرخندة حسن و آخرون : لمة إحصائية عن وضع المرأة في مصر ، مرجع سابق .

توضح الجداول السابقة أن الفرق كبير بين أعداد المتحقيين بالتدريب المهني والجهاز الإداري الإناث مقارنة بأعداد المتحقيين بالتدريب المهني الذكور ، فمعدلات التحاق الذكور أعلى بكثير من الإناث. تم عرض قضية المساواة بين الجنسين في الفكر الإسلامي والفكر الغربي . وسوف تستعرض الكاتبة في الفصل القادم قضية عمل المرأة وتوليها المناصب القيادية في الفكر الإسلامي والفكر الغربي .

## الفصل الرابع عمل المرأة و توليها المناصب القيادية بين الفكر الإسلامي والغربي

تمهيد :

تناولت الكاتبة في الفصل السابق قضية المساواة بين الجنسين علي أساس النوع بين الفكر الغربي والفكر الإسلامي ، وسوف نتناول في هذا الفصل قضية عمل المرأة وتوليها المناصب القيادية بين الفكر الإسلامي والغربي حيث قد يمضي الكثير من الوقت ، قبل أن يستقر المجتمع الإنساني على الوجه الأمثل في حقوق المرأة خاصة ، وفي حقوق أبنائه وبناته من الرجال والنساء على التعميم ، وقد تلجأ المرأة غدا كما تلجأ اليوم إلي كسب الرزق ودفع الحاجة ، والاعتصام بالعمل من التبذل ، فإذا سيقنت المرأة إلي هذه المآزق ، فليس في أحكام الإسلام حائل بينها وبين عمل شريف تزاوله . فليس كثرة العاملات في الغرب اليوم وقلتهن في الشرق لمانع من موانع الأحكام الإسلامية وإنما هو الفارق بين مجتمع ومجتمع ، وبين أطوار وأطوار ، ومثل هذا الفارق كان على أقواه وأشده بين مجتمعات الغرب اليوم ومجتمعاته بالأمس . فنذر عدد المشتغلات بالأعمال العامة بين الغربيات من قبل لأسباب اجتماعية واقتصادية ، وينذر عدد المسلمات المشتغلات بها اليوم لأسباب كتلك الأسباب ، وقد يطرأ على هذه الأسباب التبديل عجلاً أو تمهلاً على حسب الأحوال (١) .

إذا كان الله قد أذن للمظلومين الذين يقاتلون ، والذين أخرجوا من ديارهم وفتنوا في دينهم ، لأنهم يقولون ربنا الله .. إذن الله لهم بالقتال .. وقد كان الإذن بالقتال ثم كتابته وفرضه والتحريض عليه موجهها لكل من الرجال والنساء على السواء ، لقد فتنت المرأة في دينها كما فتن الرجال ، وأخرجت المرأة من ديارها كما

(١) عباس محمود العقاد : المرأة في القرآن ، دار نهضة مصر ، القاهرة ، أغسطس ٢٠٠٣ ، ص ٦٩ .

أخرج الرجال ، ولذلك أذن الله للجميع بالقتال وكتبه على الجميع مع تمييز إسهامات كل من النوعين في هذا الميدان من ميادين العمل العام (١) .

إن الإسلام هو دين الجماعة والحامل لرسالة الإسلام الأمة وليس الفرد أو الطبقة أو الذكور دون الإناث وإذا كان الإنسان ذكرا أو أنثى هو مدني واجتماعي بالجملة والفطرة والضرورة فإن المجتمع المشترك الذي يتشارك فيه النساء مع الرجال في العمل العام هو القاعدة المتبعة والسنة القائمة منذ فجر الإنسانية وحتى مجتمع الرسالة الخاتمة لرسالات السماء (٢) .

والإسلام يحب لأهله أن يحيوا كأقوى ما تكون الحياة ، وأن يناضلوا كأشد ما يكون النضال ، وأن يكون لهم في كل ميدان جهاد ، وفي كل مجال عمل ، حتى تتحقق لهم السيادة ، والقيادة عن جدارة واستحقاق (٣) .

ولا يوجد نص شرعي يحرم على المرأة العمل في كسب الرزق .. أما من يقولون بالتحريم فهم يعتمدون على تفسيرات احتمالية .. والدليل إذا تسلل إليه احتمال سقط به الاستدلال .. وخروج المرأة للعمل والكسب يجب فيه متابعة الآداب الإسلامية في غض البصر وحفظ اللسان والبعد عن التبرج والزهو والغيبة والنميمة والخلوة بالرجال .. وكل ما يؤدي إلي خطيئة أو إثم أو فتنه (٤) .

وإذا كانت مدرسة النبوة قد مثلت المؤسسة التربوية للعمل الدعوى والاجتماعي العام ، " والصناعة الثقيلة " التي حول بها الإسلام أهل البداوة والغلظة والجفاء إلي أعظم الصناعات الحضارات .. رهبان الليل وفرسان النهار . فلقد شاركت المرأة في هذه المدرسة ، وتربت فيها ، وتخرجت منها .. وشهد مجتمع النبوة صفحة فريدة في تاريخ الرسالات والدعوات ، أفرز هذا المجتمع أعلى نسبة

(١) محمد عمارة : شبهات وإجابات حول مكانة المرأة في الإسلام، سلسلة دراسات إسلامية ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، القاهرة ، ٢٠٠١ ، ص ٤٩ .

(٢) محمد عمارة : شبهات وإجابات حول مكانة المرأة في الإسلام ، مرجع السابق ، ص ٥٠ .

(٣) سيد قطب : مشكلات الحضارة ، ط ١١ ، دار الشروق ، القاهرة ، ١٩٩٢ ، ١٦٢ .

(٤) رزق عبد الحكيم عامر : قضايا معاصرة للمرأة المسلمة ، ط ٢ ، دون ناشر ، دت ، ص ٩٥ .

من الصفوة والنخبة عرفياً مجتمع من المجتمعات في أي نهضة من النهضات .. فلنحسب تعداد هذه النخبة في كتب أعلام الصحابة قرابة الثمانية آلاف .. وكان من بين هؤلاء الأعلام والصفوة أكثر من ألف من النساء الميزات المتصيرات <sup>(١)</sup> .  
أولاً ، قضية عمل امرأة وتوليها المناصب القيادية في الفكر الإسلامي ، لقد عني الإسلام منذ بزوغ فجره بالمرأة وقضاياها وفتح لها أبواب الحرية ، وحدد لها ضوابط شرعية لتساعد على الاستخدام الأمثل لهذه الحرية ، فرأينا النساء تشارك الرجال في مختلف ميادين العمل ، حتى ميدان القتال لم يخلو من مشاركة المرأة .

ففي الصحيحين ، عن أنس بن مالك ، قال : " لما كان يوم أحد ، انبزم الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر ، وأم سليم وإنيهما لشمرتان ، أرى خدم سوقهما " أي الخلاخيل تنقلان القرب في سرعة ووثب " على متونيهما " ظهورهما " تفرغانه في أفواه القوم ثم ترجعان فتملأنهما ثم تجيئان تفرغانه في أفواه القوم " وأم سليم هذه وهي زوج أبي طلحة الأنصاري هي التي كانت توالي مع طائفة من نساء المسلمين الغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ففي صحيح مسلم ، عن أنس بن مالك قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بأمر سليم ونسوة من الأنصار معه إذا غزا ، فيسقين الماء ويداوين الجرحى " ، ويوم حنين ، رآها زوجها أبو طلحة متسلحة بخنجر فقال فيما رواه مسلم : يا رسول الله هذه أم سليم معها خنجر فقال لها الرسول صلى الله عليه وسلم : ما هذا الخنجر ؟ قالت : اتخذته ، إن دنا مني أحد المشركين بقرت به بطنه . فجعل رسول الله يضحك مسروراً <sup>(٢)</sup> .

(١) ابن الأثير : أسد الغابة في معرفة الصحابة ، مطبعة التوفيقية ، القاهرة ، ٢٠٠٣ ، ص ٩٥ .

(٢) محمد عمارة : شذيات و اجنات حول مكانة المرأة في الإسلام ، مرجع سابق ، ص ٦٧ .

## ١- مساواة الإسلام بين الرجل والمرأة في حق العمل ،

لقد سوي الإسلام كذلك بين الرجل والمرأة في حق العمل فأباح للمرأة أن تضطلع بالوظائف والأعمال المشروعة التي تحسن أدائها و لا تتنافر مع طبيعتها . ولم يقيد هذا الحق إلا بما يحفظ للمرأة كرامتها ، ويصونها عن التبذل ، وينأي بها عن كل ما يتنافي مع الخلق الكريم . فاشتراط ، إذا كان للمرأة عمل في خارج منزلها أن تؤديه في وقار وحشمة ، وفي صورة بعيدة عن نطاق الفتنة ، و ألا يكون من شأن هذا العمل أن يؤدي إلي ضرر اجتماعي أو خلقي ، أو يعيقها عن أداء واجباتها الأخرى نحو زوجها وبيتها و أولادها ، أو يكلفها ما لا طاقة لها به ، و ألا تخرج زيتها وزينتها و سترها لأعضاء جسمها واختلاطها بغيرها في أثناء أدائها لعملها في الخارج عما سنته الشريعة الإسلامية في هذه الشؤون<sup>(١)</sup> . والخلوّة المنهي عنها بين الجنسين لا تتحقق إلا باجتماع اثنين أو أكثر في مكان واحد لا يراهما فيه أحد ، وإذا كان الاجتماع ثنائيا أي بين رجل وامرأة فقط فإن كان الرجل زوجا أو محرما جاز و إن كان أجنبيا حرم ، وعمل الرجال مع النساء يتطلب إفراد كل بمكان خاص به ، و أن يكون كل منهما مراقبا لله تعالى ملتزما بحدوده غاضا لبصره قدر الاستطاعة<sup>(٢)</sup> .

والقرآن الكريم سمح للمرأة بممارسة العمل مثل الرجل، و لم يفرق بين الذكر والأنثى في هذا المجال فقال تعالى : ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا...﴾ [سورة البقرة: ٢٨٦] وكذلك ساوي تعالى في جزاء العمل السيئ للرجل والمرأة ، ويظهر ذلك من قوله تعالى :-

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾ [سورة النحل: ٩٧] وكذلك قوله تعالى : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ : ﴿فَأَسْتَجَابَ لَهُمْ

(١) على عبد الواحد وافي : المرأة في الإسلام ، ط٢ ، دار نهضة مصر ، القاهرة ، ١٩٩٨ ، ص ٣١ .

(٢) رزق عبد الحكيم عامر : قضايا معاصرة للمرأة المسلمة ، مرجع سابق ، ص ص ٩٥ - ٩٦ .



رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ... ﴿[سورة آل عمران: ١٩٥].

وَأَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿[وَمَنْ يَفْتَنَنَّ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَتَمَعَلَ صَدَلِيحًا فَنَزَعْنَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا]﴾ [سورة الأحزاب: ٣١].

وقوله تعالى: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿[وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا]﴾ ﴿[١٢٤]﴾

[سورة النساء: ١٢٤].

وقد بين لنا القرآن الكريم عمل ابنتي شعيب - نبي الله - عليه السلام، واللتين كانتا تزولانه حين ورد موسى - عليه السلام - ماء مدين، قال تعالى: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿[وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ]﴾ ﴿[٢٣]﴾ فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّىٰ إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿[٢٤]﴾ فَبَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَىٰ اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّكَ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا فَلَمَّا جَاءَهُ، وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿[٢٥]﴾ [سورة القصص ٢٣: ٢٥].

٢- الضوابط العامة لمشاركة المرأة في العمل، (١).

يقوم عمل المرأة ومشاركتها في تنمية مجتمعها، على مجموعة من المبادئ والضوابط الاجتماعية، التي تتوافق مع الشريعة الإسلامية وتتواءم مع مقتضيات العصر، ومن أهمها:

أ - تقسيم العمل،

قد شاركت المرأة المسلمة في المجتمع الأول ولكن بقدر، فالإسلام دين يتلاءم مع الفطرة، ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها، فكلف الرجل بالجهاد - مثلا - وأسقطه عن المرأة. والإسلام كلف الرجل والمرأة بإقامة أركان الدين، وأسقط

(١) فزاد بن عبد الكريم العبد الكريم: عمل المرأة، روية شرعية، ص ص ٧-٨، <http://saaid.net/book/open.php?cat=6&book=2606>.

بعضها عن المرأة إسقاطا مؤقتا ، وبعضها إسقاطا دائما . وبهذا التقسيم يكون الإسلام قد وزع العمل بين الرجل والمرأة ، كل حسب قدرته ، وهذا ما تؤكدته الدراسات الاجتماعية في الوقت الحاضر .

ب- التخصص ،

تختلف المرأة عن الرجل من حيث التكوين ( البيولوجي ) ، وهذا بدوره يفرض أعمالا معينة تناسب كلا منهما . فكما أن الرجال لا يصلحون – مثلا – للقيام بتربية الأطفال ( حضانتهم ورعايتهم ) ، فإن النساء لا يصلحن – أيضا – لقيادة المدرعات وإقامة الجسور ، وحفر المناجم ، وغيرها من المهن الشاقة . فالإسلام لا يريد أن يرهق المرأة من أمرها عسرا ، وهذا ما أثبتته دراسات عديدة من أن قدرة المرأة على التحمل تقل كثيرا عن قدرة الرجل ، إلا في بعض الجوانب التي اختصها الله به ، كالحمل والإرضاع ورعاية شؤون الأبناء والمنزل – وغيرها من الأمور – فلها قدرة على أداء هذه الأعمال أعلى من الرجال .

٢- ضوابط عمل المرأة في الإسلام

لقد سمح الإسلام للمرأة المسلمة بالعمل لذا فإنه قد وضع شروطا وآدابا ألزمها بها ومن هذه الشروط والآداب (١) :

- أن يكون العمل الذي تمارسه المرأة مما يرضي الله تعالى .
- أن يكون بإذن وليها .
- أن يكون ملائما لفطرتها وطبيعتها .
- أن لا تتشبه بالرجال في زيها .
- أن لا تكون في عملها كاشفة لشيء من مواضع زينتها التي حرم الله كشفها على غير محارمها .
- أن لا تكون مثارا لانتباه الرجال أو فتنة لهم في زيها أو كلامها أو تعطرها .

(١) على عبد الحليم محمود : المرأة المسلمة وفقه الدعوة إلى الله ، دار الوفاء ، القاهرة ، ص ٣٦ .

وفي المجتمع المختلط الذي تخرج فيه النساء إلى الحقول والأسواق ، وإلي الصلاة في المسجد مع الرجال حتى في عمرة العشاء وغسق الفجر .. والذي يدخل فيه الرجال على النساء في البيوت ، حتى في غيبة الأزواج .. عندما ظهرت شوائب وشبهات بعض الانحرافات وخاصة في دخول رجل على زوجة غاب عنها زوجها في سفر أو تجارة أو غزو.. لم يحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم الاختلاط ، ولا دخول الرجال بيوت الغائبين ، وإنما أكد على تحريم الخلوة بالمرأة غير المحرم التي غاب زوجها عن بيتها ، فقال صلى الله عليه وسلم - فيما رواه مسلم - : " لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة إلا ومعها رجل أو رجلان " فأكد على تحريم الخلوة ، وتوعد مقترفيها بالنكال (١) .

وعندما أخذ بعض المنافقين في التحرش ببعض النساء أثناء خروجهن ليلاً لقضاء حوائجهن ، لم يمنع رسول الله صلى الله عليه وسلم خروج النساء من بيوتهن وإنما نزل القرآن داعياً النساء إلى الحشمة الإسلامية التي تميز الحرة وتعلن عن جديتها والتزامها السلوك الإسلامي ، وذلك حتى يرتدع المنافقون العابثون الذين يتحرشون بالنساء ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبَابِهِنَّ ذَلِكَ آدَبٌ أَنْ يَعْرِفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَحِيمًا ﴿٥١﴾﴾ [سورة الأحزاب: ٥٩] (٢) .

#### ٤- الولايات العامة للمرأة في الإسلام

أجمع المسلمون على أن الإسلام قد سبق كل الشرائع الوضعية والحضارات الإنسانية عندما أعطي للمرأة ذمة مالية خاصة ، وولاية وسلطاناً على أموالها ، ملكاً وتنمية واستثماراً وإنفاقاً ، مثلها في ذلك مثل الرجل سواء بسواء .. والولاية المالية والاقتصادية من أفعال الولايات والسلطات في المجتمعات الإنسانية ، على

(١) محمد عمارة : شبهات وإجابات حول مكانة المرأة في الإسلام ، مرجع سابق ، ص ٨٥ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٨٦ .

مر تاريخ تلك المجتمعات .. وفي استثمار الأموال ولاية وسلطان يتجاوز النطاق الخاص إلى النطاق العام ..

ويجمع المسلمون على أن للمرأة ولاية ورعاية وسلطانا في بيت زوجها ، وفي تربية أبنائها .. وهي ولاية نص على تميزها بها وفيها حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم النبي فصل أنواع وميادين الولايات : " كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ، فالأمير الذي يتولى شئون الناس راع عليهم وهو مسئول عنهم ، والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عنهم ، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسئولة عنهم ، إلا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته " (١) لكن قطاعا من الفقهاء قد وقف بالولايات المباحة والمفتوحة ميادينها أمام المرأة عند " الولايات الخاصة " ، واختاروا حجب المرأة عن الولايات العامة التي تتولى فيها أمر غيرها من الناس ، خارج الأسرة وشؤونها (٢)

ولم ينه الإسلام عن تولي المرأة الحكم إلا في الإمامة الكبرى التي هي من الخلافة والتي قال النبي ( صلى الله عليه وسلم ) فيها " تعس قوم ولوا عليهم امرأة " .. وقد روي عن الإمام الطبري قوله " يجوز للمرأة أن تكون حاكما على الإطلاق في كل شيء كما روي ذلك عن ابن حزم ، والإسلام أيضا لم يمنع ولاية المرأة للقضاء وقد قيل أن أم الخليفة المقتدر تولت رئاسة محكمة استئناف بغداد ، ويجيز الحنفية أن تتولى المرأة القضاء في غير الحد والقوة أي في غير الحدود والجنايات ، لكن البعض أجاز لها القضاء في كل شيء كالإمام الطبري وهو من الأئمة المجتهدين وإن لم ينتشر مذهبه (٣) .

(١) أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري : صحيح البخاري ، شرح الشيخ قاسم الشماصي ، باب ٩١ ، المجلد الرابع ، دار القلم ، بيروت ، ١٩٨٧ ، ص ٦٤ .

(٢) محمد عمارة : شبهات وإجابات حول مكانة المرأة في الإسلام ، مرجع سابق ، ص ١٤٧ .

(٣) محمود عبد الحميد محمد : حقوق المرأة بين الإسلام والديانات الأخرى ، مكتبة المديبولي للنشر ، القاهرة ، ١٩٩٠ ، ص ٦٦ .

كما أن هناك من يري أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهما جماع الدين واجب على كل فرد من المسلمين ومقتضى ذلك أن يكون لكل فرد ولاية إقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهذه الولاية لا تختلف عن غيرها من الولايات لأن جميعها وفروعها بما فيها ولاية الخليفة تدخل في إطار فكرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لقوله تعالى : بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ

أَوْلِيَاءُ بَعْضُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيَطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾

[سورة التوبة: ٧١] ، فهذه الولاية تنبع من تكليف الشارع بإقامة أحكام الإسلام والمكلف بهذه الولاية لا يكون إلا مسلما مكلفا ذكر كان أم أنثى ، فنسق الآية وسياقها يدل على أن الولاية تتحقق بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وهي من الواجبات الشرعية التي ينبغي أن يقوم بها المسلمين رجالا ونساء ، وموضوع هذه الولاية إقامة أحكام الدين بما تتضمنه من تديير مصالح الناس ومراقبة الحاكم ومحاسبته ويقول الإمام الشاطبي ( إن المسلمين مكلفون بالسير بها على الإجمال ، فبعضهم وهو قادر عليها مباشرة و ذلك من كان أهلا لها ، والباقيون وإن لم يقدرُوا عليها قادرون على إقامة القادرين ) ويترتب على ما تقدم إن الولاية بنوعها ليست ممنوعة عن المرأة ، والدليل على ذلك أن المرأة يصح أن تكون وصية على الصغار وناقصي الأهلية وأن تكون وكيلة لأية جماعة من الأفراد في إدارة أموالهم وأن تكون شاهدة والشهادة ولاية كما يقرر العلماء (١) .

٥- صور من عمل المرأة في صدر الإسلام ، وتوضيحها الكاتبة على النحو التالي :

أ- في مجال الدعوة ،

• لقد تحملت المرأة المجهود الشاق الذي كان يقتضيه طريق الدعوة إلى الله ، فوجد حديث رسول الله ( صلي الله عليه وسلم ) في خديجة " آمنت بي إذ كفر

(١) عبد الحميد الشواربي : الحقوق السياسية للمرأة في الإسلام ، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة الإسكندرية ، ١٩٨٣ ، ص ٩٧ - ٩٨ .

الناس ، وصدقني إذ كذبتني الناس ، واستني بما لها إذ حرمني الناس" (١) .  
وعندما أراد النبي ( صلي الله عليه وسلم ) الهجرة إلي المدينة وكانت الهجرة فاتحة عهد جديد للإسلام كانت المرأة المسلمة ذات مشاركة في هذه الهجرة المباركة ، فقد صنعت أسماء بنت أبي بكر سفرة النبي ، ولم تجد لسفرته ولا لسقائه ما تربطهما به فقالت لأبيها " والله ما أجد شيئاً أربطه به إلا نطاقي ، فقال شقيه فاربطي بواحد السقاء وبالآخر السفرة ففعلت " ، فلذلك سميت بذات النطاقين (٢) .

• وقد ورد أن خولة لقيت عمر فقالت له " كنا نعرفك وأنت عمير ثم صرت بعد عمير عمر ثم من بعد عمر أمير المؤمنين فاتق الله يا بن الخطاب وانظر في أمور الناس فإنه من خاف الوعيد قرب عليه البعيد " فذبهها تابعه إلي أنها أبكت أمير المؤمنين فقال له عمر " اسكت أتدري من هذه إنها خولة بنت حكيم التي سمع الله قولها من فوق سبع سماوات فعمر أخرى أن يسمع قولها ، ويقتدي به " وعلى هذا نعلم أن الإسلام لم يمنع أن يكون من النساء الفقيهات والمحدثات والأدبيات والحاكمات (٣) .

• وزينب بنت المهاجر وهي امرأة من أحسس تحمل هموم مستقبل الأمة الإسلامية ، وتريد أن تطمئن على هذا المستقبل للأمة .. فتسأل أبا بكر الصديق ، عن شرط بقاء الخير الذي جاء به الإسلام ، فتقول فيما رواه البخاري :-  
• ما بقاؤنا على الأمر الصالح الذي جاء الله به بعد الجاهلية ؟ فيقول لها الصديق: " بقاؤكم عليه ما استقامت بكم أئمتكم " (٤) .

(١) محمد فتحي مسعد : أمهات المسلمين ، دار التوزيع والنشر الإسلامية ، القاهرة ، ٢٠٠٣ ، ص ٢٦ .

(٢) أبو عبد الله محمد بن سعد : للطبقات الكبرى ، ط ١ ، الجزء الثامن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ١٩٩٠ ، ص ٢٥٠ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٦٧ .

(٤) محمد عمارة : شبهات وإجابات حول مكانة المرأة في الإسلام ، مرجع سابق ، ص ٥٧ .

- ونري في الطبراني عن يحيى بن أبي سليم ، قال : رأيت سمراء بنت نهيل وكانت قد أدركت النبي " صلي الله عليه وسلم " عليها دروع غليظة وخمار غليظ بيدها سوط تؤدب الناس ، وتأمر بالمعروف وتنهاي عن المنكر" (١) .
- ب- في مجال العلم ،

في مجال العلم و- الإسلام دين العلم - نجد النساء المسلمات في الصدر الأول قد نهلن من الذبح الصافي حتى ظهرت منهن النابغات في مختلف العلوم والفنون ، وكانت عائشة رضي الله عنها يلجأ إليها كبار الصحابة يسألونها عن الفرائض ، كذلك اشتهر من نساء المسلمين " أم ورقة بنت عبد الله " التي كان رسول الله يزورها ويسمياها ( الشهيدة ) وكانت قد جمعت القرآن الكريم وقد أمرها رسول الله ( صلي الله عليه وسلم ) أن تؤم نساء دارها (٢) .

- نري أيضا الإمام على بن أبي طالب ( رضي الله عنه ) تلقي بعضا من الحديث عن ميمونة بنت سعد مولاة الرسول ( صلي الله عليه وسلم ) وتلقي كثير من الصحابة الكثير من الحديث عن أمهات المؤمنين ، وبعد عصر الصحابة استمر هذا الدور ، ومن علماء الفقه الذين تتلمذوا على أيدي عاملات ابن الجوزية تلميذ ابن تيمية وهو معروف بالتشدد إذ تلقي العلم من فاطمة بنت جوهر وقرأ الخطيب البغدادي " صحيح البخاري " على يد عالمة تدعي كريمة المروزية بمكة المكرمة ، أما إمام المذهب الظاهري الشهير ابن حزم الأندلسي فيحكي انه تعلم القرآن والحديث والخط والكتابة على أيدي الجواري في بيت أسرته الكبير (٣) ، وفي بغداد في القرن الخامس الهجري برز نجم عالمة كبيرة تسمى شهده ولقبت لاتساع علمها وشهرتها بلقب " فخر النساء " وكانت تلقي دروسا في التاريخ والأدب في مسجد

(١) محمد عمارة : شبهات وإجابات حول مكاتة المرأة في الإسلام ، مرجع سابق ، ص ٥٩ .

(٢) ابن سعد : الطبقات الكبرى ، مرجع سابق ، ص ٦٦ - ٥٧ .

(٣) شريف حسن مختار: ليس في الدين تفرقة في العلم بين ذكر وأنثى ، جريدة الدستور ، مطبعة الأهرام ، عدد ٨٢ ، بتاريخ ١١ أكتوبر - ٢٠٠٦ ، القاهرة ، ص ١٧ .

ببغداد، أما فاطمة الزبيرية فكانت من " عالمات " الحنابلة ولقبت ' بالشيخة الفاضلة " وتعلم أبو حيان التوحيدي على أيدي العديد منهن أشهرهن " زينب " بنت المؤرخ الكبير عبد اللطيف البغدادي (١) .

• وعندما أراد عمر بن الخطاب أن يجتهد فيمنع زيادة الصداق على أربعمئة درهم .. فعارضته امرأة بالمسجد وعلى رؤوس الأشهاد قائلة له : أما سمعت الله يقول ﴿...وَأَتَيْتُمُ احْدَنَهُنَّ فَنَطَرَأُ...﴾ [سورة النساء: ٢٠] ، فما كان من عمر إلا أن قال : اللهم عفوا كل الناس أفقه من عمر.. ثم عاد فصعد المنبر وقال للناس كنت قد نهيتكم أن تزيدوا في صدقاتهن على أربعمئة درهم ، فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب (٢) .

• وحدث مثل ذلك بين أم الدرداء وعبد الملك بن مروان عندما قالت له فيما رواه مسلم : الليلة لعنت خادمك حين دعوته . لقد سمعت أبا الدرداء يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يكون اللعانون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة " (٣) .

• ونرى المواجهة التي حدثت بين أسماء بنت أبي بكر وبين الحجاج بن يوسف الذي طغي وتجبر ، فلقد واجهته أسماء ، بعد أن قتل ابنها عبد الله بن الزبير فلقد أرسل إليها الحجاج لتأتيه ، فأبت أن تذهب إليه .. فأعاد إليها الرسول مهددا : " لتأتينني ، أو لأبعثن إليك من يسحبك بقرونك (ضفائرك) .. فأببت وقالت : " والله لا آتيك حتى تبعث إلي من يسحبني بقروني " فذهب إليها الحجاج وهو يتبختر حتى دخل عليها ، فقال : " كيف رأيتني صنعت بعدو الله ؟ " فقالت : " رأيتك أفسدت عليه دنياه وأفسد عليك آخرتك .. أما إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا أن في ثقيف

(١) المرجع السابق ، ص ١٧ .

(٢) محمد عمارة : شبهات وإجابات حول مكانة المرأة في الإسلام ، مرجع سابق ، ص ٦٠ .

(٣) المرجع سابق ، ص ٦٠ .



كذابا ومبيرا " مهلك كثير القتل " فأما الكذاب فرأيناه " المختارين أبي عبيد  
الثقفي " وأما المبير فلا أخالك إلا إياه . " فخرج عنها الحجاج ولم  
يراجعها... رواه مسلم <sup>(١)</sup> .  
ج- في المجالات الاجتماعية ،

كان المجتمع الحمدي يتسم بالتكافل في أسمى صورته ويقوم على التواد  
والتآزر والتعاون ، كل فرد يؤثر الآخر على نفسه ولو كان به خصاصة ، وقد عرفت  
النساء بأعمالهن الكثيرة في شتى المجالات الاجتماعية في الخطبة للزواج ، وفي عبادة  
المريض وفي إرضاع أطفال الأسر الأخرى <sup>(٢)</sup>

• روي أن عمر بن الخطاب ( رضي الله عنه ) ولي امرأة وهي الشفاء بنت  
عبد الله المخزومية من قومه قضاء الحسبة أو قضاء السوق . وأجاز المالكية  
الوصاية والوكالة ، أي أن تكون وصية أو وكيلة في الخصومات والعقود <sup>(٣)</sup> .

ثانيا ، قضية عمل المرأة و توليها المناصب القيادية في الفكر الغربي ،

عاشت المجتمعات الغربية في العصور الوسطى في ظلام حالك وكانت  
للقوي السلطة المطلقة على الضعيف وكان " السيد " هو صاحب الأمر والنهي في  
نظام الإقطاع الذي ساد أوروبا حيناً من الدهر ، يملك الأرض بمن عليها ويستعبد  
الأبناء بتوريثهم الإقطاع من أبيهم ، فيصبحون عبيدا لسيد في آن واحد <sup>(٤)</sup> . ولنا  
أن نتصور وضع المرأة - وهي العنصر الأضعف- في هذا العهد المظلم الذي عرفت فيه  
عادة " الأقفال الحديدية " التي كانت تركب في أحزمة تلبسها النساء حول  
خصورهن ، ويحتفظ الأزواج بمفاتيحها <sup>(٥)</sup> .

(١) محمد عمارة : شهادات وإجابات حول مكانة المرأة في الإسلام ، مرجع سابق ، ص ص ٦٠ - ٦١ .

(٢) رزق عبد الحكيم : قضايا معاصرة للمرأة المسلمة ، مرجع سابق ، ص ١١٧ .

(٣) محمود عبد الحميد محمد : حقوق المرأة بين الإسلام والديانات الأخرى ، مرجع سابق ، ص ٦٦ .

(٤) سعيد عبد الفتاح عاشور : أوروبا في العصور الوسطى ، ج ٢ ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ،

١٩٧٦ م ، ص ٢٧٠ .

(٥) أحمد طه محمد : المرأة المصرية بين الماضي والحاضر ، دار التأليف ، القاهرة ، ١٩٧٩ ، ص ص ٢٤ - ٢٥ .

وظل عمل المرأة في الغرب في هذه الفترة محصورا في صناعة النسيج وغزل الأصواف . و إذا ما جئنا إلى القرنين الماضيين نجد أن السكان انقسموا إلى طبقتين " المتمازين وغيرهم " . تتألف الطبقة الأولى من رجال الدين والنبلاء وتعيش هذه الطبقة في عالمها الخاص ، بينما كانت الطبقة الدنيا تعاني البؤس والشقاء (١) .

والمرأة الغربية سبقت المرأة الشرقية في الخروج إلى ميدان العمل ، وتقلد مختلف الوظائف وشتي المهن ، وكان ذلك نتيجة لظروف وملابسات معينة . حيث إن أوضاع المرأة في الأمم الغابرة مثل اليونان والرومان والعرب والهنود وغيرها من الأمم كانت سيئة للغاية . فقد أوضحت الدراسات الاجتماعية والأنثروبولوجية أن مكانة المرأة ودورها في المجتمع يختلف اختلافا كبيرا من مجتمع لآخر ومن وقت لآخر في مجتمع واحد . فلكل مجتمع خصائص ينفرد بها عن غيره من المجتمعات وترتبط بظروفه وأوضاعه الاقتصادية والاجتماعية والحضارية (٢) .

والمتتبع للأحداث التاريخية يرى أن عمل المرأة كان يرتبط ارتباطا وثيقا بوضع ومكانة المرأة في المجتمع ونظرة المجتمع إليها ، كما أننا نجد أن المجتمعات يختلف فيها وضع المرأة ودورها في الحياة فأحيانا يكون سلبيا وأحيانا يكون إيجابيا نشيطا ، ذلك بحسب أنواع التدريبات المختلفة التي تتلقاها الفتاة خلال مراحل حياتها ، وبعد ذلك يعتمد الأمر على قدر الثقافة الذي تناله الفتاة ، كما تتوقف على استعداد المجتمع لتقبل أي نشاط يمكن أن تسهم به الفتاة . فلقد بينت الدراسات النفسية أن الفروق بين الجنسين لا ترجع فقط إلى ما بينهما من فروق بيولوجية وإنما ترجع أيضا إلى اختلاف العوامل الحضارية ، والملاحظة البسيطة تؤكد أن المرأة استطاعت أن تؤدي أدوارا مختلفة متغيرة حسبما يتطلب المجتمع

(١) عبد الرب نواب الدين : عمل المرأة و موقف الإسلام منه ، ط٢ ، دار الوفاء ، القاهرة ، ١٩٨٧ ، ص ٣٨  
 (٢) ابراهيم بن مبارك الحوير : عمل المرأة في المنزل و خارجه ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، ١٩٩٥ ، ص ٢٣

منها ذلك فكأن الأنظمة الاجتماعية وألوان التدريبات المختلفة هي التي يمكن أن تكون الأساس البيولوجي للمرأة<sup>(١)</sup>. ومن الأسباب التي ساعدت على خروج المرأة الغربية للعمل بشكل كبير ما يلي :

#### ١- الثورة الصناعية

بدأت الثورة الصناعية تاريخياً منذ سنة ١٧٦٠ بهدف الخلاص من العبودية التي مورست في ظل الإقطاع الذي تحالف مع رجال الدين في استغلال الناس وتسخيرهم للمصالح الخاصة بالطبقة العليا . وقد عمت البلاد الفاقة ، فهرب الآلاف المؤلفة من الفلاحين الصعاليك من الأرياف إلي المدن بحثاً عن لقمة العيش، وتخلصوا من " الفاقة " المرض والاضطهاد ، فوقعوا في براثن السماسرة وذوي رأس المال ، الذين ساقوهم العذاب والهوان باستغلالهم في الأعمال الشاقة لساعات طويلة مقابل أجر زهيد لا يكاد يقيم الأود ، وطال انتظار النساء والأطفال للعائل الذي ذهب ولم يعد ولم تصل دريهماتهما مما حدا بهم- بعد طول انتظار وتحت إبحاح الحاجة والفاقة- أن ارتحلوا هم كذلك إلي المدن من أجل العيش<sup>(٢)</sup> .

وقد حاول علماء الاجتماع تفسير التغيرات التي لحقت بنظام الأسرة في المجتمع الصناعي الحديث ، ومن ضمن هذه المحاولات كتابات كارل ماركس وخصوصاً فيما يتعلق منها بتأثير الصناعة على الأسرة في المراحل الأولى لنمو النظام الصناعي الرأسمالي " فاتجه كارل ماركس إلي دراسة التغيرات التي لحقت بالأسرة نتيجة لاستخدام الآلات في الصناعة في بلد واحد هو إنجلترا ، وفي مرحلة زمنية محدودة هي النصف الثاني من القرن التاسع عشر. وفي رأي كارل ماركس أن استخدام الآلات في الصناعة وإحلالها محل الأدوات أدي إلي انتقال ملكية أدوات الإنتاج إلي صاحب العمل بحيث تحول العامل إلي مجرد شخص أجيير يبيع

(١) ابراهيم بن مبارك الجوير : عمل المرأة في المنزل وخارجه ، مرجع السابق ، ص ٢٤ .  
(٢) عبد الرب نواب الدين : عمل المرأة وموقف الإسلام منه ، مرجع السابق ، ص ٣٩ .

قوة عمله لصاحب العمل لقاء أجر معلوم ، كما أن تجزئة العملية الإنتاجية وتبسيطها أدى إلى الاستعانة بالنساء والأطفال وإحلالهم محل الرجال ، كما أدى كذلك إلى انخفاض معدلات الأجور نتيجة لزيادة العرض على الطلب في سوق العمل، وقد كان لهذه التغيرات أثر كبير على الأسرة حيث أصبح جميع الأفراد والأسرة يعملون في المصنع جنبا إلى جنب بأجور زهيدة ولساعات طويلة مما أدى إلى سوء الأحوال الاقتصادية للأسر العمالية ، وارتفاع معدلات الوفيات بين العاملين وخصوصا الأحداث الذين يعملون في الصناعة . وقد اعتمد ماركس في كتاباته عن الأسرة على التقارير التي كانت متوافرة في زمنه والتي كانت تشير إلى تشغيل النساء والأطفال وانتشار البطالة<sup>(١)</sup> .

## ٢- الحرب و أثرها على خروج المرأة للعمل في الغرب ،

للبحث عن أسباب الحربين مجال آخر بيد أن المجتمعات الغربية كانت غارقة في ظلام الجهل والفقر والقهر، وما ظهور النظريات الحديثة - وهي غربية المولد- إلا انعكاس للحالة المزرية التي تردي فيها الغرب دهرًا طويلًا . على أن الفقر والبطالة كانتا " الميزة " العامة للمجتمع في العهد السابق لعام ١٩١٤ ميلادية . في خضم هذه الظروف قامت الحرب العالمية الأولى ، ووجدت كل دولة نفسها في كفاح حياة أو موت ، فأخضعت كافة الاعتبارات إلى قضية البقاء والنصر . واتجه الحكم إلى الديكتاتورية في كل مكان وعبثت كل طاقات الأمة لخدمة الدولة كذلك . و " لأول مرة " في التاريخ الأوروبي الحديث ، امتد التجنيد إلى النساء بهذه الوسائل مجتمعة أمكن إطالة الحرب فترة من الزمن أكبر مما كان مقدرًا لها في بادئ الأمر . وخلفت الحرب العالمية الأولى التي قامت سنة ١٩١٤ ميلادية من البؤس والشقاء ما أحدث تغييرا تاريخيا كل من مظاهر انهيار النظام الاجتماعي القديم . وخلفت الحرب العظمى الثانية المجاعات والأوبئة ، حيث قتل ١٧ مليون جندي ، و ١٨٧ مليون من المدنيين خلال ٥ أعوام ونصف ، وواجهت " المرأة " المحنة - مرة أخرى -

(١) إبراهيم بن مبارك الجوير : عمل المرأة في المنزل و خارجه ، مرجع سابق ، ص ٢٨ .

بكل بشاعتها فلقد وجدت ملايين النساء بلا عائل ومن بقي من الرجال اهتموا بتعويض ما فاتهم من ملذات الحياة مع حالة نفسية بائسة ، وأرغمت المرأة لكي "تعيش" على تقديم التضحيات الهائلة في المعامل والمصانع والحقول؛ لإعادة تعمير ما دمرته الحرب ، ولتعول نفسها وأطفالها ومشوهي الحرب والعجزة<sup>(١)</sup> .

٢- ابتعاد أوروبا عن الدين و انتشار العلمانية،

كان لابتعاد أوروبا عن الدين و انتشار العلمانية أثر كبير في إحداث الكثير من الخلل في المجتمعات . فحتى مع تعدد الديانات السماوية يحدث نوع من الانضباط الاجتماعي الذي يوجد التوازن والاستقرار الاجتماعي<sup>(٢)</sup> .

٤- تخطيط اليهود و اماسونية لإفساد المجتمعات العالمية ،

كان تخطيط اليهود يركز على المرأة كبؤرة اهتمام أساسية، و من ضمن ذلك إخراج المرأة من مملكتها حتى تستخدم كأداة لإفساد الأجيال الكبيرة و ضياع الأجيال الصغيرة بأعمال تخل بكرامتها و لا تتفق مع طبيعتها و أنوثتها<sup>(٣)</sup> ..

و بنيان المجتمع الغربي الحديث مؤسساً على ثلاث قواعد<sup>(٤)</sup> :

أ- المساواة بين الرجال و النساء .

ب- استقلال النساء بشئون معاشهن .

ج - الاختلاط المطلق بين الرجال و النساء .

و شق النساء طريقهن و مستقبلهن في حقل العمل . و كانت أهم مشكلة على الإطلاق هي الاختيار بين الزوج و العمل ، فقد تربت البنات كائنات على التصرف و السلوك و التفكير في أنفسهن كزوجات و أمهات . فإن كان في استطاعة المرأة أن تتزوج و تعمل معا ، فإن الصراع تخف حدته<sup>(٥)</sup> ، و تعمل على

(١) عبد الرب نواب الدين : عمل المرأة و موقف الإسلام منه ، مرجع السابق ، ص ٤١ - ٤٢ .  
 (٢) ابراهيم بن مبارك الجوير : عمل المرأة في المنزل و خارجه مرجع سابق ، ص ٢٩ .  
 (٣) ابراهيم بن مبارك الجوير : عمل المرأة في المنزل و خارجه ، مرجع سابق ، ص ٢٩ .  
 (٤) عبد الرب نواب الدين : عمل المرأة و موقف الإسلام منه ، مرجع السابق ، ص ٤١ - ٤٢ .  
 (٥) تشيف وليام هـ : المرأة الأمريكية - أدوارها الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية ، ترجمة نور الدين الزراري ، مؤسسة سجل العرب ، ١٩٧٩ ، ص ٥٨ .

مستوي العالم ٢٧ امرأة من كل ١٠٠ امرأة . وتكون النساء ثلث القوة العاملة في العالم ، ولكن يختلف عدد النساء العاملات من بلد لآخر بحسب الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية من دولة إلي أخرى . ففي دول شرق أوروبا يصل عدد العاملات على وجه العموم إلي أكثر من ٤٠٪ من القوي العاملة ( رجالا ونساء )<sup>(١)</sup> ففي الاتحاد السوفيتي القديم نص الدستور على تساوي الرجل والمرأة في جميع المجالات الاقتصادية ، وتشكل الإناث في مهن الطب ٨٪ من المشتغلين بالطب ، و ١٠٠٪ من المشتغلين في التعليم في مراحله الأولى ، كما أسهمت المرأة في مجال قيادات الآلات و قيادات السفن<sup>(٢)</sup> . وتم تجنيد النساء في قوي العمل بشكل نشيط خلال الحربين العالميتين في بلادهن وحتى في الدول المحايدة لشغل أماكن الرجال الذين قتلوا أو جرحوا أو أسروا . هذا إلي جانب التغييرات الأساسية في أساليب المعيشة من ناحية ، وطرق الإنتاج من ناحية أخرى ، بالإضافة إلي تزايد ونمو الخدمات ، دفع أصحاب الأعمال إلي الدراسة عن النساء لشغل الوظائف في خطوط التجميع وفي المكاتب والأسواق التجارية وغيرها . غير أنه في عام ١٩٥٠ تراوح معدل المساهمة النسائية من ( ٣٥٪ ) إلي ( ٦٠٪ ) في السويد وفنلندا وفرنسا والدنمارك ، بينما تراوح المعدل في أيرلندا وإيطاليا والنرويج والولايات المتحدة ما بين ( ٣٢٪ - ٤٠٪ ) . وابتداء من عام ١٩٧٧ تحركت الأرقام في كل هذه البلدان عدا أيرلندا ، وإيطاليا إلي نحو ( ٥٠٪ ) وأصبحت السويد في القمة ، حيث كانت نسبة النساء العاملات فيها حوالي ( ٧٠٪ ) وبعدها تأتي فنلندا والسويد والدانمارك ( ٤٦٪ ، ٤٤٪ ، ٤٢٪ ) والمملكة المتحدة وإيطاليا وفرنسا فلكل منهما ( ٣٢.٧ ) ، وأيرلندا بنسبة ( ٢٧.٥ )<sup>(٣)</sup> .

وفي الولايات المتحدة الأمريكية تلعب النساء دورا هاما في البناء الاقتصادي . وقد ظلت النساء فترة تاريخية طويلة عاملات غير معلنات . فالعمل

(١) حسين عبد الحميد لحمد رشوان : علم اجتماع المرأة ، مرجع سابق ، ص ١٠١ .

(٢) سامية محمد فهمي : المرأة في التنمية ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، ١٩٩٦ ، ص ٦٥ .

(3) OECD "women and Emploment Policies for Equal Oppounity" pp.3-4.

الذي قامت به النساء الأوائل كان هاماً لتوطين المناطق المقفرة في شمال أمريكا الممتدة من ليموث روك إلى أريجون . ولم تكن النساء الأوائل بغير عمل مطلقاً . فالأنشطة التي جاءت في مفكرة أبيجال فوت توضح المهام التي كن يواجهنها مثل تثبيت فستان و صنع الخبز والكبي و حلب البقر و صنع مكنسة من القش وغيرها من المهام البدائية . وفي عام ١٧٩٠ قدم المهاجر الانجليزي " صموئيل ستاتر " *Samuel Stater* إلى أمريكا ، و جلب معه مصنع غزل القطن يعمل بقوة الآلة وكان لهذه المصانع تأثير قوي على النمو الاقتصادي الأمريكي . واستطاعت قلة من النساء أن يعملن في مصانع النسيج عند بداية هذه الصناعة وكن في العادة صغيرات في السن ، و متعلّقات تعليمًا بسيطًا ، وفي الغالب فإنهن عملن قبل الزواج ، و تكوين حياة عائلية<sup>(١)</sup> . ولم يحل عام ١٩٢٠ حتى كان نصف العاملات في صناعة اللبوسات قد انخرطن في هذا التنظيم<sup>(٢)</sup> . وقد أنشئت في الولايات المتحدة لجان قومية تقوم ببحث الأدوار المتغيرة للنساء . وكانت اللجنة الأولى تحت رعاية الرئيس جون كينيدي . وقامت اللجنة بإعداد تشريعات تحمي النساء العاملات ، و ربطت بين عمالة المرأة و مكائنها<sup>(٣)</sup> .

و يتسم سوق العمل الحالي بالعديد من المتغيرات الديمغرافية التي لها أثر مباشر على الهيئات و من بين هذه المتغيرات الحركة المتزايدة لدخول المرأة إلى سوق العمل حيث يقدر نصيبها من قوة العمل على مستوى العالم بحوالي ٦٣٪ عام ٢٠٠٣<sup>(٤)</sup> ، و داخل الولايات المتحدة الأمريكية فقط من المتوقع أن تصل نسبة المرأة من سوق العمل عام ٢٠١٠ إلى ٤٨٪ من إجمالي قوة العمل بها<sup>(٥)</sup> . وهناك

(1) Feinstein , Karin Wolk , Working Women and Families , London . Sage Publication , 1979, pp.39-48 .

(٢) وليام هـ تشيف : المرأة الامريكية ، مرجع سابق ، ص ٤٣ .

(3) Tinker, Irene , Women in Washington , London , Sage publications, 1983 , p. 17 .

(4) International Labor Organization (ILO). (2004). Global Employment Trend\For Women 2004. Geneva: Author.

(5) Schmidt, D. E., & Duenas, G. (2002). Incentives To Encourage Worker-Friendly Organizations. Public Personnel Management, 31(3) 293-306.

دراسة أجراها معهد الإدارة *Institute of Management* كشفت أن معدلات استقالة المديرات السيدات ضعف هذا المعدل لدي المديرين الرجال ، والتفسير المحتمل لهذه الظاهرة يرجع إلي وجود معوقات عديدة غير مرئية نشأت عن بعض الاتجاهات مما منع المرأة من تقلد المناصب العليا <sup>(١)</sup> . كما أن بحوث التطور الوظيفي للمديرات السيدات بشكل عام أشارت إلي وجود سقف وظيفي كمعوق غير مرئي يمنع تقدم المرأة وتقلدها الوظائف التنفيذية العليا <sup>(٢)</sup> ، وعلى صعيد آخر أشارت بعض الدراسات إلي أن أهم المعوقات أمام المرأة هي التفكير النمطي السائد والتمييز بين الجنسين وانتشار الثقافة الذكورية وقلة توافر فرص الترقى المهني واستبعادهم من العمل التنظيمي <sup>(٣)</sup> . كما أن نقص التدريب من أهم هذه المعوقات حيث وجد أن السيدات أقل ميلا للحصول على برامج تدريبية مقارنة بالرجال <sup>(٤)</sup> .

هناك العديد من العوامل المؤثرة في تطور عمل المرأة بالمؤسسات وهي ،  
١- السياسات المؤسسية والحكومية ،

وهي هامة لتحقيق المساواة بين الجنسين في مواقع العمل والإسهام في تقدم المرأة ، وهناك عدد من السياسات التي ظهرت خلال السنوات القليلة الماضية بالولايات المتحدة ، منها أولا : قانون الإجازة الطبية و الأسرية (FMLA) الذي هدف إلي الاستجابة للحاجات المرضية غير المتوقعة للعائلات . ثانيا : برنامج الفعل التنفيذي ، أو قانون فرص العمل المتساوية الذي هدف إلي إيجاد عدالة في

(1) Wirth, . Breaking The Glass Ceiling: U'omen In Management. Geneva: International Labor Organization(Llo),2000.

(2)Lgbaria, M., & Wormley, W , Race Effects On Organizational Experiences And Career Success Among Mis Managers And Professionals. Management Information ,)\_Vstems Quarterly, /6(4) 1992, pp.507-529.

(3) Catalyst, On The Line: Rvomen's Career Advancement New York: Catalyst. 1992.

(4) Bae,S , Women'S Human Capital Investment And Its Retuns In The United States : Findings From The National Longitudinal Survey Of Youth 79 . Unpublished Doctorai Dissertation , University Of Minnesota . St. Paul, Minnesota, 2002.



توزيع فرص العمل أمام المرأة والاقليات ، كما أن الكونجرس الأمريكي أصدر قانون *Glassceiling* عام ١٩٩١ وكان هدفه حث المؤسسات على دعم سوق العمل عن طريق الانتباه إلى المعوقات التي تعوق تطور المرأة والأقليات به ، وتقوم السياسات المؤسسية بدعم رعاية المرأة وتكوين ظروف عمل مرنة وخلق تسهيلات مباشرة ، وعلى الرغم من أنها تهدف إلى خلق المساواة في العمل إلا أنه لا زال الكثير من العمل يجب أن ينفذ<sup>(١)</sup> .

٢- بيئة العمل المدعمة<sup>(٢)</sup> :

إن العوامل الأساسية التي تسهم في ترقّي وتطور المرأة داخل المؤسسات تتمثل في تنفيذ برامج العمل والعائلة وخلق بيئات تدعم المرأة . كما أن تلك المؤسسات التي ترغب في المنافسة بدأت في الاهتمام ببيئة العمل وتحاول تنفيذ ممارسات جيدة للتطوير بالنسبة للعاملين والعاملات بها ، وهذه الجهود تأخذ شكل سياسات وتشريعات تهدف إلى جعل بيئة العمل أكثر تشجيعاً ومودة

٢ - التزام الإدارة العليا<sup>(٣)</sup> :

طبقاً لدراسات سابقة تم تطبيقها على سيدات مسئولات . اتضح أن دعم الإدارة العليا من العوامل الرئيسية التي تسهم في نجاح عمل المرأة . وأن هذه الهيئات قد تحقق نجاحاً أكبر إذا أدركت حاجتها إلى تنفيذ استراتيجيات هامة لدعم تقدم المرأة ، والمسئولية الأساسية لتكوين بيئات مدعمة للمرأة يتحمل مسئوليتها هذه الهيئات ، فالبيئات المدعمة تمد العاملين بسياسات جيدة للعمل ، والتزام الإدارة العليا بذلك ضروري لتنفيذها . لذلك من الواضح أن الإدارة العليا يجب أن تشارك بفعالية في تلبية حاجات المرأة من العمل.

(1) Albrecht, G.H. How Friendly Are Family Policies? *Business Ethics Quarterly* . 2003, pp.177 – 192 .

(2) Helena Knorr , University Of Minnesota , Factors That Contribute To Women'S Career Development In Organization : A Review Of The Literature. 2005, P P.1-2

(3) Schmidt, D. E., & Duenas, G. Incentives To Encourage Worker-Friendly Organizations. *Public Personnel Management*, 31(3) 2002, pp. 293-306 .

## ٤ - نظام الدعم المؤسسي (١):

وجود نظام للدعم المؤسسي من العوامل التي تسهل تطور المرأة بالعمل في المؤسسات ، وهذا النظام يجب أن يتضمن تقييم للإنجازات وقياس جيد لتقدم المرأة والمؤسسة ككل . ويجب أن يتم الإشراف على نظام الترقيات والمرتبات ، وأيضا المشاركة في اتخاذ القرارات ، والاحترام والمصادقية . كما يجب أن نحدد حاجات المرأة ومتطلباتها ، وأهداف الوظيفة ، ونكشف عن عوامل التمييز ضدها إن وجدت.

## ٥ - الرقابة (٢):

الرقابة من أهم العوامل التي تؤثر في تطور عمل المرأة بالمؤسسات . وقد صرحت بعض السيدات المسؤولات في الولايات المتحدة وبريطانيا بأنهن يحتجن دعما قويا من المراقبين حتي تتم عملية التطور المنشودة لأنها توفر لها ثقة بالنفس ، وتقلل من الضغط. وهذا ما أكدته الكثير من الدراسات التي وجدت أن دور المراقبات السيدات يمثل نموجا هاما لتقدم المرأة ومقاومتها لنظم التحيز ضدها والأنماط الفكرية السائدة والتوازن بين العمل والأسرة.

## ٦ - الشبكات (٣):

كشفت العديد من الدراسات أن التواصل مع خبرات الآخرين عبر الشبكات من العناصر الهامة لتقدم المرأة في الإدارة ، والمرأة تعتمد على التواصل مع السيدات الأخريات في التقدم إلي المناصب التنفيذية العليا ، ووجد أن المرأة تحتاج إلي التواصل مع السيدات الأخريات لكي تتقدم. وتوفر الشبكات للمرأة معلومات

(1) Mattis, M. Organizational Initiatives In The USA For Advancing Managerial Women. In M. J. Davidson & R. J., 1994, pp.112.

(2) Riley, K. A., & White, J. (1994, July-September). Pathways To Leadership: Issues For Women Chief Executives. Public: Money & Management , Pp. 39-43.

(3) Catalyst.. Women In Corpora/E Manakement.' Afode! Proww/S For Development/ And Mobility New York: Catalyst.1990, P.15.

وخيارات أكبر من تلك التي تتوفر بدونها ، و تقدم لها فرصة تقوية علاقاتها مع أصحاب الشركات.

٧- التدريب و التقدم (١) :

إن فرص التدريب و التقدم - بشكل عام - تدعم إنجازات و أداء العاملين ومن العوامل المساهمة في تطور و مشاركة المرأة في العمل الإداري هو توفر فرص للتعليم و التربية و التطوير، و إيجاد فرص للتعليم و التدريب و التطور من أهم التحديات أما المرأة و خاصة التواصل مع برامج التدريب الإداري الرسمية و برامج التدريب الأخرى الملبية لحاجات المرأة ، و هي من العناصر الهامة التي تؤثر بإيجابية على تقدم المرأة في الهيئات.

٨ - الثقافة المؤسسية (٢) :

من أهم العوامل التي تدعم بيئة العمل اعتماد المؤسسات على معايير ومعتقدات واتجاهات و فروض ، و هي بدورها تؤثر على الممارسات المؤسسية و قيمها ، و وجد أن المؤسسات التي يوجد بها ثقافة مدعمة للمساواة بين الجنسين أكثر ميلا لزيادة عدد السيدات العاملات بها و توليهن للمناصب القيادية (الإدارية العليا) إلا أنه لا يوجد أي دراسات تتحدث عن الشكل الأمثل لهذه الثقافات.

(1) Loutfi, M. F.. Women. Gender And Work. Geneva: International Labor Organization (ILO),2000.

(2) Lobel, S. A , Impacts Of Diversity And Work-Life Initiatives In Organizations. In Gary N. Powell (Ed.), Gender, 1999,p.17

## جدول (١٢)

العلاقة بين العوامل المؤثرة على التطور الوظيفي للمرأة : (١)

| م | العامل                      | التعريف  | العلاقة  |
|---|-----------------------------|--|--|
| ١ | السياسات الحكومية والمؤسسية | الإطار القانوني للسياسات يحقق المساواة في مواقع العمل .  | يدعم الهيئات عن طريق توفير إطار تشريعي لها يدعم عملها .                  |
| ٢ | بيئة العمل المدعمة          | وجود برامج العمل والأسرة و سياسات الأسرة الودية ، يساعد المرأة على إحداث توازن بين حاجات العمل والأسرة . | تؤثر في ثقافة المؤسسات وتتأثر بالإدارة العليا والثقافة المؤسسية .        |
| ٣ | دعم الإدارة العليا          | الالتزام بتنفيذ البرامج المدعمة لتقدم المرأة .   | تؤثر على اتخاذ القرارات وتنفيذ جميع العوامل .                            |
| ٤ | نظام الدعم المؤسسي          | نظم التقييم التي تقبس الانجازات وكيفية تقدم المرأة بشكل أفضل .   | فرض المراقبة والشبكات والتعليم والتدريب والتطوير .                       |
| ٥ | المراقبة                    | العلاقات التي توفر للمرأة نماذج تساعد على التوافق مع التمييز ضدها والتوازن بين العمل والأسرة .           | يحتاج إلى دعم إداري لكي تؤثر على الثقافة المؤسسية .                      |
| ٦ | الشبكات                     | التواصل مع المعلومات المتعلقة بالتطور المهني .   | يحتاج لدعم إداري لكي يؤثر على الثقافة المؤسسية                           |
| ٧ | التدريب والتطوير            | البرامج التي تدعم العاملين وإنجازاتهم وأدائهم عن طريق اكتساب المهارات والمعارف .                         | يحتاج لدعم مؤسسي عن طريق نظام يقيس عوائدها .                             |
| ٨ | الثقافة المؤسسية            | المعايير والمعتقدات و الانجازات المؤثرة في الممارسات المؤسسية وقيمها .                                   | تؤثر في جميع العوامل والمعتقدات والاتجاهات المؤثرة في الممارسات والقيم . |

(1) Helena Knorr , University Of Minnesota , Factors That Contribute To Women's Career Development In Organization : A Review Of The Literature. 2005. P P.1-2

إحصائيات توضح الظروف المحيطة بعمل المرأة في الغرب ،

في دراسات أذاعتها بعض وكالات الأنباء الغربية تبين أنه وخلال عامين اثنين ( ٨٩ و ٩٠ ) هجرت مئات النساء العاملات في ولاية واشنطن أعمالهن وعُدنَ للبيت . كما نشرت ( مؤسسة الأمّ ) في الولايات المتحدة الأمريكية : أنّ أكثر من خمسة عشر ألف امرأة انضممن إلى المؤسسة لرعايتهن ، بعد أن تركن العمل باختيارهنّ . وفي استفتاء نشرته ( مؤسسة أبحاث السوق ) عام ( ١٩٩٠ ) في فرنسا أُجري على حوالي ( ٢٠٥ ) مليون فتاة في مجلة ( ماري كير ) كانت هناك نسبة منهنّ يرغبن العودة إلى البيت ، لتتجنب التوتر الدائم في العمل ، ولعدم استطاعتهنّ رؤية أزواجهن وأطفالهن إلا عند تناول طعام العشاء . وفي روسيا معقل الشيوعية السابق وموطن النظرة العارمة الداعية لخروج المرأة للعمل تراجع سكانها عن نظرتهم السابقة ، ففي استطلاع للرأي أجراه معهد الرأي ونشرت نتائجه وكالة " إيتارتاس " Etar Tas الروسية للأخبار في السادس من مارس ٢٠٠٠ تبين ما يلي : ( ٤٧٪ ) من الروس يرون أنّ المرأة يجب ألا تعمل إذا كان وضعها المالي أو وضع شريكها يسمحان بذلك . و ( ٤٦.٥٪ ) من الأشخاص الذين شملهم الاستطلاع يرون أنّ النساء يجب أن يَبْقَيْنَ في المنزل ، إذا كان الشريك قادراً على تأمين احتياجاتهن . و ( ٣٧٪ ) فقط هم الذين أيّدوا حقّ المرأة في العمل <sup>(١)</sup> .

كما نرصد المظاهرة الضخمة التي اخترقت شوارع ( كوينهاجن ) شارك فيها أعداد كبيرة من الفتيات وطالبات الجامعات وكن يحملن لافتات تقول "نرفض أن نكون أشياء" . وتقول : " نرفض أن نكون سلعا للتجارة " . وتقول : " سعادتنا لا تكون إلا في المطبخ " وتقول : " يجب أن تبقى المرأة في البيت " وتقول : " أعيدوا إلينا أنوثتنا " وقد دوت أصدااء هذه المظاهرة في أوروبا ، وتُظمّت على شاكلتها مظاهرات أخرى في عدد من العواصم الأوروبية . كما أُجرت مجلة ( ماري كير ) في فرنسا استفتاءً للفتيات الفرنسيات من جميع الأعمار والمستويات

(١) خالد الشايع : <http://saaid.net/female/046.htm>

الاجتماعية والثقافية ، وكان عنوان الاستفتاء : " وداعاً عصر الحرية ، وأهلاً عصر الحریم" وشمل الاستفتاء مليونين ونصف المليون من النساء والفتيات المنخرطات في مجالات العمل ، وكذا المستقرات في البيوت . وكانت النتيجة أن ( ٩٠ ٪ ) من النساء يُفَضِّلْنَ البقاء في المنزل وعدم الخروج للعمل ، وَقُلْنَ : لقد مَلْنَا المساواة مع الرجل . مَلْنَا حياة التوثُر ، ليلَ نهار . مَلْنَا الاستيقاظ عند الفجر للجري وراء المترو . مَلْنَا الحياة الزوجية التي لا يرى الزوجُ فيها زوجته إلا عند النوم . مَلْنَا الحياة التي لا ترى فيها الأمُّ أطفالها إلا عند مائدة الطعام (١).

كما جاء في التقرير السنوي لهيئة الصحة والأمان البريطانية عن عام (٢٠٠١) أن أكثر من ثلاثة عشر ألف حادثة عُنف تعرّضت لها الشابات والسيدات ( العاملات ) أثناء قيامهن بأعمالهن ، بنسبة تفوق كثيراً ما يتعرض له الرجال في أماكن عملهم من أحداث عُنف في الفترة نفسها . وفي الأشهر الماضية قُدِّمت إلى محاكم شيكاغو في الولايات المتحدة الأمريكية آلاف القضايا والدعاوى من قِبَل النساء يشتكين من تعرّضهنّ لمضايقة الرجال في العمل . وفي حوادث مثيرة تعرّضت العديد من ضابطات البحرية الأمريكية لمضايقات ومطاردات الرجال في العمل على مرأى ومسمع من رئيس البحرية ! كما قامت محكمة في ( غواتي مالا ) بمحاكمة رئيس محكمة ، ووقفه عن العمل بعد أن أقرّ بذنبه في التحرش بـ ( زميلاته ) من الموظفات العاملات بسلك العدل . قد قرّر هذا الحكم بالإجماع ، بناءً على شهادة الشهود من ضحاياه من الجنس اللطيف ، وكشفت إحداهن النقاب عن أن القاضي المشار إليه كان يقوم بإغلاق مكتبه وينفرد بالزميلات ، ويشرع في طلب وُدّهين ! عن طريق التقدّم بعروض تخدش الحياء ! وقد اعترض على هذا الحكم من قبل المعتدى عليهن ، لأنّ وقفه عن العمل كان محدداً بزمَن قصير ، ويطلبن وقفه عن ممارسة عمله مدى الحياة . كما كلفت القاضية السويدية " بريجيت هامر " كلفتها الأمم المتحدة ببحث مشكلات المرأة الغربية ، وكان من جملة ما توصلت إليه :

(١) المرجع السابق.

"المرأة السويدية اكتشفت أنّ الحرية المنوحة لها وهمّ كبير، وأنها تحنّ إلى البيت والاستقرار، متنازلة عن تلك الحرية، ونري ( أجاثا كريستي ) أشهر كاتبة إنجليزية تقول : " إنّ المرأة الغربية التي ساوت الرجل في الجهد والعرق ، فقدت أنوثتها وسعادتها المنزلية (١) .

و أجريت استبانة على مجموعة من النساء الأمريكيات حول المساواة وعمل المرأة ، فكانت الإجابة (٢) :

- ٨٧ ٪ قلن : لو عادت عجلة التاريخ للوراء لاعتبرنا المطالبة بالمساواة مؤامرة اجتماعية ضد الولايات المتحدة وقاومنا اللاتي يرفعن شعاراتها .
- ٨٠ ٪ يجدن صعوبة بالغة في التوفيق بين مسؤولياتهن تجاه العمل ومسؤولياتهن تجاه الزوج والأولاد .
- ٨٧ ٪ من العاملات من ٨٥ مليون امرأة يفضلن البقاء في المنزل من نساء أوروبا وأمريكا واليابان وكندا .
- ١٢ مليون حالة طلاق بسبب عمل المرأة ، ٨٥ ٪ منها في الغرب .
- في الولايات المتحدة في عام واحد : ٥٦٠٠ طفل دخلوا المستشفى بسبب ضرب أمهاتهم العاملات لهم ، غالبهم تعرض لعاهات بسبب الضرب .

عمل المرأة بالمناصب القيادية في المجتمعات الغربية

في تقرير خاص بالشركات، قامت آيرين ناتفيداد رئيسة شركة غلوبال صميت بإحصاء عدد النساء الأعضاء في مجالس الإدارة في أكبر ١٠٠ شركة أمريكية لاتينية، ووجدت أن ٦٤ في المائة منها ليس لديها أعضاء نساء في مجالسها. ووجدت أن النساء يشغلن ٥.١ في المائة فقط من مقاعد مجالس إدارات شركات أمريكا اللاتينية، مقارنة بـ ١٠ في المائة في الـ ٢٠٠ شركة عالمية مدرجة على قائمة مجلة فورتن. وعلى صعيد عالمي، " فإن الشركات الرائدة في أمريكا اللاتينية تتخلف عن

(١) خالد الشايع: <http://saaid.net/female/046.htm> ، مرجع سابق .

(٢) فؤاد بن عبد الكريم العبد الكريم : عمل المرأة ، رؤية شرعية ، مرجع سابق ، ص ١٣ .

نظيراتها العالمية حيث تشغل امرأة واحدة على الأقل في ٣٦ في المائة من الشركات الـ١٠٠ في القارة مقعدا في مجلس الإدارة مقابل ٧٣.٥ في المائة بالنسبة للشركات الـ٢٠٠ المدرجة على قائمة فورتشن، حيث توجد امرأة واحدة على الأقل في منصب المدير". كما يقول التقرير. وتشغل النساء أقل من ٥ في المائة في مجالس الشركات المكسيكية، عموما. وفي الشركات المكسيكية المدرجة على قائمة أكبر ١٠٠ شركة في أمريكا اللاتينية، شغلت النساء ٤.٣ في المائة من مقاعد مجلس الإدارة، ما يعادل ٢٠ مديرة من بين ٤٦٠ مقعدا بمجالس الإدارة في ٣٧ شركة. غير أن جينا زابلودوفسكي الكاتبة في جامعة المكسيك القومية الحرة تقول إن عدد النساء التنفيذيات في المكسيك أخذ في النمو. فمن بين أكبر ٥٠٠ شركة في البلاد، زاد عدد الشركات التي لها امرأة واحدة في عضوية مجلس الإدارة من ٢٤.٢ في المائة في عام ١٩٩٤ إلى ٤٩.٦ في المائة عام ١٩٩٨ إلى ٥٢ في المائة عام ٢٠٠١<sup>(١)</sup>.

وتشير زابلودوفسكي أيضا إلى أن الشركات التي بها نساء في مواقع عليا في الإدارة تميل لأن تكون شركات مملوكة عائليا. وتنسجم هذه الملاحظة مع ما خلص إليه البنك الأمريكي للتنمية من أن المحاباة والعلاقات الشخصية هي نمط أكثر قبولا لأداء الأعمال في بلدان أمريكا اللاتينية منه في غيرها من بلدان العالم، وأن الرجال والنساء الذين لا يمثلون جزءاً من الشبكات الصحيحة أو الطبقات الاجتماعية المالكة لا تتوفر لهم سوى فرص ضئيلة للتقدم. وتأتي الشركات البرازيلية في مقدمة أكبر ١٠٠ شركة في القارة من حيث نصيب النساء في مجالس الإدارة، إذ هناك نساء يشغلن مقاعد في مجالس ١١ من ١٦ شركة. وقد تميزت شركة "كوييسول" البرازيلية للكيمائيات عن غيرها: مثلت النساء ٤٢.٩ في المائة من إجمالي مقاعد مجلس الإدارة، أي ٣ من ٧. وليس للعديد من الشركات المعروفة التي تمت دراستها من قبل غلوبال أي نساء في مجالس الإدارة، ومن بينها ٦ من أكبر ١٠ شركات في

(١) نيريسا برين: مقالة بحريية ومينز إي نيوز، ٢٠٠٥-٣-٨

<http://www.awomensenews.org/article.cfm?aid=1885&context=archive>



الإقليم: " والمارت دي مكسيكو" وشركة " كارسو غلوبال تيليكوم" للاتصالات و" كونغلاموريت أميركا تيليكوم" وشركة "سيميكس" لصناعة الأسمنت وشركة "ريبسول" للطاقة وشركة التعدين البرازيلية العملاقة " سي في آردي". وهناك ٢٤ شركة مكسيكية لا وجود للنساء في مجالس إدارتها، مقابل ٢٢ شركة في البرازيل. أما في الأرجنتين فلا وجود للنساء في مجالس إدارة أكبر خمس شركات. والشركة الفنزويلية الوحيدة المدرجة على قائمة أكبر ١٠٠ شركة أمريكية لاتينية هي شركة " كان تي في" للاتصالات. ويُعد سجلها أفضل من سجل بعض الشركات الأخرى في القائمة: تشغل النساء في شركة كان تي في ٢٢ في المائة من مقاعد مجلس الإدارة (أي ٢ من ٩ أعضاء)<sup>(١)</sup>.

وفي تشيلي، ارتفع عدد النساء اللاتي يشغلن مناصب إدارية من ١٩.٥ في المائة عام ١٩٩٠ إلى ٢٢.٤ في المائة عام ١٩٩٨، وفقا للمعهد القومي للإحصاء في تشيلي. وفي تقرير آخر صدر أثناء القمة العالمية للنساء، وجدت شركة مكينزي أند كومباني الاستشارية ومقرها شيكاغو أن النساء في أمريكا اللاتينية يواجهن تحديات كبيرة من حيث التوظيف. فالكثير من نساء الإقليم اللواتي يتجاوز عددهن ٢٨٠ مليون امرأة يبدأن العمل في سن مبكرة، كما جاء في تقرير مكينزي. غير أن التقرير لم يقدم معلومات محددة عن السن التي تبدأ فيها النساء في العمل، لكن من المعروف أن البنات يبدأن العمل قبل سن المراهقة. ومن بين نساء القارة البالغ عددهن ٢٨٠ مليون، فإن حوالي ٢٠ في المائة من اللواتي تزيد سنهن عن الـ ١٥ أميات. وهناك ٢٠ في المائة من قوة العمل النسائية حاصلة على ١٣ سنة تعليم على الأقل. وقد خلص التقرير إلى أن ٣٠ في المائة من نساء القارة يعلن أسرهن. وتعمل ٥٦ في المائة من النساء المقيمتات في المناطق الحضرية في قطاعات ذات إنتاجية منخفضة، في حين تعمل ١٣ في المائة منهن في خدمة المنازل. وهناك الكثير من

(١) ثيريسا برين: مقالة بجريدة ومينز إي نيوز، ٢٠٠٥-٣-٨

<http://www.awomensenews.org/article.cfm?aid=1885&context=archive>

النساء اللاتي يعملن في قطاعات الاقتصاد غير الرسمية. فقط ٣ في المائة من النساء في المناطق الحضرية العاملات هن ربات عمل<sup>(١)</sup>.

وأظهرت دراسة أجريت أخيراً أن أجر المرأة الأميركية يرتفع وأن التباين في الأجر بين النساء والرجال يتقلص بشكل لا يستهان به عندما تشغل امرأة أخرى في مكان العمل منصباً إدارياً رفيعاً. وقال عالم الاجتماع فيليب كوين، من جامعة نورث كارولينا، الذي أجرى الدراسة مع مات هفمان، من جامعة كاليفورنيا: "عندما تشغل النساء مراتب رفيعة في الإدارة، ليس فقط منصباً في الإدارة وإنما منصباً رفيعاً، يعود ذلك بالفائدة على النساء الأخريات اللاتي يعملن في مناصب لا ترقى إلى منصبهن." وقد أظهرت الدراسة أن أجور الموظفات الأخريات لا تتغير عندما تشغل النساء مناصب إدارية غير رفيعة. وأشار كوين إلى أنه في حين أن نصف الإداريين في الولايات المتحدة من النساء إلا أن الكثريات منهن لا يشغلن مناصب تخولهن اتخاذ القرارات. وتميز الدراسة، التي استندت إلى بيانات من إحصاء عام ٢٠٠٠، بين المناصب الإدارية الرفيعة وغير الرفيعة. وفي حين أنها لم توضح سبب ارتفاع أجور الموظفات عندما تشغل امرأة منصباً إدارياً رفيعاً، قال كوين إن ذلك قد يعود إلى كون المرأة المديرة توفر الدعم للأخريات وإلى كونها على الأرجح لا تتخذ قراراتها على أساس الصور النمطية<sup>(٢)</sup>.

وتجسد المحامية ديليا مكابي مثلاً على صحة نظرية كوين. وهي تعمل في شركة غلبرت وغلبرت للمحاماة في نيويورك، وهو مكتب تديره نساء بينهن إليزا غلبرت التي وظفت مكابي في الشركة. وكانت السيدتان قد عملتا قبل ذلك معاً في مكتب يديره رجال. وقالت مكابي إنه عندما تم توظيفها في الشركة التي يديرها الرجال كانت غلبرت هي التي اختارتها للوظيفة. وأضافت: "أعرف أنها حصلت لي

(١) للمرجع السابق.

(٢) إليزابيث كيلهر: مقال بعنوان: تحقق النساء العاملات مكاسب عندما تتولى امرأة أعلى المناصب الإدارية، محررة في نشرة واشنطن، أغسطس ٢٠٠٦، وزارة الخارجية الأمريكية

<http://usinfo.state.gov/ar/Archive/2006/Aug/28-64126.html>

على مرتبة أعلى مما كنت سأحصل عليه لولاها." ويشير مكتب الإحصاءات العمالية إلى أن معدل أجور النساء الأمريكيات يبلغ ٨١ بالمائة من معدل أجور الرجال الأمريكيتين. ولكن الدراسة أظهرت أنه عندما تحتل نساء أكثر من خمسين بالمائة من المناصب الإدارية الرفيعة ترتفع أجور النساء بحيث تصبح ٩١ بالمائة مما يتلقاه الرجال. وتنخفض أجور الرجال قليلاً عندما يشغل مزيد من النساء مناصب إدارية رفيعة أو غير رفيعة<sup>(١)</sup>.

أسباب خروج المرأة الغربية للعمل في الوقت الحاضر ،

هناك من يري أن منطلقات خروج المرأة الغربية للعمل تختلف عن منطلقاتها في العالم العربي ، وبالتالي لا يجب الإقتداء بالمرأة الغربية على أنها مثل أو قدوة يجب الاحتذاء به في هذا المجال . ومن هذه الأسباب :

- ١- أن الأب في الغرب غير مكلف بالإنفاق على ابنته إذا بلغت الثامنة عشرة من عمرها ، لذا فهو يجبرها على أن تجد لها عملاً إذا بلغت ذلك السن ، ثم إنه كثيراً ما يكلفها دفع أجرة الغرفة التي تسكنها في بيت أبيها .
- ٢- انتشار البخل والأنانية ، فهم لا يقبلون أن ينفقوا على ما لا يعمل ، وهم لا يرون تربية الأولاد أمراً مهماً ، ومهمة شاقة لأنهم لا يبالون بدين ولا تربية ولا أخلاق .

٣- أن المرأة عندهم هي التي تهئ بيت الزوجية ، فلا بد أن تعمل وتجمع المال حتى تقدمه مهراً لمن يريد الزواج بها<sup>(٢)</sup> .

ومن أهم أسباب خروج المرأة للعمل في المجتمعات الغربية ، عدم وجود العائل أو الزوج المسئول عن أسرته ، فقد أجرت مجلة نيويورك تيمز إحصاء سكاني وجد فيه أن ٥١ ٪ من النساء يعشن بلا زوج ، وليس فقط التفكك الأسري من أهم أسباب توجه المرأة الغربية للعمل ، بل أيضاً عدم زواج النساء ، وعدم إقامة أسر

(١) المرجع السابق .

(٢) فزاد بن عبد الكريم العبد الكريم : عمل المرأة ، رؤية شرعية ، مرجع سابق ص ٢ .


مستقرة من أهم هذه الأسباب . ففي نفس الإحصائية وجد أن ٣٠٪ من النساء الزنوجيات فقط يتزوجون والباقي يبقين بلا زواج . وهذه إحصائية نشرتها مجلة نيويورك تيمز توضح فيها انخفاض معدل الاستقرار الأسري عن طريق تزايد نسبة الطلاق عبر السنين (١)

### Living Arrangements

Less than half of American women are now married and living with their spouse.

Percentage of women living with a spouse

| 1950 | 1960 | 1970 | 1980 | 1990 | 2000 | 2005 |
|------|------|------|------|------|------|------|
| 65%  | 65   | 60   | 56   | 53   | 51   | 49   |



Source: Census Bureau data are for people over age 15

The New York Times

أراء غربية رافضة لعمل المرأة ،

إذا كان البعض مفتونا بما يقوله رجال الغرب والشرق أكثر من اهتمامه بكلام الله وكلام رسوله ( صلي الله عليه وسلم ) وكلام علماء المسلمين فسوف ننقل ما يتضمن اعتراف رجال الغرب والشرق بمضار الاختلاط ومفاسده ، فتقول الكاتبة الإنجليزية الليدي " كوك " : " إن الاختلاط يآلفه الرجال ، ولهذا طمعت المرأة فيما يخالف فطرتها ، وعلى قدر كثرة الاختلاط تكون كثرة أولاد الزنا ، وهنا البلاء العظيم على المرأة ... علموهن الابتعاد عن الرجال .. أخبروهن بعاقبة الكيد الكامن لهن بالمرصاد " (٢)

وقال اللورد بيرون : " لو تفكرت أيها المطالع ، فيما كانت عليه المرأة في عهد قدماء اليونان ، لوجدتها في حالة مصطنعة مخالفة للطبيعة ، ولرايت معي وجوب اشتغال المرأة بالأعمال المنزلية مع تحسن غذائها وملبسها فيه ، وضرورة حجبها عن الاختلاط بالغير ، كما تقول الدكتورة ايدايلين : " إن سبب الأزمت العائلية في

(1) SAM ROBERTS :51%of women are living without spouse , the New York Times Magazine, 16-1-2007

<http://www.nytimes.com/2007/01/16/us/16census.html?pagewanted=1&r=4&ref=us>

(٢) رزق عبد الحكيم عامر : قضايا معاصرة للمرأة المسلمة ، مرجع سابق ، ص ٩٨ .

أمريكا و سر كثرة الجرائم في المجتمع ، هو أن الزوجة تركت بيتها لتضاعف دخل الأسرة . فزاد الدخل وانخفض مستوي الأخلاق (١) .

يقول العلامة الإنجليزي سامويل سمايلس وهو من أركان النهضة الإنجليزية: ( وظيفة المرأة الحقيقية هي القيام بالواجبات المنزلية مثل ترتيب مسكنها وتربية أولادها والاقتصاد في وسائل معيشتها مع القيام بالاحتياجات البيئية ) (٢)

كما تقول الدكتورة " إيدي إلين " إن التجارب أثبتت أن عودة المرأة إلى بيتها هي الطريقة الوحيدة لإنقاذ الجيل من التدهور الذي يسير فيه . و تقول عضو المجلس البريطاني " أسكوت " : لقد دخلت المرأة البرلمان ونزلت الحياة العامة ولكن صدقوني أنها لم تنجح و ثبت أن مكانها الذي تصلح له هو البيت . وفي ألمانيا قامت مظاهرة نسائية تدعو إلى تحرر المرأة من العمل وتفرغها للبيت وشؤونها ، و نادت النساء الألمانيات في هذه المظاهرة أن ينص عند عقد الزواج على عدم مزاوله المرأة للعمل و أن تكون رسالتها هي الزوجية (٣) .

و تقول ( كاتلين ليند ) زوجة رائد الفضاء الأمريكي د. دون ليزي ليند ، القائد الثاني للمركبة الفضائية ( أبوللو ) : ( كرتبة بيت فإنني أقضي معظم وقتي في البيت ، وكامرأة فإنني أرى أن المرأة يجب أن تعطي كل وقتها لبيتها وزوجها وأولادها ..أي يجب أن تعطي منزلها الاهتمام الأول ، ويجب ألا تغادر منزلها إذا كان منزلها في حاجة ماسة لها " وتضيف : ( ولا زلت أذكر حديثاً لأحد رجال الدين رداً على سؤال : إذا كان مصير المرأة بيتها فلماذا إذن تتعلم ؟ لقد قال يومها لصاحبة السؤال : إذا علمت رجلاً فإنك تعلم فرداً ، وإذا علمت امرأة فأنت تعلم جيلاً أو أمة ) ثم تقول : وأنا مسرورة جداً من بقائي في البيت إلى جانب زوجي وأطفالي ، حتى في الأيام العصيبة . وأقصد الأيام التي كنا في حاجة فيها إلى المال . لم

(١) المرجع سابق ، ص ٩٩ .  
 (٢) مصطفى السباعي : المرأة بين الفقه والقانون ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، د.ت ، ص ٢٥٢ .  
 (٣) حسين عبد الحميد أحمد رشوان : علم اجتماع المرأة ، مرجع سابق ، ص ١٣١ .

يطلب مني زوجي أن أعمل ، وكانت فلسفته أننا نستطيع أن نوفر احتياجاتنا الضرورية .. لكننا لا نستطيع أن نربي أولادنا إذا أفلت الزمام من بين أيدينا<sup>(١)</sup> وقد اجتمع أعضاء الكونجرس الأمريكي لمناقشة موضوع منع الأم التي لديها أطفال من الاشتغال مهما كلفها ذلك .. فقال بعضهم : إن المرأة تستطيع أن تخدم حقاً إذا بقيت في البيت الذي هو مكان الأسرة ، وقال آخر : إن الله عندما منح المرأة ميزة إنجاب الأولاد لم يطلب منها أن تتركهم لتعمل في الخارج ، بل جعل مهمتها البقاء في المنزل لرعاية هؤلاء الأطفال واتفقوا في النهاية على السماح للمرأة بالتعليم حتى تفيد أولادها مستقبلاً<sup>(٢)</sup> .

ويقول الأمير شارلز ولي عهد بريطانيا في مجلة ( البيت السعودي ) :  
( إن هؤلاء النساء اللاتي يطالبن بالمساواة مع الرجال أعتقد أنهن يردن أن يصبحن رجالاً ناسيات أن تنشئة النسل أعظم مهمة يقمن بها )<sup>(٣)</sup>  
ثالثاً ، قضية عمل المرأة و توليها المناصب القيادية في جمهورية مصر العربية ،

أثبتت الدراسات الطبية أن كيان المرأة النفسي ، والجسدي قد خلقه الله على هيئة تخالف تكوين الرجل ، وقد بني جسم المرأة ليتلاءم مع وظيفة المرأة الأصلية وهي الأمومة ، كما أن نفسيتها قد خلقت لتكون ربة منزل ، بل أن كل خلية من خلايا جسم المرأة تختلف في خصائصها ، و تركيبها عن خلايا الرجل . وإذا أمعنا النظر سنجد الفروق واضحة بين خلية الرجل و خلية المرأة .. ستون مليون خلية في جسم الإنسان ، و مع هذا فإن نظرة فاحصة في المجهر تنبئك الخبر اليقين : هذه خلية رجل ، و تلك خلية امرأة ، كل خلية فيها موسومة بميسم الذكورة أو مطبوعة بطابع الأنوثة . بالإضافة إلي أن أعضاء المرأة الظاهرة والخفية وعضلاتها و عظامها تختلف إلى حد كبير عن تركيب أعضاء الرجل الظاهرة والخفية كما تختلف عن عضلاته ، و عظامه في شدتها و قوة تحملها ، و ليس هذا البناء الهيكلي . و العضوي المختلف عبثاً ، إذ ليس في جسم الإنسان ، و لا في الكون

(١) محمد فريد العويد : رسالة إلي حواء ، مرجع سابق ، ص ص ٩٩ - ١٠٠ .

(٢) مصطفى السباعي : المرأة بين الفقه و القانون ، مرجع سابق ، ص ص ٢٥٥ - ٢٥٦ .

(٣) أحمد محمد جمال : مكاتك تحمدي ، مرجع سابق ، ص ١١٨ .

شئ إلا وله حكمه سواء علمناها ، أو جهلناها ، وما أكثر ما نجهل و أقل ما نعلم . والحكمة في الاختلاف البين في التركيب التشريحي ، والوظيفي بين الرجل والمرأة هو أن هيكل الرجل قد بني ليخرج إلى ميدان العمل ليكدح ، ويكافح وتبقى المرأة في المنزل تؤدي وظيفتها العظيمة التي أناطها الله بها ، وهي الحمل والولادة ، وتربية الأطفال ورعايتهم ، وتهيئة عش الزوجية حتى يسكن إليها رب الأسرة عند عودته من خارج المنزل . قال تعالى :- بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١١﴾ [سورة الروم: ٢١] (١)

وعادة ما تعمل المرأة الفقيرة كعاملة غير ماهرة في إحدي الورش أو المصانع ، أو تقوم بالبيع ، أو العمل في المنازل وغيرها من أنشطة منخفضة الدخل . ويزيد لجوء المرأة للعمل إذا كانت تعول الأسرة حيث وجد أن ٢٠ - ٣٠ ٪ من الأسر في الدول النامية تعولها امرأة تتحمل بمفردها احتياجات الأسرة ، ويصعب على المرأة الفقيرة الالتحاق بالعمل الحكومي الذي يتوفر فيه نظام التأمين الاجتماعي لانتقاء شرط التعليم . لذلك فإنها عادة ما تلجأ للعمل في القطاع غير الرسمي . ويلاحظ أنه لا يوجد تماثل بين أدوار الرجل والمرأة في المجال العائلي . فالرجل حصته كثيرة عن المرأة في العمل المنزلي كما دأب على أن يكون دوره هو " الممول " وتقوم المرأة بتحمل الأعباء والمسؤوليات المنزلية (٢) .

١- التطور التاريخي لعمل المرأة في المجتمع المصري .

إن المتتبع لعمل المرأة في المجتمع المصري ، سيجد أنه كان قاصرا على السيدات اللاتي فقدن عائلتهن الوحيد القادر على العمل إلا أن العديد من المحاولات لمشاركة المرأة في العمل ، قد بدأت في الانتشار عام ١٨٣٠ عندما عملت مجموعة من الفتيات في التوليد ومهمة الماشطة ، وحياسة الملابس للنساء والأطفال ، وهذه المهن تتصل بالأنوثة عند المرأة ، وغالبا ما تتوارثها البنات عن الأمهات .

(١) مسلم النيسف : عمل المرأة المسلمة <http://saaid.net/female/049.htm>

(٢) نيفين أسامة الحسيني : آليات المشاركة السياسية غير الرسمية للمرأة في المناطق العشوائية ، مرجع سابق ، ص ٧٥ .

وأصبحت القابلة مؤهلة علميا بعد تخرجها من مدرسة المولدات (مدارس و معاهد التمريض حاليا) ، بعد ذلك أنشئت مدرسة السنية للمعلمات عام ١٩٠٠ التي فتحت مجال جديد أمام المرأة للعمل في مجال التدريس<sup>(١)</sup> وفي عام ١٩١٨ تزعمت هدي شعراوي الحركات النسائية للمناداة بتعليم المرأة و مساواة حقوقها مع الرجل خاصة الحقوق السياسية ، و أشرت ثورة ١٩١٩ باتجاهات جديدة لتنظيم عمل الأحداث و النساء ، و صدور القانون رقم ٤٨ لعام ١٩٣٣ الذي اعترف بضرورة فتح مجال العمل أمام النساء . و في الفترة ما بين ١٩٤٦ - ١٩٥٥ زاد التوسع في الاتجاه التعليمي للمرأة و أرسلت البعثات منهن للخارج للحصول على أرقى الشهادات ، الأمر الذي دفعهن إلى تبوأ المراكز القيادية ، حينما قامت ثورة ١٩٥٢ ، استفادت المرأة العاملة من القوانين التي صدرت بعد الثورة حيث تساوت مع الرجل في عدة جوانب مثل الأجر و الأجازات ... إلخ<sup>(٢)</sup> .

وكانت ثورة ١٩١٩ و خروج المرأة من بيتها و مشاركتها في العمل الوطني من الأسباب التي فتحت الباب أمام الاهتمام بمسألة عمل المرأة و تعليمها ثم صدر أول كتاب ( لنبوية موسي ) عن المرأة و العمل صاحبة الدعوة لتحرير المرأة ، و تناولت فيه أهمية عمل المرأة و إيمانها به ، و احتياج مصر إلى الطبيبات و المحاميات و المدرسات و الموسيقيات و الكاتبات و الحائكات . و نادى بضرورة مراعاة المهن المختلفة في تعليم البنات .

وقبل الحرب العالمية الثانية عانت مصر من تناقص في فرص العمل وارتفاع معدلات البطالة . فتفشى الفقر في مصر، و عاش نحو ثلث سكان مصر تحت خط الفقر . و تناقصت فرص النساء للحصول على عمل . يدلنا على ذلك انخفاض نسبة المشتغلات بمهنة التعليم من ١٠.٤ ٪ سنة ١٩٣٧ إلى ١٠.٢ ٪ سنة ١٩٤٧ و كذلك في مهنتي التجارة و الطب . كما شهدت سنوات ما بعد الحرب العالمية الثانية نضالا رائعا ساهمت فيه المرأة بدور ملحوظ دفاعا عن حق العيش العادل و ظروف العمل

(١) سامية الساعاتي : دور المرأة في المجتمع المصري الحديث ، تحليل اجتماعي ثقافي ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٩٩ ص ١٠٢ .

(٢) حسن الساعاتي : علم الاجتماع الصناعي ، مرجع سابق ، ص ١٩١ .



الملائمة . ولقد كانت رقابة الأهل شديدة على بناتهم اللاتي يعملن، مع تفضيل العمل الذي لا يوجد به اختلاط بين النساء والرجال مثل : " المشاغل أو المكاتب " . وبطبيعة الحال كانت الفتاة تعطي أجرها كاملا غير منقوص لأهلها و كانوا قلما يتركون لها شيئا لتنفقه ، أو تخفي جزءا منه حين تستطيع ذلك <sup>(١)</sup>

ولقد أدت عدة عوامل إلى زيادة العمالة من النساء وإقبالهن على المجالات العملية التي لم يكن مباحا دخولها للمرأة مثل أعمال الهندسة ، ورئاسة الإدارات الفنية وغيرها ، وكان من أهم هذه العوامل نشوب الحرب العالمية الثانية التي فتحت مجالات جديدة لأعمال النساء ، وانتشار الإعلام عن الأنشطة النسائية في المجالات الصناعية الشاقة ، كالعمل في الجهود الحربي ، والمصانع الحربية ، وإحلال النساء محل الرجال في المصانع لذهابهم إلى جبهات القتال .. ومن هنا وجدت المرأة المصرية أنها تستطيع القيام بمثل ما تقوم به المرأة في الخارج ، بالإضافة إلى زيادة قرارات التأميم للمصالح والشركات المختلفة والتي بدأت في مصر منذ يوليو ١٩٥٦ م وقد نتج عنها تمصير العديد من المؤسسات والشركات والبنوك ومن هنا تمكنت المرأة المصرية أن تحل محل الأجنيبيات اللاتي كن يعملن بهذه المؤسسات بعد رحيلهن <sup>(٢)</sup> .

وفي الستينات من هذا القرن بدأ نجم المرأة المصرية في الظهور ، خاصة حينما ظهرت القيادات النسائية في كثير من الميادين المتخصصة وكان اختيار سيدة لمنصب وزيرة لأول مرة في سبتمبر عام ١٩٦٢ حدثا بارزا في تاريخ النهضة النسائية في مصر ودليلا كبيرا على اعتراف الثورة بكفاءة المرأة والدعم الكامل لمكانتها في المجتمع <sup>(٣)</sup> .

(١) حسين عبد الحميد أحمد رشوان : علم اجتماع المرأة ، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية ، ١٩٩٨ ، ص ص ١١١-١١٢ .

(٢) محمد علي عثمان : القيادة النسائية في مجتمع متغير ، الملتقى المصري للإبداع والتنمية ، الإسكندرية ، دت ، ص ١٠٠ .

(٣) سامية الساعاتي : دور المرأة في المجتمع المصري الحديث ، مرجع سابق ، ص ١٠٩ .

ومن ناحية المجتمع ، هناك بعض الأعمال التي يري المجتمع أنها لا تناسب المرأة ، فقد كان هناك الاستهجان الشديد الذي تلقاه المهندسات و ذلك لسببين أولوهما اعتياد العمال على أن يكون الرئيس الهندسي لهم رجلا .. والثاني أن الهندسة كانت في الغالب لا تفرق بين العمل وبين النزهة من حيث الانقياد الأعمى وراء المواضات <sup>(١)</sup> . حيث أن هناك دراسة للمركز القومي للبحوث الاجتماعية في مصر تؤكد أن ٣٠٪ من دخل المرأة ينفق في أدوات الزينة، وأن ما تستفيده الأسرة من ذلك الدخل لا يتجاوز ١٨٪ والباقي ينفق في الملابس والأحذية والمواصلات ومتطلبات العمل <sup>(٢)</sup> .

ولا يستطيع أحد إنكار أن المرأة حتى الوقت الحالي تعاني العديد من أوجه التمييز في مجال العمل ، فالبعض لا زالت لديه معتقدات وأفكار تقف حائلا أمام تقدم المرأة في مجال العمل ، وعلى الرغم من أن المرأة حصلت على العديد من الحقوق التي تؤهلها لتولي أكبر المناصب إلا أن التقاليد بعض الظروف الاجتماعية لا زالت تقف كعائق أمامها في مجال العمل وتولي المناصب القيادية .

التمييز ضد المرأة في سوق العمل و عدم تساوي فرصتها مع الرجل يرجع إلي الأسباب الآتية <sup>(٣)</sup> :

- ١- ارتفاع نسبة الأمية بين الإناث مقارنة بالذكور ، وانخفاض المستوي التعليمي لغالبية المتعلمات منهن .
- ٢- استمرار فعالية تأثير بعض العادات والتقاليد المناوئة لعمل المرأة عامة ، وبصفة خاصة عملها في الأعمال الشاقة والتي تبقيها ساعات طويلة خارج المنزل .
- ٣- التمييز في الأجر ضد المرأة حيث تنخفض أجور الإناث في القطاع الخاص وفي القطاع غير المنظم .

(١) زيدان عبد الباقي : المرأة بين الدين و المجتمع ، جامعة الأزهر ، القاهرة ، ١٩٧٧ ، ص ٢٤٣ .

(٢) مجلة الأسرة، العدد ١٠٧ ، ٢٠٠٢ ، <http://saaid.net/female/m124.htm> .

(٣) علياء شكري : قضايا المرأة المصرية بين التراث و الواقع ، مركز البحوث و الدراسات الاجتماعية ، كلية الآداب ، جامعة القاهرة ، ٢٠٠٣ ، ص ص ٣٦٠-٣٦١ .

- ٤- عدم الاهتمام بالعوامل التي من شأنها أن تزيد من نسبة استفادة المرأة من ثمار التنمية .
- ٥- الصعوبات الاقتصادية وارتفاع تكاليف المعيشة التي تدفع كثير من الأسر الفقيرة ومحدودة الدخل إلى سحب أولادهم خاصة الإناث من التعليم والدفع بهم مبكرا إلى سوق العمل وحرمانهم من التعليم ومن ثم تكون مجالات العمل المتاحة أما هؤلاء الإناث محدودة وتضعف قدرتهم التنافسية في سوق العمل .
- ٦- تواضع فرص ومستويات التدريب المهني المتاحة للإناث ، وانحسارها في عدة مجالات تقليدية ، مثل أشغال الإبرة والتريكو والحياسة... إلخ . ومثل هذا التدريب لا يمكن الإناث من دخول مجالات العمل الحديثة ، أو ذات العائد المرتفع .
- ٧- نقص بعض الخدمات الصحية النسائية المتخصصة ، وعدم ملائمة طرق تقديم الكثير من هذه الخدمات الصحية لطبيعتها ، ونقص أو عدم توازن أنماط تغذية كثير من النساء مما يؤثر سلبيا على كفاءتهم في العمل .
- ٨- تخلف البناء الاقتصادي والاجتماعي ، وانتشار الأمية المهنية والإدارية والتنظيمية في حرمان المرأة من فرص معرفة قواعد التنظيم المالي والإداري والمشروعات الصغيرة وممارستها والتمكن منها .
- ٩- تقف بعض العوامل الاجتماعية والثقافية موقفا يدعم التمييز ضد المرأة ، بحرمانها من الالتحاق بكثير من الأعمال ذات العائد المرتفع وحجزها للرجال .
- ١٠- تراجع دور الحكومة في السنوات الأخيرة في توظيف قوة العمل ، مما يعني انحسارا في أهم مصدر لتوفير فرص عمل متساوية للرجال والنساء .

كما نجد بعض أطعوقات التي تحد من أداء المرأة لدورها في العمل و من

أهمها -

١- الأمية ، تمثل الأمية العقبة الأساسية لتقدم المرأة . ففي أي مجتمع تتحدد أحلام وآمال المرأة في تحسين ظروف حياتها الاقتصادية ، والأمية هي أحد العوامل الأساسية التي تحتاج إلي مواجهة لرفع مستوي الحياة .. وهكذا فإن الخطوة الأولى التي تمكن المرأة المصرية لكي تشارك في التنمية هي انتشالها من أميتها . وهذا يتطلب جهودا مكثفة بحيث لا تترك الدولة أي فرصة دون استغلال توفير مشروعات منظمة وبرامج محلية وقومية لتحقيق الهدف<sup>(١)</sup> .

٢- ندرة برامج التنمية المخصصة للمرأة ، رغم الحقيقة الأساسية التي مؤداها أن المرأة تمثل نصف المجتمع المصري ، إلا أنه وحتى الآن ليس هناك برامج كافية موجهة إلي المرأة في المناطق الريفية ، وربما يرجع هذا إلي عدم الاعتراف الرسمي بقدراتها في المشاركة في عمليات التنمية<sup>(٢)</sup> .  
الأثار الإيجابية لعمل المرأة ،

المرأة نصف المجتمع ، وإهدار طاقة المرأة يسبب إهدار لنصف طاقة المجتمع ككل ، لذا يمثل عمل المرأة أهمية كبيرة في تقدم المجتمع وازدهاره و من إيجابيات عمل المرأة :-

• ازدهار المجتمع من الناحية الاقتصادية.

• شعور المرأة بأهميتها في المجتمع .

• زيادة ثقافة المرأة و نمو شخصيتها .

القوانين الوضعية و عمل المرأة ،

أعطي القانون المدني المرأة حق ممارسة العمل ، بل ووضع الأسس والضوابط القوية لحمايتها ، سواء داخل القطاع العام أو الخاص . فعلى سبيل المثال : منحها

(١) حسين عبد الحميد أحمد رشوان : علم اجتماع المرأة ، مرجع سابق ، ص ٩٧ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٩٧ .

الحق في الحصول على إجازة الوضع لمدة ٣ شهور بعد الوضع وذلك لثلاث مرات طوال مدة حياتها الوظيفية. كما أعطاهما الحق في الحصول على أجازة بدون أجر لرعاية طفلها ، وذلك بحد أقصى عامين في المرة الواحدة ، وثلاث مرات طوال حياتها الوظيفية وتحمل جهة العمل اشتراكات التأمين المستحق عليها أو تمنح العاملة تعويضا في أجرها يساوي ٢٥٪ من المرتب الذي كانت تستحقه من تاريخ بدء مدة الأجازة وذلك وفقا لاختيارها . وفي نفس الوقت عنيت القوانين والتشريعات الدولية - مثل وثيقة بكين - بتمكين المرأة من الحصول على الموارد الاقتصادية والمشاركة في النشاط الاقتصادي . وتلاحظ الوثيقة أنه بالرغم من كل الجهود المبذولة ، فإن مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي ما زالت ضعيفة وذلك بسبب كثير من العقبات والمشاكل كالأمية ، والعادات والتقاليد التي تسود معظم دول العالم النامي <sup>(١)</sup> .

و من أمثلة القوانين الوضعية التي تتناول شئون المرأة ،

- القانون رقم ١١ لسنة ١٩٥١ ، أورد قانون العمل رقم ٩١ لسنة ١٩٥٩ بعض الأحكام الخاصة بتشغيل المرأة والحفاظ عليها في سوق العمل وهي <sup>(٢)</sup> :
- ١- تحريم تشغيل النساء في الأعمال الضارة صحيا وأخلاقيا ، وكذلك الأعمال الشاقة والتي حددت بالقرار الوزاري الصادر سنة ١٩٦٠ ، وهي العمل في الأفران وفي المفرقات ، والعمل تحت الأرض ، واللحام بالأكسجين ، والعمل في البارات ، ونوادي القمار ، وصناعة الكحول ، والبطولة ، وبعض أعمال الشحن والتفريغ .
  - ٢- تحريم اشتغال النساء ليلا في الفترة ما بين الثامنة مساء والسابعة صباحا في غير الصناعات والأعمال التي يحددها وزير العمل . وقد حددت هذه الأعمال بالقرار الوزاري الصادر في عام ١٩٦٠ بالآتي :-

(١) المرجع سابق ، ص ص ٣٦٠-٣٦١ .

(٢) المرجع سابق ، ص ص ١١٣-١١٤ .

- أ- العمل في الفنادق والمطاعم والمقاهي والبوفيهات والمسارح ودور السينما وصلات الموسيقى والغناء وكافة المحلات المماثلة.
- ب- العمل في نقل الأشخاص والبضائع ، بالطرق المائية الداخلية أو الطرق الجوية ، ويدخل في ذلك العمل في مكاتب السياحة والطيران وفي المطارات .
- ج- في الأعياد والمواسم والمناسبات الأخرى والأعمال الموسمية التي يحددها القانون .
- د - العاملات في المحال التجارية بمدينة بورسعيد والسويس التي تفتح ليلا بمناسبة وصول البواخر أو بمناسبة موسم الحج في مدينة السويس .
- هـ - النساء اللواتي يشغلن وظائف رئيسية أو وظائف تتطلب الثقة .
- و- العاملات المتجولات وكيلات المحال التجارية عند قيامهن بأعمال خارج المحل .
- ز- إذا كان العمل لتلافي خسارة محققة لمواد قابلة للتلف ، ودون تحديد لتلك المدة .
- ح - المستشفيات والمصحات ودور العلاج الأخرى .
- ط - العاملات المشتغلات بنظام المناوبتين ( أي الورديتين ) يوميا مع عدم تشغيلهن في المناوبة الصباحية قبل الساعة الخامسة صباحا وفي المناوبة المسائية بعد الساعة التاسعة .
- إحصائيات عن عمل المرأة ،

إن مشاركة المرأة في العمل بالوطن العربي تتسم بالضآلة سواء منها المشاركة الرسمية في البرلمانات ، أو المجالس المحلية ، أو المشاركة في المناصب التنفيذية العليا ، والأجهزة والمناصب السياسية ، فترقي المرأة إلي مناصب تنفيذية إدارية عليا قليل فتراوحت النسبة بين مصر ٢٠٪ كأعلى نسبة ، وتأرجحت في دول أخرى بين ٧٪ و ١٠٪<sup>(١)</sup> .

(١) أميمة أبو بكر و شيرين شكري : المرأة و الجندر ، دار الفكر ، دمشق ، ٢٠٠٢ ، ص ١١٨ .

\* جاء في دراسة أعدتها وزارة التنمية الإدارية في مصر أنّ النساء يمثلن ١٥٪ من قوة العمل الحالية في البلاد ويصل عددهن إلى ٣.٧ مليون من بين ١٧.٣ مليون عامل وعاملة، ويستوعب القطاع الحكومي وحده أكثر من ٥٣٪ من النساء العاملات. وتبنت الدراسة مفهوم العمل بأجر كمعيار لعمل المرأة ويتأكد ذلك في كل الإحصاءات التي تضمنتها الدراسة كالقول بأن ١٧٪ من العاملات يتركزن في المحافظات الحضرية و ٧٪ في الوجه القبلي وأن ٣٨٪ من النساء العاملات يعملن في الأعمال الكتابية. وفي دراسة أجرتها منظمة العمل العربية على حوالي ١٣ مدينة عربية اتضح أنّ نسبة عمل المرأة في الاقتصاد العشوائي غير المنظم (غير المهني) بلغت ٣٦.١٪ في تونس، و ٥٦٪ في المغرب، و ٢٥٪ في الجزائر، و ٤٣٪ في مصر. وبينت الدراسة أن أهم المجالات التي تعمل فيها النساء في هذا القطاع هي بيع الحلوى والسجائر والمناديل الورقية واللوحات المكتوبة لآيات قرآنية في وسائل المواصلات. وأكدت دراسة أفراح الحميضي أن ٨٠٪ من النساء في القطاع العشوائي متزوجات مما يدل على أن توفير نفقات الأسرة هو الدافع الوحيد للعمل، ونصف هؤلاء النساء أميات وقد تصل نسبة الأمية بينهن إلى ٩٠٪ (١).

وفي دراسة لمنظمة الاسكوا (المنظمة العربية للعلوم والتكنولوجيا) حول عمل المرأة تبين أنّ نسبة كبيرة من النساء يعملن في القطاع غير الرسمي (غير المسجّل) المولد للدخل مثل الإنتاج المنزلي (حياكة الملابس- المصنوعات اليدوية- المنتجات الغذائية.. إلخ) كما أنّ ٨٠٪ منهن ينتمين إلى الطبقات ذات الدخل المنخفض.

(١) أفراح بينت على الحميضي : مجلة الأسرة ، العدد ١٠٧ ، ٢٠٠٣ ، ص ٢٠.

جدول (١٢)

اجمالي العاملين بالقطاع الحكومي موزعا على الميئات المختلفة حسب النوع في ١١٠/١/١١٠

| الهيئة / النوع | ذكر     | أنثى    | الجملة  | نسبة المرأة إلى الإجمالي |
|----------------|---------|---------|---------|--------------------------|
| جهاز إداري     | ٤٧٧٢٨٣  | ١٤٢٦٣٢  | ٦١٩١٥   | ٪٢٣.٢                    |
| إدارة محلية    | ١٧٤٠٠٧٠ | ٨٨٤٨٨٥  | ٢٦٢٤٩٥٥ | ٪٣٣.٤                    |
| هيئات خدمية    | ٢٦٠٧٩١  | ١٣٣٥٧٢  | ٢٩٤٣٦٣  | ٪٣٣.٨                    |
| هيئات اقتصادية | ٣٩٣٦١١  | ١٠٤٤٥٦  | ٤٩٨٠٦٧  | ٪٢٠.٩                    |
| إجمالي         | ٢٨٧١٧٥٥ | ١٢٦٥٥٤٥ | ٤١٣٧٣٠٠ | ٪٣٠.٥                    |
| النسبة العامة  | ٪٦٩.٥   | ٪٣٠.٥   | ٪١٠٠    |                          |

يتضح من الجدول السابق أن نسبة اجمالي العاملين بالقطاع الحكومي أكثر من ضعف نسبة النساء في نفس القطاع.

جدول (١٤)

معدلات البطالة للنساء و الرجال (١٢-١٤) حسب محل الإقامة ٨٤ - ٢٠٠٠ (٢)

| السنوات | الجملة |      | حضر  |      | ريف  |      |
|---------|--------|------|------|------|------|------|
|         | رجال   | نساء | رجال | نساء | رجال | نساء |
| ١٩٨٤    | ٥      | ١١   | ٦    | ١٧   | ٣    | ٥    |
| ١٩٩٠    | ٦      | ١٥   | ٧    | ٢٥   | ٥    | ٩    |
| ١٩٩٣    | ٧      | ٢٢   | ٨    | ٢٨   | ٧    | ١٨   |
| ١٩٩٥    | ٧      | ٢٤   | ٨    | ٢٨   | ٧    | ٢١   |
| ١٩٩٧    | ٥      | ٢٠   | ٦    | ٢١   | ٥    | ١٩   |
| ١٩٩٨    | ٥      | ٢٠   | ٥    | ٢٠   | ٥    | ٢٠   |
| ١٩٩٩    | ٦      | ٢٠   | ٥    | ١٩   | ٥    | ١٩   |
| ٢٠٠٠    | ٥      | ٢٣   | ٥    | ٢٤   | ٥    | ٢٢   |

(١) فاطمة محمد على عثمان : القيادة النسائية في مجتمع متغير ، مرجع سابق، ص ١٠٣.  
 (٢) الجهاز المركزي للتعبئة و الإحصاء ، بحث العمالة بالعينة، لعام ٨٤ - ٢٠٠٠.



يوضح لنا الجدول السابق معدل البطالة و نجد مؤشر نسبة النساء ضعف نسبة الرجال تقريبا .

## جدول (١٥)

يوضح التوزيع النسبي للقوة العاملة (١٥-٦٤)

(١) حسب الحالة العملية و النوع و محل الإقامة

| جملة   |       | ريف   |       | حضر   |       | الحالة العملية              |
|--------|-------|-------|-------|-------|-------|-----------------------------|
| رجال   | نساء  | رجال  | نساء  | رجال  | نساء  |                             |
| ٥٧.٦   | ٤٤.٢  | ٥٠.٣  | ٢٤.٢  | ٦٦.٩  | ٦٩.٧  | يعمل بأجر نقدي              |
| ١٩.٠   | ٣.٥   | ٢٣.٥  | ٥.٢   | ١٣.٢  | ١.٣   | صاحب عمل<br>ويديره          |
| ١٠.٦   | ٩.٥   | ٩.٩   | ١٤.٨  | ١١.٦  | ٢.٧   | يعمل لحسابه ولا<br>يستخدم   |
| ٧.٧    | ٢٠.١  | ١١.٤  | ٣٤.٣  | ٣.٠   | ٢.٠   | يعمل لدي الأسرة<br>بدون أجر |
| ٠.٦    | ٠.٨   | ٠.٤   | ٠.٥   | ٠.٨   | ١.٢   | متعطل سبق له<br>العمل       |
| ٤.٥    | ٢١.٩  | ٤.٥   | ٢١.٠  | ٤.٥   | ٢٣.١  | متعطل حديث                  |
| ١٠٠    | ١٠٠   | ١٠٠   | ١٠٠   | ١٠٠   | ١٠٠   | الجملة النسبية              |
| ١٤٧٠١٦ | ٤١٩٩٣ | ٨٣٤٩٢ | ٢٣٥٤٦ | ٦٣٥٢٤ | ١٨٤٤٧ | العدد                       |

يوضح الجدول السابق الفرق بين نسبة النساء والرجال في أكثر من حالة عملية ، فنجد أن نسبة النساء اللاتي يمتلكن عمل و يديرونه أقل بكثير من نسبة الرجال ، في حين تقاربت نسبة النساء والرجال المتعطلين وسبق لهم العمل ، و أيضا تقاربت نسبة العمل بأجر نقدي بين النساء والرجال .

(١) الجهاز المركزي للتعبئة و الإحصاء ، بحث العمالة بالعينة، ٢٠٠٠ .

## جدول (١١)

النشطون و غير النشطين اقتصاديا و االمجموع للسكان (١٥-٦٤ عاما )  
 حسب الفئة العمرية للمجموع و للحضر و للريف (١)

الإجمالي

| مجموع السكان |        | غير نشطين اقتصاديا<br>( خارج قوة العمل أو<br>خارج القوة البشرية ) |        | نشطون اقتصاديا |      |         |       | الفئة<br>العمرية |
|--------------|--------|---|--------|----------------|------|---------|-------|------------------|
|              |        |   |        | متعطلين        |      | مشتغلين |       |                  |
| رجال         | نساء   | رجال  | نساء   | رجال           | نساء | رجال    | نساء  |                  |
| ٤٣٦٧٨        | ٣٨٢٨٢  | ٣٢٢٣١   | ٣٤٨٥٩  | ١٥٩٤           | ٢٠٣٦ | ٩٨٦٢    | ١٣٨٧  | ١٩-١٥            |
| ٣٠٤٦٥        | ٢٥١٢٣  | ١٣٥٠١   | ١٨١٦٧  | ٣٢٠٣           | ٤١١١ | ١٣٧٦١   | ٥٨٤٥  | ٢٤-٢٠            |
| ١٩٩٦٩        | ٢١٤٨٩  | ١١٠٤  | ١٤٥٨٣  | ١٩٨٣           | ٢٤٠١ | ١٦٨٨٢   | ٤٥٠٥  | ٢٩-٢٥            |
| ٣٦٨١٣        | ٤١٥٤٨  | ٣٩٦   | ٢٩٧٥٨  | ٥٨٠            | ٩٧٩  | ٣٥٨٣٧   | ١٠٨١١ | ٣٩-٣٠            |
| ٣٥٧٣٧        | ٣٧٢٥٨  | ٣٠٠   | ٢٨٣٣٤  | ٥١             | ١٢   | ٣٥٣٨٦   | ٨٩١٢  | ٤٩-٤٠            |
| ٢٣٥٨١        | ٢٦١٤٥  | ٣٤٧   | ٢٢٥٣٥  | ٢٢             | ٨    | ٢٣٢١٢   | ٣٦٠٢  | ٥٩-٥٠            |
| ١٣١١٧        | ١٠٠٥٩  | ٨٤٧٥  | ٩٦٧٥   | -              | -    | ٤٦٤٢    | ٣٨٤   | ٦٤-٦٠            |
| ٢٠٣٣٦٩       | ١٩٩٩٠٤ | ٥٦٣٥٤   | ١٥٧٩١١ | ٧٤٣٣           | ٩٥٤٧ | ١٣٩٥٨٢  | ٣٢٤٤٦ | الجملة           |

الحضر

| مجموع السكان |       | غير نشطين اقتصاديا<br>خارج قوة العمل أو<br>خارج القوة البشرية |       | نشطون اقتصاديا |      |         |       | الفئة<br>العمرية |
|--------------|-------|---|-------|----------------|------|---------|-------|------------------|
|              |       |   |       | متعطلين        |      | مشتغلين |       |                  |
| رجال         | نساء  | رجال  | نساء  | رجال           | نساء | رجال    | نساء  |                  |
| ١٧٣٦٠        | ١٥٩١٦ | ١٤٦٣٦   | ١٤٨٦٨ | ٥٩٠            | ٧١٧  | ٢١٤٤    | ٣٣١   | ١٩-١٥            |
| ١٣٦٤٥        | ١١٤٧٠ | ٦٦١٧  | ٨١٨٨  | ١٤١٨           | ٢٠٠٩ | ٤٦١٠    | ١٢٧٣  | ٢٤-٢٠            |
| ٩٠١١         | ٩٣٦٢  | ٤٩٤   | ٦٠٦٥  | ١٠٤٧           | ١٢٥٠ | ٧٤٧٠    | ٢٠٤٧  | ٢٩-٢٥            |
| ١٦٩٣٩        | ١٨٦٥٨ | ٢٠٤   | ١٣٣٢٢ | ٢٩٦            | ٥٠١  | ١٦٤٣٩   | ٤٨٣٥  | ٣٩-٣٠            |
| ١٧٤١٣        | ١٧٢٧٥ | ١٥٥   | ١٣٢٩٥ | ٢٦             | ٦    | ١٧٢٣٢   | ٣٩٧٤  | ٤٩-٤٠            |
| ١١١٢٧        | ١٣٢١٧ | ١٨٠   | ١١٧٤٥ | ١٧             | -    | ١٠٩٣٠   | ١٤٦٩  | ٥٩-٥٠            |
| ٧٥١٣         | ٥١٢٣  | ٦٢١١  | ٥٠٩١  | -              | -    | ١٣٠٢    | ٣٢    | ٦٤-٦٠            |
| ٩٢٠٠٨        | ٩١٠٢١ | ٢٨٤٨٧   | ٧٢٥٧٤ | ٣٣٩٤           | ٤٤٨٦ | ٦٠١٣٧   | ١٣٩٦١ | الجملة           |

(١) الجهاز المركزي للتعبئة و الإحصاء ، بحث العمالة بالعينة، ٢٠٠٠



| النسبة |      | النوع   |         | القطاع الاقتصادي                 |
|--------|------|---------|---------|----------------------------------|
| رجال   | نساء | رجال    | نساء    |                                  |
| ٦٤.٣   | ٣٥.٧ | ٤٧٧٥٨   | ٢٦٤٧٥   | الثقافة والإعلام                 |
| ٥٣.٠   | ٤٧.٠ | ١١٤٤    | ١٠١٤    | السياحة                          |
| ٩٤.٩   | ٥.١  | ٧٥٠٢٨٨  | ٤٠٣٤٣   | الدفاع والأمن والعدالة           |
| ٨٢.٢   | ١٧.٨ | ٣٧٧٤٩   | ٨١٤٧    | الخدمات الرئاسية                 |
| ٥٦.٠   | ٤٤.٠ | ٥٧٨٥٧   | ٤٥٣٨٦   | التأمينات والشؤون الاجتماعية     |
| ٨٠.٥   | ١٩.٥ | ٢٧٨٦٧٨  | ٦٧٦٢٩   | الدواوين العامة والمجالس المحلية |
| ٧٣.٧   | ٢٦.٣ | ٣٧٣٦٨٤٧ | ١٣٣٤٥٠٠ | الجملة                           |

يوضح الجدول السابق أن عدد العاملين بالحكومة الذكور أكثر عدداً من عدد العاملات الإناث

### جدول (٨)

عدد المشتغلين حسب النوع و النشاط الاقتصادي  
منشآت القطاع الخاص لعام ١٩٩٨<sup>(١)</sup>

| نسبة النساء إلى إجمالي العاملين | جملة  | جملة المشتغلين بالأنشطة |       | النشاط الاقتصادي   |
|---------------------------------|-------|-------------------------|-------|--|
|                                 |       | رجال                    | إناث  |  |
| ٧.٥                             | ١٣٦٧٦ | ١٣٦٥٧                   | ١٠١٩  | التعدين واستغلال المناجم والمحاجر  |
| ٩.٧                             | ١٤١٨٠ | ١٣٨٠٧٠                  | ١٣٧٤٠ | صناعة المنتجات الغذائية والمشروبات   |
| ٤٨.٣                            | ٣٧٧٩  | ١٩٥٢                    | ١٨٢٧  | صناعة منتجات التبغ وصناعة الملابس  |
| ١٧.٦                            | ٨٩١٨٠ | ٧٣٤٦٩                   | ١٥٧١١ | صناعة المنسوجات  |
| ٥٤.٠                            | ٥٨٣٧٠ | ٢٦٨٥٣                   | ٣١٥١٧ | صناعة الملابس وصبغة الفراء   |
| ١٦.٨                            | ٧٦٩٥  | ٦٣٩٩                    | ١٢٩٦  | دباغة وتهيئة الجلود وصناعة الحفائب والأمتعة وحفائب اليد والسروجي والأحذية    |
| ١.٧                             | ٥٨٤٨  | ٥٧٤٩                    | ٩٩    | صناعة الخشب والمنتجات الخشبية والفلين (عباد الإنارة) وصناعة المنتجات من القش |
| ٩.١                             | ١١٣٠٨ | ١٠٢٨٣                   | ١٠٢٥  | صناعة الورق ومنتجاته   |
| ٧.٣                             | ٢١٨٦٤ | ٢٠٢٧٤                   | ١٥٩٠  | الطباعة والنشر واستنساخ وثائق الإعلام  |

(١) الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، نشرة الانتاج السنوي.

| نسبة النساء إلى إجمالي العاملين | جملة  | جملة المشتغلين بالأنشطة |       | النشاط الاقتصادي   |
|---------------------------------|-------|-------------------------|-------|--|
|                                 |       | رجال                    | إناث  |  |
| ٣٦.٢                            | ٢٤١٠٩ | ١٥٣٩١                   | ٨٧١٨  | صناعة فحم الكوك والمنتجات النفطية                        |
| ١٥.٤                            | ٣٦٢٩١ | ٣٠٦٨٦                   | ٥٦٠٥  | صناعة المواد والمنتجات الكيماوية                         |
| ٩.٢                             | ١٩٤٠٧ | ١٧٦١٤                   | ١٧٩٤  | صناعة منتجات المطاط واللدائن                             |
| ٦.٢                             | ٥٤١٢٣ | ٥٠٦٩٤                   | ٣٤٢٩  | صناعة منتجات المعادن الانارية الأخرى                     |
| ١.٩                             | ١٦٨٠٨ | ١٦٤٨١                   | ٣٢٧   | صناعة الفلزات القاعدية                                   |
| ٦.٤                             | ١٩٨٥٦ | ١٨٥٩٥                   | ١٢٦١  | صناعة منتجات المعادن المشكلة عمدا الماكينات والمعدات     |
| ٤.٣                             | ٢٤٤٢٨ | ٢٣٣٧٨                   | ١٠٥٠  | صناعة الآلات والمعدات غير المصنفة في مكان آخر            |
| ١٦.٢                            | ٥٩٧   | ٥٠٠                     | ٩٧    | صناعة الآلات الميكنة والحاسبة والحاسبات الالكترونية      |
| ٥.٨                             | ١٣٦٤٧ | ١٢٨٥٨                   | ٧٨٩   | صناعة الآلات والاجهزة الكهربائية غير المصنفة في مكان آخر |
| ٢٩.٦                            | ٤٥٢٩  | ٣١٨٨                    | ١٣٤١  | صناعة معدات وأجهزة الراديو والتلفزيون                    |
| ١٦.٩                            | ١١٠١  | ٩١٥                     | ١٨٦   | صناعة الأجهزة الطبية وأدوات القياس                       |
| ١.٦                             | ٩٤٥٩  | ٩٣.٧                    | ١٥٢   | صناعة المركبات ذات المحركات والمركبات المتطورة           |
| ٦.٢                             | ٨٥٨   | ٨٠٥                     | ٥٣    | صناعة معدات النقل الأخرى                                 |
| ٤.٠                             | ١١٨٤٤ | ١١٣٧١                   | ٤٧٣   | صناعة الأثاث ومنتجات خشبية غير مصنفة في مكان آخر         |
| ١٩.٣                            | ١٩٥٥  | ١٥٧٨                    | ٣٧٧   | صناعة منتجات غير مصنفة في مكان آخر                       |
| ١٥.٨                            | ٥٩٢٦٢ | ٤٩٩١٥٧                  | ٩٣٤٨٥ | الجملة   |

يوضح الجدول السابق عدد المشتغلين حسب النوع والنشاط الاقتصادي منشآت القطاع الخاص لعام ١٩٩٨، حيث أن نسبة النساء العاملات في مجال صناعة الملابس وصباغة الفراء هي أكبر نسبة بين المهن التي تزيد فيها عمالة النساء، عكس مهن أخرى مثل صناعة الفلزات القاعدية تقل فيها نسبة النساء العاملات إلى الحد الأدنى.

## جدول (١١)

عدد و نسب الأعضاء في النقابات المهنية حسب النوع عام ٢٠٠١ (١)

| نسبة النساء إلى الاجمالي | رجال    | نساء   | نقابة                    |
|--------------------------|---------|--------|--------------------------|
| ٢٩                       | ٩٦٠٣٥   | ٣٩٠٩٠  | الأطباء البشريون         |
| ٣٩                       | ٥٠٠٤٧   | ٣١٦١١  | أطباء الأسنان            |
| ٢٣                       | ١٦٩٦٢   | ٨٢٧٩   | الأطباء البيطريون        |
| ٤٠                       | ٣١٤٩٣   | ٢٠٦١٤  | الصيدلة                  |
| ١٩                       | ٥٦٢٧٢٦  | ١٣٥١١٤ | المهن الزراعية           |
| ٤٤                       | ٦١٦٥٣٨  | ٢٨٤٤١٥ | المهن التعليمية          |
| ١٣                       | ٢٥٩٠٣٠  | ٣٧٢٩٤  | المهن الهندسية           |
| ٢١                       | ٩٦٧٨٧   | ٢٤٨٣٨  | نقابة المحامين           |
| ٣٥                       | ٤١٤٢٢   | ٢٢٣٣٨  | المهن العلمية            |
| ٢٧                       | ٣٣٩٨    | ١٢٥١   | المهن الصحفية            |
| ٣٧                       | ١٦٢٧    | ٩٤١    | المهن التمثيلية          |
| ٢٤                       | ٢٩٨٠    | ٩٥٠    | المهن السينمائية         |
| ٢١                       | ٤٥٩٠    | ١٢١٠   | المهن الموسيقية          |
| ٧٧                       | ٣٦١٣    | ١٢٠١٣  | مهنة التمريض             |
| ٤                        | ٥٣٧٥٠٠  | ٢٩٤٢٦  | نقابة التطبيقين          |
| ١١                       | ٩٦١١    | ١١٩١   | نقابة القانون التشكيليون |
| ٤٤                       | ٥٨٨٥٠   | ٤٦٤٩٣  | نقابة المهن الاجتماعية   |
| ١٣                       | ٨٣٠٩٣   | ١٢٤٩٣  | المرشدون السياحيون       |
| ١٨                       | ١٨٥٦١٥١ | ٤١٣١٣٠ | الجملة                   |

(١) الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء.

يوضح الجدول السابق عدد ونسب الأعضاء في النقابات المهنية حسب النوع عام ٢٠٠١، حيث نجد أعلى نسبة في نقابة التمريض، وأقل نسبة في نقابة التطبيقين.

جدول (٢٠)

(١) توزيع قوة العمل (١٥-٦٤) بين عامي ١٩٨٤ و ٢٠٠١ حسب النوع و محل الإقامة

| متوسط معدل النمو السنوي (%) - ١٩٨١ - ٢٠٠١ |      | ٢٠٠١     |         | ١٩٨٤     |         |      |
|---|------|----------|---------|----------|---------|------|
| رجال                                      | نساء | رجال     | نساء    | رجال     | نساء    |      |
| ٢.٠                                       | ٣.٣  | ٦٥٦٢٣٠٠  | ١٩٥٢٢٠٠ | ٤٦٥٢٦٠٠  | ١١١٢١٠٠ | حضر  |
| ٢.٦                                       | ٣.٣  | ٨٦٥٠٧٠٠  | ٢١٧٤٦٠٠ | ٥٥٩٧٤٠٠  | ١٢٤٢٥٠٠ | ريف  |
| ٢.٣                                       | ٣.٣  | ١٥٢١٢٩٠٠ | ٤١٢٦٦٠٠ | ١٠٢٢٠٠٠٠ | ٢٣٥٤٦٠٠ | جملة |

جدول (٢١)

(٢) مشاركة النساء في سوق العمل (١٥-٤٦) خلال الفترة من ١٩٨٤ - ٢٠٠١

| السنوات | نسبة قوة العمل من النساء إلى إجمالي قوة العمل (%) |
|---------|---|
| * ١٩٨٤  | ١٨  |
| ١٩٩٠    | ٢٢  |
| ١٩٩٣    | ١٧  |
| ١٩٩٥    | ٢٢  |
| ١٩٩٧    | ٢٢  |
| ١٩٩٨    | ٢١  |
| ١٩٩٩    | ٢١  |
| ٢٠٠٠    | ٢٢  |
| ٢٠٠١    | ٢١  |

(١) الجهاز المركزي للتعبئة العامة و الإحصاء، بحث العمالة بالعينة، ١٩٨٤-٢٠٠١.  
 (٢) الجهاز المركزي للتعبئة العامة و الإحصاء، بحث العمالة بالعينة، ١٩٨٤-٢٠٠١.  
 \* للأفراد من (١٢-٦٤)

يوضح الجدول السابق مشاركة النساء في سوق العمل (١٥-٤٦) خلال الفترة من ١٩٨٤ - ٢٠٠١، حيث نجد النسبة شبه ثابتة منذ أواخر التسعينيات حتى عام ٢٠٠١.

جدول (٢٢)

نسبة قوة العمل من الإناث إلى إجمالي قوة العمل (١٥)  
حسب المحافظات في عامي ١٩٨١-٢٠٠٢ (١)

| ٢٠٠٢ |      |      | ١٩٨١ |      |      | المحافظة    |
|------|------|------|------|------|------|-------------|
| جملة | ريف  | حضر  | جملة | ريف  | حضر  |             |
| ٢٣.٧ | -    | ٢٣.٧ | ١٦.٢ | -    | ١٦.٢ | القاهرة     |
| ١٧.٥ | -    | ١٧.٥ | ١٦.٧ | -    | ١٦.٧ | الإسكندرية  |
| ٢٢.١ | -    | ٢٢.١ | ٢١.٤ | -    | ٢١.٤ | بورسعيد     |
| ٢٦.٨ | -    | ٢٦.٨ | ٩.٦  | -    | ٩.٦  | السويس      |
| ١٠.٥ | ٩.٦  | ١٢.٨ | ١٧.٣ | ١٩.٧ | ٩.٥  | دمياط       |
| ٢٤.٠ | ١٩.٤ | ٣٥.١ | ٧.٨  | ٥.١  | ١٤.٩ | الدقهلية    |
| ٢٧.١ | ٢٥.٩ | ٣٠.٩ | ٦.٨  | ٤.٢  | ١٦.٠ | الشرقية     |
| ١٩.١ | ١٤.٩ | ٢٦.٤ | ٥.٨  | ٢.٩  | ٩.٥  | القليوبية   |
| ١٧.٥ | ١٦.٧ | ٢٠.٢ | ٥.٨  | ٧.٢  | ٨.٣  | كفر الشيخ   |
| ٦٩.٧ | ٣٨.٦ | ٣٠.٤ | ١٠.١ | ٥.٥  | ١٧.٨ | الغربية     |
| ٠.٤  | ٣٠.٢ | ٣٥.٩ | ٦.٠  | ٣.٨  | ١٣.١ | المنوفية    |
| ٢٥.٥ | ٢٤.٥ | ٢٨.٨ | ٦.٤  | ٥.٣  | ٩.٤  | البحيرة     |
| ٢٤.٢ | ٢١.١ | ٢٧.٦ | ١١.٢ | ٣.٥  | ٦١.٨ | الإسماعيلية |
| ١٢.٨ | ٧.١  | ١٧.٣ | ٩.٧  | ٣.٤  | ١٣.٨ | الجيزة      |
| ٢٦.٨ | ٢٦.٣ | ٣٨.٣ | ٦.٠  | ١.٨  | ١٧.١ | بني سويف    |
| ١٣.٧ | ٩.٠  | ٢٢.٨ | ٦.٩  | ٣.٨  | ١٨.٣ | الفيوم      |
| ٢٣.٩ | ٢٢.٧ | ٢٨.٠ | ٤.٢  | ١.٩  | ١٣.٢ | المنيا      |
| ١٧.١ | ١٢.٤ | ٢٦.٩ | ٤.٧  | ١.٢  | ١٢.٥ | أسيوط       |
| ١٤.٠ | ٧.٨  | ٢٩.٧ | ٣.٩  | ١.٢  | ٩.٠  | سوهاج       |

(١) الجهاز المركزي للتعبئة العامة و الاحصاء، بحث العمالة بالعينة، ١٩٨١-٢٠٠٢.



| ٢٠٠٢ |      |      | ١٩٨١ |     |      | المحافظة      |
|------|------|------|------|-----|------|---------------|
| جملة | ريف  | حضر  | جملة | ريف | حضر  |               |
| ١٤.٧ | ١٢.٠ | ٢٢.٢ | ٤.٩  | ١.٨ | ١٢.٠ | قنا           |
| ١٨.٧ | ١٣.٠ | ٢٤.٢ | ٤.٦  | ٠.٦ | ١٠.٠ | أسوان         |
| ١٢.٧ | ١٤.١ | ١٣.٥ | ١    | ١   | ١    | الأقصر        |
| ٢٣.٣ | ٢١.٧ | ٢٣.٤ | ٠    | ٠   | ٠    | البحر الأحمر  |
| ٣٧.٨ | ٣٧.١ | ٣٨.٥ | ٠    | ٠   | ٠    | الوادي الجديد |
| ١٩.٥ | ١١.٧ | ٣٥.٠ | ٩.٧  | -   | ٩.٧  | مطروح         |
| ١٧.٢ | ٢١.٤ | ١٥.٣ | ٥.٣  | -   | ٥.٣  | شمال سيناء    |
| ١٤.٨ | ١٠.٧ | ١٦.٣ | ٠    | ٠   | ٠    | جنوب سيناء    |
| ٢١.٨ | ١٩.٧ | ٢٤.٦ | ١٩.١ | ٣.٨ | ١٤.٩ | جملة          |

يوضح الجدول السابق نسبة قوة العمل من الإناث إلي إجمالي قوة العمل (١٥) حسب المحافظات في عامي ١٩٨١-٢٠٠٢ ، حيث أن أعلى نسبة بالحضر في عام ٢٠٠٢ محافظتي بني سويف والوادي الجديد بنسبة ٣٨.٥ % .  
جدول (٢٢)

التوزيع النسبي للمشتغلين بالقطاع غير الرسمي (١٢ - ٦٤)  
حسب الحالة العملية و النوع و محل الإقامة ٢٠٠٢ (١)

| جملة |      | ريف  |      | حضر  |      | الحالة العملية           |
|------|------|------|------|------|------|--------------------------|
| رجال | نساء | رجال | نساء | رجال | نساء |                          |
| ٣١.٦ | ٧.٦  | ٢٩.٥ | ٥.٥  | ٣٩.١ | ٢٧.٩ | يعمل بأجر نقدي           |
| ٣١.٢ | ١٤.٠ | ٣٤.٤ | ١٢.٧ | ١٩.٦ | ٢٦.٠ | صاحب عمل و يديره         |
| ٢٠.٢ | ١٨.٢ | ١٦.١ | ١٨.١ | ٣٤.٩ | ١٨.٧ | يعمل لحسابه و لا يستخدم  |
| ١٧.٠ | ٦.٠٢ | ٢٠.٠ | ٦٣.٦ | ٦.٣  | ٢٧.٤ | يعمل لدي الأسرة بدون أجر |
| ١٠٠  | ١٠٠  | ١٠٠  | ١٠٠  | ١٠٠  | ١٠٠  | الجملة                   |

(١) الجهاز المركزي للتعبئة العامة و الإحصاء، بحث العمالة بالعينة، ٢٠٠٢ .

يوضح الجدول السابق التوزيع النسبي للمشتغلين بالقطاع غير الرسمي (١٢ - ٤٦) حسب الحالة العملية والنوع ومحل الإقامة ٢٠٠٢، حيث نجد نسبة النساء في الحضر اللاتي يعملن بأجر نقدي تصل إلى ٢٧.٥٪ وفي الريف تصل نسبة النساء اللاتي يعملن لدى الأسرة بدون أجر ٦٣.٦٪.

## جدول (٢٤)

توزيع المشتغلين (١٢-٦٤) حسب القطاع (الرسمي و غير الرسمي) والنوع ومحل الإقامة في عامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٢ (١).

| النوع       | ١٩٩٥      |               | ٢٠٠٢      |               |
|-------------|-----------|---------------|-----------|---------------|
|             | قطاع رسمي | قطاع غير رسمي | قطاع رسمي | قطاع غير رسمي |
| <b>حضر</b>  |           |               |           |               |
|             | عدد       | %             | عدد       | %             |
| رجال        | ٤٢٧١٠     | ٧٧.٤          | ٤٧٩٧٨     | ٢٢.٦          |
| نساء        | ١١٠٧٢     | ٩٣.١          | ١٥٠٨١     | ٦.٩           |
| إجمالي      | ٥٣٧٢      | ٨٠.٢          | ٦٣٠٥٩     | ١٩.٨          |
| <b>ريف</b>  |           |               |           |               |
|             | عدد       | %             | عدد       | %             |
| رجال        | ٢٥٩٢٢     | ٣٧.٧          | ٣٥٥٦٩     | ٦٣.٣          |
| نساء        | ٤٣٢٢٢     | ٢٤.٦          | ٧٨٢٧      | ١٣.٧          |
| إجمالي      | ٣٠٢٤٤     | ٣٥.٠          | ٤٣٢٩٦     | ٦٥.٠          |
| <b>جملة</b> |           |               |           |               |
|             | عدد       | %             | عدد       | %             |
| رجال        | ٦٨٦٣٢     | ٥٥.٤          | ٨٣٥٤٧     | ٤٤.٦          |
| نساء        | ١٥٣٩٤     | ٥٢.٢          | ٢٢٩٠٨     | ٤٧.٨          |
| إجمالي      | ٨٤٠٢٦     | ٥٤.٨          | ١٠٦٤٥٥    | ٤٥.٢          |

يوضح الجدول توزيع المشتغلين (١٢-٦٤) حسب القطاع (رسمي / غير رسمي) والنوع ومحل الإقامة في عامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٢ حيث يتضح أن نسبة النساء في القطاع الرسمي وغير الرسمي بالحضر جيدة مقارنة بنسبتين في الريف.

(١) الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، بحث العمالة بالعينة عامي ١٩٩٥، ٢٠٠٢.

## جدول (٢٥)

يوضح أعداد المعينون و المعينات في وظائف الإدارة العليا بالحكومة و قطاع الأعمال و القطاع العام في السنوات ١٩٨٨ ، ١٩٩٦ ، ١٩٩٩ ، ٢٠٠٠ (١)

| ٢٠٠٠  |      | ١٩٩٩  |      | ١٩٩٦  |      | ١٩٨٨  |      | الوظائف العليا  |
|-------|------|-------|------|-------|------|-------|------|-----------------|
| رجال  | نساء | رجال  | نساء | رجال  | نساء | رجال  | نساء |                 |
| ٦٦    | ٢    | ٧٢    | ٢    | ٧٤    | ٢    | ٧٢    | ١    | درجة وزير فاعلى |
| ٢٦    | صفر  | ٤٧    | ٢    | ٦١    | ٢    | ٣٣    | ١    | نائب وزير       |
| ٥٥٢   | ٢٣   | ٥١٧   | ٢٨   | ٦٢٣   | ٢١   | ٧٩٥   | ٧    | ممتازة          |
| ٣١٤١  | ٤٦٣  | ٢٧٦٦  | ٤١٤  | ٢٣١٧  | ٣٠٧  | ٣٠٠٧  | ١٣٤  | عالية           |
| ١٢٧٢٩ | ٢٣١١ | ١١٥٣٨ | ٣١٧٤ | ١٣١٥٧ | ٢٧٨٢ | ٩٢٨٤  | ٨٩٧  | مدير عام        |
| ١٦٥١٩ | ٣٨٠٩ | ١٤٩٤٠ | ٣٦٢١ | ١٧٢٣٢ | ٣١١٤ | ١٣١٩٢ | ١٠٤٠ | إجمالي          |

يوضح الجدول السابق أعداد المعينون و المعينات في وظائف الإدارة العليا بالحكومة و قطاع الأعمال و القطاع العام في السنوات ١٩٨٨ ، ١٩٩٦ ، ١٩٩٩ ، ٢٠٠٠ ، حيث تقل نسبة النساء في منصب الوزير ، و تعلق في وظيفة المدير العام.

يتضح من خلال الإحصائيات السابقة لأعداد المعينين و المعينات في وظائف الإدارة العليا بالحكومة نسبة تولي المرأة المناصب القيادية في مصر، و إن دلت هذه الإحصائيات عن عدد يزيد بمعدل معتدل سنويا ، فإن ذلك لا ينفي استمرار وجود خلط بين بعض المفاهيم الأساسية في مجال العمل من حيث القوانين الوضعية أو القوانين التشريعية. مما يجدر بنا الإشارة إلى ضرورة توعية المرأة بحقوقها حتى تستطيع أن تطالب بما لها من هذه الحقوق.

نظرا لما قد يعترى مفهوم القيادة النسائية من غموض ، خاصة للصلة القريبة بين المهام المنوطة بها ، مع مفهوم الرئاسة ، إلا أن هناك بعض الفروق الجوهرية بين كل من القيادة و الرئاسة ، حيث تشير الأولى إلى تلك القدرات الشخصية للفرد

(١) الجهاز المركزي للتعبئة العامة و الإحصاء، إحصاءات العاملين بالحكومة و القطاع العام ، ١٩٨٨ -

يختاره الآخرون لثقتهم فيه في تحقيق أهدافهم بينما الرئاسة تقوم على نتيجة نظام معين وليست اعتراف تلقائي من جانب الأفراد التي يخلعها عليه تلقائياً أفراد الجماعة . وتعرف القيادة النسائية بأنها " فئات الإناث التي يقمن بالإشراف والتي تبدأ من رؤساء الصف الأول للعاملين إلى أعلى سلطة في الكيان الإداري وتستمد شرعيتها من نوعين للسلطة : السلطة الإدارية ، والسلطة الموقفية <sup>(١)</sup> .  
مؤشرات مشاركة المرأة في وظائف الإدارة العليا

أحدثت مشاركة المرأة في الوظائف العامة تحولاً واضحاً بالنسبة لمكانة المرأة ودورها في المجتمع فعمل المرأة ومشاركتها في الإنتاج اكسبها قيمة في المجتمع كفرد له كيانه ودوره الفعال في عملية التنمية، كما انعكسا على مكانتها الاجتماعية ودورها داخل أسرتها، وقد تضاعف نسبة الإناث في كافة الوظائف العليا حيث كانت لا تتعدى حوالي ٧٪ في عام ١٩٨٨ وارتفعت إلى ١٥٪ في عام ١٩٩٦ ثم إلى ٢٠٪ في عام ١٩٩٩ ثم ارتفعت مرة أخرى إلى ٢٣٪ في عام ٢٠٠٠، غير أن المتتبع لنسب النساء في مختلف المستويات الإدارية يجد إنها تتجه نحو الانخفاض التدريجي كلما ارتفعنا في السلم الوظيفي، كذلك لازالت هناك بعض الوظائف العامة قاصرة على الرجال مثل المحافظين ورؤساء الجامعات وكلاء النيابة.. وتجدر الإشارة إلى ذلك الإنجاز للموس الذي تحقق للمرأة المصرية في الآونة الأخيرة حيث عينت أول امرأة مصرية كقاضية - بعد أن كان مجال القضاء حكراً على الرجال - باعتباره خطوة هامة على طريق تغيير هذا الواقع <sup>(٢)</sup> . ويجذب الإشارة هنا إلي الاعتراف بأن ليس كل ما نالته المرأة في الآونة الأخيرة بدعوة الحرية كان في مصلحتها كأنثي وكربة بيت وعضو فاعل في المجتمع . قلا يجوز أن نسعد بتولي المرأة لمناصب تسليها أنوثتها وتكون مبرراً قويا لعدم اهتمامها بمجتمعها الصغير (أسرتها).

(١) فاطمة محمد على عثمان : القيادة النسائية في مجتمع متغير ، مرجع سابق، ص ٣٣ .

(٢) المرجع سابق، ص ١٢ .

## تعليق عام على الجداول السابقة ،

توضح لنا الجداول السابقة التي تشير إحصائياتها إلي مركز المرأة في أكثر من مجال من مجالات العمل إلي أنه لا زال أمامها الكثير لتقدمه إلي المجتمع ، ولا يزال أمامها الكثير لتعيه عن حقوقها وواجباتها ، فما بين مقولة أن المرأة نصف المجتمع ، ومسئولة عن النصف الآخر وتلك الإحصائيات فجوة كبيرة ، فنجد أن تلك العبارة لا زالت في حيز المجال النظري بعيدة عن المجال العملي . فتدهور نسبة تواجد المرأة في سوق العمل خير دليل على قلة وعيها بأهمية دورها في المجتمع ، وارتفاع نسبة البطالة بين النساء هو الوجه الآخر لعدم وعيهن بتلك الحقوق .



## الفصل الخامس

### دور المؤسسات التربوية في مواجهة الفكر الغربي و تدعيم الفكر الإسلامي

تمهيد :

لا أحد ينكر أن التربية موضوع عظيم الشأن ، وأنها الركيزة الأساسية لكل نجاح وتقدم ، وعنوان لكل تغيير يحدث في المجتمعات ، كما أن التربية هي الطريق الوحيد لارتقاء العقل ، و تثقيف الكيان الإنساني. و التربية عملية إنسانية اجتماعية ، وهي تقدم ملخص للحياة . وبدأت مع بداية الحياة نفسها . وقد قام الإنسان بعملية التربية ليهذب نفوس أبنائه ويساعدهم على تلبية حاجاتهم الجسمية والعقلية ، وتدريبهم على مواجهة المستقبل ليستطيعوا أن يؤثروا فيه كأعضاء فاعلين في مجتمعهم .

وقضية التربية والتعليم موضوع عظيم الشأن بالغ الأثر ، استأثر باهتمام جميع الأمم ، واهتم به العلماء والمفكرون عبر العصور ، وليس الأمر بغريب ، فالتربية والتعليم أساس كل تقدم وإصلاح . وعنوان كل تغيير ونهضة ، والطريق الموصل إلي تهذيب النفوس و تثقيف العقول وبناء الأمم <sup>(١)</sup> .

وتقوم المؤسسات الاجتماعية المختلفة مثل : مؤسسة المدرسة والبيت " الأسرة " ، والشارع ، والمسجد ، وغيرها من المؤسسات بدور رئيس في إصلاح الإنسان والارتقاء بأخلاقه . وتتميز هذه المؤسسات عن العامل الوراثي أنه يمكن التحكم في بيئتها ، والتدخل لإصلاح عيوب ذات صلة بتنشئة الفرد اجتماعيا ، وعليه فإن التربية تقوم على أساس الاعتناء بالفرد ومقاومة العوامل السلبية التي تؤدي به إلي حدوث خلل اجتماعي ، وتشجيع العوامل المساهمة في الارتقاء به ، ومساعدته على أن يكون عضو فاعل في مجتمعه .

(١) أحمد فؤاد الأهواني : التربية في الإسلام ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٩٣ ، ص ٣٥١ .

والتربية - في تعريفات الغربيين اليوم - لا تتعد كثيرا عن المفهوم الإسلامي فهي : ( الجهد الذي يقوم به آباء شعب و مربوه لإنشاء الأجيال القادمة على أساس نظرية الحياة التي يؤمنون بها )<sup>(١)</sup>.

وحاجة البلاد إلى التربية السليمة لا تقل أبدا عن احتياجها للتسليح والنمو الاقتصادي والاجتماعي ، وذلك لأن التربية أساس النهضة ولا يمكن أن تقوم حضارة سليمة إلا إذا كانت التربية محور اهتمام هذه الأمة.

ويقول الفيلسوف الألماني فيخته - بعد هزيمة ألمانيا - : إن التربية وحدها هي التي تستطيع أن تنقذنا من الشر الذي وقعنا فيه<sup>(٢)</sup>.

وتردد في الآونة الأخيرة أقوال كثيرة حول أولوية المؤسسات أو الجهات المعنية بالتربية و أيهم يستحق أن يكون في المقام الأول ، فالبعض طرح وجهة نظر مفادها أن الأسرة تقلصت حجم مسؤوليتها إلى درجة كبيرة بسبب تعدد الوسائط التعليمية ، وأيضا كثرة الوسائل المعينة على التربية والتعليم من مؤسسات مدرسية ولامدرسية ، من ناحية أخرى نجد وجهة نظر مختلفة تؤيد ضرورة تولي الأسرة زمام الأمور في التربية والتعليم ، وذلك لأن الأسرة وحدها هي التي تستطيع أن تغرس - بثقة - المبادئ والمثل في نفس الإنسان ، كذلك فإن أهم قدوة في حياة الفرد موجودة داخل الأسرة لا داخل المؤسسات المختلفة ، وتكون عادة الأم أو الأب وإذا أمعنا النظر في الشخصيات التي تعتمد على المؤسسات التربوية المختلفة في إكساب الأطفال المعلومات التربوية والعلمية دون الاهتمام بالمتابعة الأسرية لوجدنا أن الحصيلة النهائية تتمثل في شخصية لا تشعر بالانتماء الفعلي للأسرة وبالتالي لن تشعر بالانتماء لأي منظومة اجتماعية أخرى. فلا أسرة في النهاية ما هي إلا مجتمع صغير بالنسبة للفرد ، ولا تختلف أخلاق الفرد داخل أسرته - مجتمعه الصغير - عن أخلاقه داخل بلده - مجتمعه الكبير - ، لهذا وجب على كل أسرة ألا تعتمد في المقام الأول على المؤسسات التربوية المدرسية أو غيرها من

(١) مصطفى الطحان : التربية و دورها في تشكيل السلوك ، دار الوفاء القاهرة ، ط ١ ، ٢٠٠٦ ، ص ٣٠ .

(٢) محمود أحمد السيد : معجزة الإسلام التربوية ، دار البحوث العلمية ، الكويت ١٩٧٨ ، ص ٢١ .



المؤسسات ، بل يجب أن تمثل تلك المؤسسات بالنسبة للأسرة عامل مساعد فقط لها كجانب رئيس في التربية بالنسبة للفرد.

أما التربية فهي ما يتلقاه الذكر أو الأنثى أساسا من أبويهما وبينتتهما من أخلاق وأعراف وتقاليد وآداب، والأصل الشرعي فيه ذلك هو وجوب تساويهما والاهتمام بهما - بنفس القدر والمستوي بحيث يتلقى كل منهما حسبما يطبق ويؤهله سنه - هذه الأمور من منطلق إسلامي متميز وواضح ، وهذا واجب الأبوين والأهل ومسئوليتهم الكبرى ، كما قال صلي الله عليه وسلم " كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته " والأمير راع ، والرجل راع عن أهل بيته ، والمرأة راعية على بيت زوجها وولده ... فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيتم وإهمال تربية البنات أو الابن تضييع لهما ، وقد قال صلي الله عليه وسلم " كفي بالمرء إثما أن يضيع من يقود"<sup>(١)</sup>.

والمنهج التربوي الإسلامي هو الأساس الذي يجب أن تقام عليه التربية في مجتمعنا الإسلامي ، فالإسلام دين التعمير والإصلاح ، والأصل في أمة الإسلام أنها صلبة و متماسكة تعمر الأرض و تنشر الهدى و الصلاح .

فيقول المستشرق الإنكليزي ( جيب ) في كتابه ( أين يسير الإسلام ) : إن مشكلة الإسلام بالقياس إلي الأوربيين هي ما لهذا الدين من السيطرة على المسلمين في كل تصرفاتهم ، ما يجعل لهم مكانا بارزا في أي تخطيط لاتجاهات العالم الإسلامي<sup>(٢)</sup> . لذا وجب التمسك بها و عدم الانسياق الأعمى لما هو وارد إلينا من بلاد لا تعرف لها دين ، وإن كانوا يدركون تماما مدى تأثيرهم على المسلمين .

يقول ( زويمر ) : التعليم المدرسي و التربية الأخلاقية الغربية قد أسفرا عن نتائج جمة ، و أثمرا ثمرات نافعة في الأطفال و المراهقين المسلمين على السواء . ويقول كرومز : لو أمكن تطوير الأزهر لكانت هذه خطوة جليلة الخطر ، فليس من اليسير أن نتصور أي تقدم لنا طالما ظل الأزهر متمسكا بأساليبه التربوية . واستطاع

(١) اسماعيل محمد العجلوني: كشف الخفاء و مزول الألباس عما اشتهر من الأحاديث على السنة الناس ، دار التراث ، القاهرة ، ١٩٦٢ ، ص١٦٥ .

(٢) محمد محمد حسين : الاتهامات الوطنية في الأندلس المعاصر ، مطبعة مصر ، القاهرة ، ١٩٨٠ ، ص٥٢ .

دتلوب أن يحقق الأهداف التي تحدث عنها كرومر ، فقال : لقد استطاع النشاط التعليمي والثقافي عن طريق المدارس و الصحافة أن يترك في المسلمين - ولر عن غير وعي منهم - أثرا جعلهم يبذون لا دينين إلي حد بعيد. وأخيرا ( شمعون بيريز ) - مهندس اتفاقات أوسلو التي فرطت في حقوق المسلمين في فلسطين - يطالب بإدراج موضوع التربية والتعليم في كل مؤتمر يعالج قضية الشرق الأوسط وإن على الدول العربية إذا أرادت السلام مع إسرائيل أن تحذف من تاريخها وبرامجها كل شيء عن حطين وعن صلاح الدين الذي أصبح رمزا للإباء الإسلامي وقائدا لا يقبل الجور الذي يلحق بأمته (١) .

والتربية - بناء على هذا الأساس - عملية مستمرة ومرادفة للحياة ذاتها ، فهي تبدأ مع الإنسان ، منذ ولادته ، بل و حتى قبلها ، وهي - كذلك - تتم معه طيلة أيام عمره ، و لا تنتهي أو تتوقف إلا مع انتهاء تلك الحياة . ولعل هذا المعنى هو الذي كان - ولا يزال - وراء عناية الإسلام واهتمامه بالطفولة و التنشئة الاجتماعية ، حتى قبل الزواج ، عملا بحديث الرسول - صلي الله عليه وسلم - ( تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس ) . ولقد حرص الإسلام على العناية بالأطفال منذ ميلادهم ، بل لقد شملت عنايته مرحلة ما قبل الميلاد حين دعا إلي اختيار الزوجة الصالحة ، لتكون أما صالحة ، توفر المناخ الطيب ، و البيئة الملائمة لتربية الطفل ، و أيضا برعايته و العناية بصحته الجسمية و النفسية (٢) .

أولا ، الواقع التربوي للقضايا المختلفة للمرأة ، و تشمل ،

#### ١- المؤسسات التربوية المدرسية ،

تعتبر المؤسسات التربوية هي جميع التنظيمات الاجتماعية التي تنظم العلاقات بين الأفراد بعضهم مع بعض بهدف الوصول إلي حياة أفضل للمجتمع الذي هي جزء منه . و المؤسسة التربوية تتسم بأن لها " مفهوما " كما أن لها " تكويننا " أو " بناء " ، و يقصد بالمفهوم أن يكون للمؤسسة التربوية فلسفة و فكريا و سياسة

(١) مصطفى الطحان : التربية و دورها في تشكيل السلوك ، مرجع سابق ، ص ١٨ - ١٩ .

(٢) حسن عبد العال : التربية الإسلامية في القرن الرابع الهجري ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٧٨ ، ص ١٠٥ .

وأهداف ، بالإضافة إلى القوانين والتشريعات التي تنظم العلاقات الاجتماعية بين أفراد هذه الجماعة ، أما التكوين - البناء - فهو التشكيل ، أو الإطار الاجتماعي الذي يضم مجموعة من الأفراد لكل منهم دور أو وظيفة تؤدي في إطار علاقات اجتماعية ، وخلال تفاعل الأفراد والقيام بوظائفهم وأدوارهم الاجتماعية ، فإن المؤسسة في مجموعها تكون قد وصلت إلى تحقيق أهدافها وفلسفتها التي أنشئت من أجلها أو بمعنى آخر تكون المؤسسة الاجتماعية قد حققت مفهومها الذي أنشئت من أجله ، وبهذا فإن المفهوم والتكوين هما جزءان من كل عضوي يكمل كل منهما الآخر<sup>(١)</sup> .

و تلعب المؤسسات التربوية دور مهم في تشكيل سلوك الفرد وتلقينه المعلومات المناسبة والسلوكيات الملائمة لدينه ومجتمعه .

ومدرسة اليوم تقوم مقام المسجد سابقا ، حيث كانت تعقد الدروس ، وتجري المناظرات ، وتناقش العلوم المختلفة ، ويتخرج جيل عالم على أيدي فقهاء وعلماء أفاض ، ومع بدايات القرن الحادي والعشرين وسقوط العالم الإسلامي تحت النفوذ الغربي ، غيّر الغرب الحاكم من أسلوب الحياة في بلاد المسلمين ، فأصبح المسجد مجرد مكان لإقامة الشعائر التعبدية ، وحلت مكانه المدرسة العصرية التي تدرس البرامج العلمية بروح غربية علمانية . وأصبحت مادة التربية الإسلامية ، مجرد درس في المنهاج ، وفي كثير من البلاد لا يحاسب عليها الطالب درسها أم أهملها ، أما الأساتذة فهم خربجو هذه المدارس ، يعرف المعلم عن التربية اليونانية والرومانية والعصور الوسطى المسيحية والعصور الحديثة ما لا يعرفه عن التربية الإسلامية في عصورها الزاهرة ، فالمعلم بصورته الحالية لم يعد ليكون معلما في مجتمع مسلم يعتز بفكره التربوي وتراثه الإسلامي وانتمائه إلى أمة إسلامية واحدة ، إنما ليكون عبدا مرددا للفكر الوافد<sup>(٢)</sup> .

(١) إيمان نور الدين الشامي : دور المدرسة في التنشئة السياسية - مرحلة التعليم الأساسي ، جامعة القاهرة ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، ١٩٩٠ ، ص ٢٩ .

(٢) مصطفى الطحان : التربية و دورها في تشكيل السلوك ، مرجع سابق ، ص ٣٣٤ .

إن التربية المدرسية لها بالغ الأثر في نفوس التلاميذ لما تحتويه من موضوعات قد تساهم في تشكيل شخصياتهم فيما بعد . لذا كان من الضروري أن نلقي نظرة عن واقع المناهج في التربية المدرسية بالنسبة لمادتي اللغة العربية والدراسات الإسلامية نظرا لأنهما أكثر المواد الدراسية قدرة على عرض موضوعات خاصة بالمرأة وأهميتها في المجتمع ، بالإضافة لتوضيح بعض النماذج الإسلامية لشخصيات نسائية معروفة، قد تمثل قدوة وتترك أثر حميد في نفوس الفتيات بحيث يتخذنها قدوة حسنة في حياتهن .

وعلى سبيل المثال لا الحصر نجد في المرحلة الابتدائية بالنسبة للصف الثاني الابتدائي وتحديدًا الفصل الدراسي الأول منهج اللغة العربية يشير فقط في وحدته الأولى إلى أهمية الأم وحنانها ومدى رعايتها لأسرتها، بالإضافة إلى درس آخر يتناول دور المعلمة في النشاط المدرسي ، وعلى جانب آخر نجد ان منهج التربية الإسلامية لنفس الصف الدراسي لا يشير أو يتناول أي شخصية نسائية بارزة ولو بصورة مبسطة حتى تتناسب مع عمر التلاميذ .

وفي الصف الثالث الابتدائي في منهج اللغة العربية - وتحديدًا الفصل الدراسي الأول - لا نجد إشارة للمرأة إلا في كونها الأم الحنون التي تقدم الطعام الصحي لأبنائها ، وبالنسبة لمنهج التربية الإسلامية احتوي على دراسة لشخصية الصحابي الجليل أبو بكر الصديق دون أي إشارة لشخصية نسائية أخرى .

وفي الصف الخامس الابتدائي وتحديدًا الفصل الدراسي الأول لا نجد في منهج اللغة العربية الذي يحتوي على ست وحدات دراسية درس مستقل عن أهمية دور المرأة في المجتمع ، أو دراسة عن نموذج نسائي ناجح ، وعلى صعيد التربية الإسلامية وتحديدًا في الوحدة الرابعة نجد دراسة لشخصية أم الشهداء ( الخنساء بنت عمرو ) التي تتعلم منها رجاحة العقل ونعلم جزاء الشهداء .

وفي الصف الأول الإعدادي وتحديدًا الفصل الدراسي الأول نجد في الوحدة الثانية وعنوانها ( المسؤولية واجبات وحقوق ) درس عن باحثة البادية ( ملك حفني ناصف ) مع توضيح أدوارها في التربية وندائها لتطوير التربية في الأسرة

المصرية وخاصة تربية البنات. مع دراسة لشخصية إسلامية بارزة و هي شخصية ( مارية القبطية ) .

ونجد في الصف الثالث الإعدادي وتحديدًا الفصل الدراسي الأول بمنهج اللغة العربية عرض لشخصيات بارزة مثل رفاة الطهطاوي ، و درس بعنوان ( أعز كنوز مصر - ثرواتها البشرية ) و عرض لنماذج من هذه الثروات مثل ؛ مجدي يعقوب فاروق الباز ، أم كلثوم . و نجد عنوان الوحدة الرابعة من الفصل الدراسي نفسه ( المرأة نصف المجتمع ) و يحتوي على عدة دروس توضح أهمية المرأة في المجتمع وبعض من حقوقها . فيتناول الدرس الأول - و عنوانه ( للرجال نصيب وللنساء نصيب ) - تعريف بمكانة المرأة من خلال شرح لما تيسر من سورة النساء وتحديدًا من الآية ( ٢٩ ) إلى الآية ( ٣٣ ) . فتتعلم الفتيات والذكور من تلك الآيات تقدير الإسلام لمكانة المرأة ، وتنظيم العلاقة بين الرجل والمرأة ، ومعرفة حقوق الرجل وحقوق المرأة ، ويتناول الدرس الثاني - و عنوانه منزلة المرأة - دور المرأة في المجتمع وأهمية إعطاؤه القدر المناسب من الأهمية . والدرس الثالث و عنوانه تحية للمرأة وهو شعر لأمير الشعراء أحمد شوقي و يوضح في تلك القصيدة تقدير المجتمع المصري لمكانة المرأة و توضيح ما قامت به المرأة من تضحية و أعمال جيدة لمجتمعها .

وفي الدرس الرابع و عنوانه ( إلي ابنتي الحبيبة ) توضح لأهمية العلاقة الجيدة بين الوالدين و أبنائهما ، وقوة الرابطة التي تجمع بين الأب و ابنته .

وفي الفصل الدراسي الثاني من نفس الصف نجد في الوحدة الثانية دراسة لشخصية نسائية رائدة وهي شخصية بنت الشاطئ - عائشة عبد الرحمن - بالإضافة إلي دراسة قصة شجرة الدر كقصة منفصلة . وفي منهج التربية الإسلامية نجده يخلو من أي نماذج نسائية إسلامية في كلا الفصلين الدراسيين .

وفي الصف الثاني الثانوي بمنهج اللغة العربية نجد في الفصلين الدراسيين الأول والثاني عدم إشارة لأي نماذج نسائية ناجحة عدا قصة وإسلامها التي تشير في أحداثها المتلاحقة إلي شخصية جهاد و دورها السياسي .

ويتضح مما سبق أن الواقع التربوي لا يعطي المرأة حقها في الظهور بشكل مستمر و دائم من خلال المناهج الدراسية التي تساهم بشكل فاعل في تشكيل شخصية الفتيات و معرفة حقوقهن في المجتمع .  
و من سلبيات الواقع التربوي بالنسبة لقضايا امرأة ما يلي ،

١ - قلة وجود نماذج نسائية في دروس القراءة بمنهج اللغة العربية على مدي المراحل التعليمية. على الرغم من أهمية تواجد تلك النماذج بصورة منتظمة سنويا حتي تمثل للفتيات القدوة الحسنة .

٢ - قلة ذكر القصص الإسلامي الذي يوضح دور المرأة في مختلف نواحي الحياة الاجتماعية و السياسية منذ عهد الرسول ، حتى تنمحي الصورة الشائعة بأن التواجد الفعلي الصحيح للمرأة لا يتجاوز جدران بيتها .

٣ - عدم التخطيط لندوات دورية للالتقاء بالفتيات و تنظيمها مع شخصيات نسائية عامة لتكون بمثابة القدوة الحسنة لتلك الفتيات . و تحديد مواضيع جادة لمناقشتهم و سماع أسئلتهم .  
مقترحات معالجة هذه السلبيات ،

يجب أن نوضح في البداية أنه لا بد أن تكون البداية لمعالجة سلبيات الواقع التربوي بالنسبة لقضايا المرأة عن طريق معالجة الواقع التربوي بصفة عامة أولا . فالمنظمات التربوية لها بالغ الأثر في مساعدة التلاميذ على تحديد مستقبلهم مما يؤثر إيجابا على المجتمع ككل .

و من أهم الجوانب التي يجب أن تراعى في معالجة السلبيات الخاصة بالواقع التربوي بصفة عامة و المناهج الدراسية بصفة خاصة ما يلي ،  
التربية القرآنية،

لم يكن غريبا أن ترافق التربية الدعوة الإسلامية منذ لحظتها الأولى ، و أن يكون الرسول صلي الله عليه و سلم - وهو خريج المدرسة الإلهية التي سبق و أعدت غيره من الأنبياء- أول معلم في الإسلام . فما أن أمر بتبليغ الرسالة حتى اتخذ

للإسلام أول مدرسة وهي دار ( الأرقم ) ، يجتمع فيها مع الثلة المؤمنة ، يتلو عليهم آيات القرآن ، ويعددهم إيمانياً وتربوياً لتحمل ما ينتظرهم من أعباء (١) .

والتربية – كما بدأها الرسول صلي الله عليه وسلم – في مكة ، في دار الأرقم ابن أبي الأرقم ، أول مدرسة للإسلام ، حيث عمل المعلم الأسمي ، عليه أفضل الصلاة والسلام ، على غرس بذور العقيدة في نفوس أصحابه الذين آمنوا بالرسالة ، والذين تحمّلوا معه عنف المشركين واضطهادهم ، ولقد ركزت تربية الرسول ، صلي الله عليه وسلم ، لصحابته على عدة أمور يمكن تلخيصها فيما يلي (٢) :

- ركزت على الإنسان روحاً ، يرتبط بخالقه ، بحيث يستشعر وجوده معه في كل لحظة وفي كل مكان.
- ركزت على الإنسان عقلاً ، بكل ما حباه الله عليه في هذا العقل من قوة وإبداع وتفكير وتنظيم وترتيب .
- ركزت على الإنسان نفساً ، بكل ما يشتمل عليه من صفاء وهدوء وتكيف مع الذات ومع الآخرين .
- ركزت على الإنسان جسماً ، بكل ما أودعه الله فيه من قوة وحيوية ونشاط يسخرها لعبادة الله أولاً ، ثم يعمل – من بعد ذلك – لصالحه ولصالح الآخرين من حوله .
- ركزت على الإنسان خلقاً ، بحيث يتعامل مع الناس كما يحب أن يتعاملوا معه ، وبحيث يحب لهم ما يحب لنفسه .

و من أجل إتباع الطريقة التربوية الصحيحة في تنفيذ ما أمر به الله تعالى في كتابه الكريم والإقتداء بسلوك الرسول والصحابة يجب أن نعي أن البيئة الاجتماعية الصالحة تعتبر الأساس الذي تستقر عليه عملية التربية ، عدم اليأس من عملية الإصلاح مهما كانت التحديات صعبة ومجهدة . كما أن للمرأة دور أساسي

(١) عبد الغني عبود : الأيديولوجيا و التربية ، ط٤ ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٩٠ ، ص ٤٢١ .

(٢) محمد عبد العليم مرسى : الإسلام و مكانة المرأة ، مرجع سابق ، ص ٨١ .

في العملية التربوية الصالحة ، فيجب أن تكون مثلاً يحتذى به بالنسبة للفتيات ، وتعلم أن الأم في منزلها لها عظيم الأثر في العملية التربوية للأبناء .

وتهدف التربية على أساس إسلامي إلي إعداد الإنسان الصالح بدون أن تفرق بينه وبين آخر من حيث الجنس أو اللون أو اللغة ، وبالتالي يفيد هذا الإنسان الصالح غيره ليؤثر إيجاباً على مجتمعه بالكامل. قال تعالى : بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ ﴾ (١١٧) [سورة هود: ١١٧] . ومن مقاييس النجاح للعبد في الدنيا والآخرة العمل الصالح. قال تعالى : بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْعَفُورُ ﴾ (٢) [سورة الملك: ٢]

واهتم الإسلام ببناء شخصية الإنسان من كافة الجوانب : المادية والمعنوية والروحية والعقلية ، فلكل منهم التأثير الكبير على الآخر .  
تربية الجسم ،

اهتم الإسلام اهتماماً بالغاً بتربية الجسم ، وحين نتحدث عن الجسم فليس المقصود هو عضلاته وحواسه فحسب . وإنما نقصد كذلك الطاقة الحيوية المنبثقة من الجسم ، والمتمثلة في مشاعر النفس ، طاقة الدوافع الفطرية والنزوات الانفعالات .... طاقة الحياة الحسية على أوسع نطاق<sup>(١)</sup> . وعند فهم بعض الصحابة أن المبالغة في العبادة ولو على حساب الجسد أمر مطلوب ، نهاهم رسول الله ( صلي الله عليه وسلم ) عن ذلك وقال : " أما أنا فإنني أصوم وأفطر ، وأصلي وأرقد ، وأنكح النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني " <sup>(٢)</sup> . وعندما علم رسول الله ( صلي الله عليه وسلم ) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مثل هذا السلوك ، قال له : " ألم أخبر أنك تقوم الليل وتصوم النهار؟ " قلت : بلي ، قال : " فلا تفعل . قم ونم وصم وأفطر ، فإن لجسدك عليك حقاً ، وإن لعينك عليك حقاً ،

(١) محمد قطب : منهج التربية الإسلامية ، دار الشروق ، القاهرة ، ٢٠٠٤ ، ١ / ١٠٤ .  
(٢) أبي عبد الله البخاري : صحيح البخاري ، ٥٠٦٣ ، لمجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، لجنة إحياء متبئ السنة ، مطابع الأهرام التجارية ، ١٩٧٣ .



وإن لزوجك عليك حقا ، وإنك عسي أن يطول بك عمر ، وإن من حسبك أن تصوم في كل شهر ثلاثة أيام ، فإن بكل حسنة عشر أمثالها فذلك الدهر كله " (١) .  
التربية الروحية ،

عني الإسلام عناية خاصة بالروح ، لأنها- في نظره - مركز الكيان البشري ونقطة ارتكازه . إنها القاعدة التي يستند إليها الكيان كله ويتربط عن طريقها . إنها المهيمن الأكبر على حياة الإنسان . إنها الموجه إلي النور . يكفي أنها صلة الإنسان بخالقه . وإذا كانت طاقة الجسم ، والعقل محدودة فإن طاقة الروح لا تعرف الحدود والقيود ، لا تعرف الزمان والمكان ، لا تعرف البدء والنهاية . لا تعرف الفناء ، هي وحدها تملك الاتصال بما لا يدركه الحس ولا يدركه العقل ، هي وحدها التي تملك الاتصال بالخلود الأبدي والوجود الأزلي ، تملك الاتصال بالله كما أنها هي التي تملك الاتصال بالوجود كله من وراء حواجز الزمان والمكان (٢) .  
التربية العقلية ،

العقل في رأي الإسلام هو قوة مدركة في الإنسان خلقها الله فيه ليكون مسئولا عن أعماله على أساس قدرته للإدراك والتمييز بين الحق والباطل والخير والشر والحسن والقبح ثم تكليفه بناء على ذلك أن يتبع طريق الحق والخير والحسن ، وأن يتجنب طريق الباطل والقبح والضلال والانحراف . فالعقل قوة مدركة فطرية في الإنسان ، يستعمل لثلاثة معان:

- الإدراك .
- العمل بمقتضى الإدراك وهو العقل العملي أو الحكمة .
- العقل القلبي (٣) .

(١) المرجع السابق ، حديث ١١٥٣

(٢) محمد قطب : منهج التربية الإسلامية ، مرجع سابق ، ٤٧ / ١ .

(٣) مصطفى الطحان : التربية ودورها في تشكيل السلوك ، مرجع سابق ، ص ٦٦

ويتدبر العلم بالعقل ، والعقل هو الوسيلة لتدبر آيات الله في الأنفس والافاق ، وتدبر حقائق الوحي وحقائق الحياة <sup>(١)</sup> . قال تعالى : ﴿ فَأَعْرِفُوا بِذُنُوبِهِمْ فَحَقًّا لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ [سورة الملك : ١١] .

وإذا كان الإنسان هو موضوع التربية ، فإن قيمة المصدر التربوي يمكن أن تقاس بمدى احترامه لعقل الإنسان ، حيث إنه هو الأداة التي يفهم بها ويتأمل ويتفكر ويتعلم ، فالعقل هو ميزة الإنسان البشري عن الحيوان العجمي ، وبه صار الإنسان أهلاً للخلافة عن الله عز وجل <sup>(٢)</sup> .

فجاءت مشتقات " العقل " في تسع وأربعين آية كلها بالصيغة الفعلية <sup>(٣)</sup> .

- صيغة " عَقَلُوهُ " [سورة البقرة : ٧٥] .

- صيغة " نَعَلُ " [سورة الملك : ١٠] .

- صيغة " يَعْقِلُهَا " [سورة العنكبوت : ٤٣] .

- صيغة " يَعْقِلُونَ " [سورة الحشر : ١٤] .

- صيغة " تَعْقِلُونَ " [سورة البقرة : ٤٤] .

التربية النفسية ،

استخدم علماء التربية ألفاظ النفس والعقل والروح وكأنها مترادفات أحياناً ، وميزوا أحياناً أخرى بين لفظ ولفظ . والنفس إذا سكنت تحت الأمر وزايلها الاضطراب بسبب معارضة الشهوات سميت النفس المطمئنة ، وإذا لم يتم سكونها صارت مدافعة للنفس الشهوانية سميت النفس اللوامة ، فإذا تركت الاعتراض وأذعنت لمقتضي الشهوات ودواعي الشيطان سميت النفس الأمارة بالسوء <sup>(٤)</sup> .

(١) سيد قطب : خصائص التصور الإسلامي ، دار الشروق ، القاهرة ، ١٩٩٢ ، ص ٤١ .

(٢) محمد إبراهيم الشافعي : المسئولية وجزاء في القرآن الكريم ، مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة ، ١٩٨٢ ، ص ٢٢٠ .

(٣) فاطمة إسماعيل محمد إسماعيل : القرآن والنظر العقلي ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، هيرندن ، فرجينيا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، ص ٦٣ .

(٤) مجموعة رسائل الإمام الغزالي ، دار الكتب العلمية ، القاهرة ، ١٩٩٧ ، ص ٤١ .

والنفس الإنسانية طاقة حيوية .. لا يكبت الإسلام رغائبها : فيقتل حيويتها ويبدد طاقتها ويشتت كيائها بحيث لا تعمل ولا تنتج ولا تصلح لعمارة الأرض وترقية الحياة . وفي الوقت ذاته لا يطلق رغائبها بلا حدود . وسيلة الإسلام في تربية النفس هي الضبط . إنه يعمل على تربية القوة الضابطة وتنميتها منذ نعومة الأظافر<sup>(١)</sup> .

إن القرآن الكريم يقرر ويؤكد بكل أساليب التقرير وبجميع أنواع التأكيد أن كل إنسان يحمل مسئولية نفسه كاملة عما يقوم به من عمل خير أو شر ، وأن الكتاب العزيز يجعل مسئوليته الشخصية قاعدة كلية ومبدأ عاما يناط به كل تكليف من تكاليف الإسلام وكل فرع من فروع مسئوليته التي حملنا الله تعالى إياها<sup>(٢)</sup> . وتعني شخصية المسئولية ، أنه لا يعاقب أحد بجرم غيره ، ولا تقع عليه سيئة أحد سواه ، فكل ما ينال المرء من عقاب إنما يكون جزاء له على ما باشره أو تسبب فيه من شر<sup>(٣)</sup> .

ولن تتم عملية التربية إلا عن طريق تضافر عدة جهات وتكاملها في محاولة للارتقاء بالعملية التربوية . وهذه المؤسسات مسئولة عن تنشئة الفرد بما يتناسب مع دينه ومجتمعه . ومن هذه المؤسسات : الأسرة ، أجهزة الإعلام ، والمؤسسات التربوية المعنية بشئون التعليم .

كما يمكن أن تراعى المناهج تطبيق ما يأتي :

- تخصيص وحدة كاملة سنويا في كافة المراحل التعليمية لبيان دور المرأة في المجتمع وأهمية مكانتها واسهاماتها .
- تحديد شخصية نسائية بارزة من التاريخ الإسلامي لتصحيح الأفكار الخاطئة التي تشير إلي ان المرأة لم يكن لها أي دور سياسي أو اجتماعي في عهد الرسول - صلي الله عليه وسلم - .

(١) محمد قطب : منهج التربية الإسلامية ، مرجع سابق ، ١ / ١٩٩ .

(٢) سعيد اسماعيل علي : القرآن الكريم - رؤية تربوية ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ٢٠٠٠ ، ص ٢٠٦ .

(٣) محمد إبراهيم الشافعي : المسئولية و الجزاء في القرآن الكريم ، مرجع سابق ، ص ٩٥ .

- عمل ندوات بصفة منتظمة لمرحلة التعليم الثانوي تحضرها سيدات مجتمع ناجحات في مجالهن لتوعية الفتيات بحقوقهن وواجباتهن في المجتمع .  
دور المربي في العملية التربوية ،

المربي عامل أساس في حياة كل إنسان ، ويحتل أشد المواقع تأثيراً في تكوين شخصيته ، ذلك أن الإنسان يولد عاجزاً أتمَّ العجز، و جاهلاً في كل شيء ، ولكنه إذ يحمل مواهبه الفطرية يغدو بأمس الحاجة إلي معلم مربّب يساعده على استئثاره دوافعه ، وتحويله من مجرد كائن عضوي إلي إنسان ذي شخصية متميزة<sup>(١)</sup> .

وعلى المربي أن يكون صادق الإحساس مع من حوله ، فلا يستجيب لطلباتهم بلا مشاعر ، أو أحاسيس ، بل يجب أن يناقشهم ويشعرهم بدفء العاطفة التي تمثل لهم وقاية من الانسياق وراء عاطفة خادعة وغير حقيقية مع شخص آخر . لذا يجب على كل مربي أن يكون مثلاً يحتذى به ويجب أن يدرك أن الالتزام المادي مع الأبناء لا يمثل كل شيء بالنسبة لهم ، بل أن إظهار العاطفة واحتضانهم يصل بهم إلي قمة الانضباط النفسي الذي هم في حاجة إليه .

ونظرة الغزالي لجمال النفس وما يجب عليه أن تكون ، وتعلمنا كلماته أن أظهر حلم لأي شخص هو محاولة اللحاق بركب التابعين لرسول الله . واتخاذة قدوة في كالأفعال .

ولابد من تكامل وتعاون وتضافر جميع المؤسسات التربوية والتعليمية والاجتماعية والدينية لحماية المرأة من تحديات العولة وذلك من خلال:

١. توضيح دور المرأة في المجتمع الإسلامي والإنساني عن طريق الندوات واللقاءات المفتوحة.
٢. ضرورة تدريس الثقافة الإسلامية في جميع المؤسسات التربوية وخاصة في مدارس البنات على جميع مستوياتها.

(١) عبد الحميد الهاشمي : الرسول العربي المربي ، دار الهدى ، القاهرة ، ٢٠٠٦ ، ص ١٥٠

٣. قيام المدرسة والبيت معا بتسمية الوعي الديني لدى الطالبات من خلال إقامة الندوات بصورة دورية منتظمة ، ويتم من خلال تلك الندوات وعي المرأة المسلمة بما عليها من واجبات والتزامات .
  ٤. إحياء دور المسجد وتطويره حتى يكون مركز نشاط اجتماعي وثقافي وعلمي. (١)
  ٥. إقامة أسابيع ثقافية في المدارس والجامعات؛ لبيان مخالفة مثل هذه المؤتمرات لمقاصد الشريعة الإسلامية (٢) .
  ٦. اعتماد إدخال موضوعات عن الأسرة في مناهج التعليم في المرحلة المتوسطة والثانوية للبنين والبنات، ويشتمل هذا المنهج - كصيغة مقترحة - على: قيمة الأسرة، ومكانة المرأة في الإسلام، والمفهوم الشرعي للعلاقة بين الرجل والمرأة، والحقوق الزوجية، والوسائل الفعالة في تربية الأولاد، وبيان الأفكار المتصادمة مع الفطرة، ويشمل هذا المنهج - أيضاً - على عرض تاريخي للجهود الدولية في إفساد الأسرة والمرأة المسلمة، وعولة الحياة الاجتماعية - عموماً -، عن طريق هذه المؤتمرات العالمية، وبيان أهدافها الخبيثة الحالية والمستقبلية (٣) .
- من أقوال المعلمين المسلمين السابقين الأوائل في التربية (٤) :
- ١- قوله عليه السلام ، " أيما مؤدب ولي ثلاثة من هذه الأمة فلم يعلمهم بالسوية فقيرهم مع غنيهم ، وغنيهم مع فقيرهم حشريوم القيامة مع الخائتين "
  - ٢- قول ابن مسعود رضي الله عنه " ثلاث لا بد للناس منهم ، لا بد للناس من أمير يحكم بينهم ولولا ذلك لأكل بعضهم بعضاً : ولا بد للناس من شراء

(١) سيد أحمد طهطاوى و محمد على عزب :المتطلبات التربوية لثقافة الجندر، مرجع سابق، ص ١٨١ - ١٨٢  
 (٢) فؤاد بن عبدالكريم بن عبدالعزيز : قضايا المرأة في الدراسات الدولية دراسة نقدية في ضوء الإسلام ، مرجع سابق ، ص ١٠٢٠ ، ٢٠٠٢ .  
 (٣) المرجع سابق ، ص ١٠٢٠ .  
 (٤) توفيق مراد : أساليب تنشئة الناشئة في عهد النبوة ، مرجع سابق ، ص ٢٣ .

- المصاحف ولولا ذلك لقل كتاب الله ، ولابد للناس من معلم يعلم أولادهم  
و يأخذ على ذلك أجراً ولولا ذلك لكان الناس أميين"  
٣- إذا قوطع المعلم على الأجرة فلم يعدل بينهم ( يعني الصبيان - كتب من  
الظلمة". "الحسن رضي الله عنه"  
٤- لا ينبغي للمعلم أن يرسل الصبيان في قضاء حوائجهم ، ولا سؤال الهدية  
منهم ولا يحل للمعلم أن يكلف الصبيان فوق أجرته شيئاً من هدية وغير  
ذلك ، "الفقيه المعلم ابن سحنون "  
٥- ينبغي أن يكون للصبي مؤدب عاقل ذو دين بصير برياضة الأخلاق ،  
حاذق بتخريج الصبيان ، وقور رزين بعيد عن الخفة والسخف ، قليل  
التبذل والاسترسال بحضرة الصبي ، حلولبيب ذو مروءة ونظافة  
ونزاهة" الشيخ الرئيس ابن سينا."  
٦- فالوالد سبب الوجود والحاضر والحياة الفانية ، والمعلم سبب الحياة  
الباقية ، ولولا المعلم لإنساق ما حصل من جهة الأب إلى الهلاك الدائم.  
( أبو حامد الغزالي ).

## ٢- الأسرة و قضايا المرأة ،

حرص الإسلام أن تكون العلاقات بين أفراد الأسرة قوية ومتينة ، ويسودها  
أواصر المحبة والعطف والحنان بين أفرادها . فقد أوصى الإنسان بوالديه فقال  
تعالى : ﴿ وَقَضَىٰ رَبِّيكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَيَالِ الَّذِينَ إِحْسَنًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ  
الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا آفٍ وَلَا نَهْرَهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ ﴾  
[سورة الإسراء: ٢٣]

ودور الأسرة لا ينتهي مع دخول الطالب المدرسة ، بل يزداد ، لأن أوجه  
التحدي أصبحت أكثر تعددا بالنسبة للأباء ، فبعد أن كان تحت أعين الأم أصبح  
الآن في عالم آخر ، ومؤثرات أخرى . مما يزيد من دور الأسرة في المراقبة والحفاظة  
على الابن صالحا وبعيدا عن الأمور السلبية التي تؤثر عليه .

سلبيات الدور الأسري نحو قضايا المرأة ،

- ١- التفرقة في المعاملة بين الذكور والإناث .
- ٢- إظهار الفرح الشديد عند استقبال الطفل الذكر عكس ما يحدث عند استقبال الأنثى خاصة من الوالد .
- ٣- ترديد بعض الأمثال الشعبية الخاطئة التي تعبر عن أهمية وجود الذكر عن وجود الأنثى في الأسرة .
- ٤- الاهتمام بتعليم الذكر عن تعليم الأنثى ، و ينطبق ذلك الاهتمام أيضا على مجالات أخرى غير التعليم .
- ٥- تكرار مقولة أن الأخ له صاحب الكلمة العليا على أخته ، مما ينمي عند الأنثى الإحساس بالقهر .
- ٦- السماح ببعض أمور للذكر لا يسمح بها للأنثى على الرغم من عدم منطقيتها ، مثل حرية اختيار الملابس ، أو الأصدقاء .
- ٧- الخوف الزائد غير الواعي على الفتيات في الأسر المصرية ، يسفر عنه تمرد على العادات والتقاليد الناتجة عن هذا الكبت ، والاستعداد للانصياع لما هو شاذ من الفكر الغربي فيما يخص المرأة .
- ٨- قلة الوعي الأسري بالطرق التربوية الحديثة لمعالجة الكثير من مشاكل الفتيات .

مقترحات لعلاج هذه السلبيات ،

لقد حرص النبي صلي الله عليه وسلم - على قدم المساواة- على تسمية كل من الذكر والأنثى ليتوافق مع معطيات الإسلام وآدابه وليكون درسا في التربية للأبء والأمهات ليحسن كل منهم اسم ابنه أو ابنته عند تسميته ، ومن ثم كان اسم ( عبد الرحمن ابن عوف ) في الجاهلية ( عبد عمرو ) أو ( عبد الكعبة ) ، فسماه الرسول صلي الله عليه وسلم ( عبد الرحمن ) . وفي فعل رسول الله صلي الله عليه وسلم هذا أمر واضح للأبء والأمهات بأن تكون أسماء بناتهم وأبنائهم في الإطار الإسلامي ، ومن هنا يبدو خطأ بعضهم ومخالفته الأدب والعرف الإسلامي

حينما يقصدون أسماء ذات طابع يهودي أو نصراني أو وثني واضح ، فيطلقونها على بناتهم وأبنائهم تشبها مقصودا بإتباع الديانات الأخرى ، وحباً في تقليدهم ومتابعتهم ، وانصرافاً عن الأسماء الإسلامية الواضحة الانتماء<sup>(١)</sup> .

ثم أنه ينبغي على الأبوين أن يهتما غاية الاهتمام بتعليم أبنائهم وبناتهم - على قدم المساواة - حب الله تعالى ، ورسوله صلي الله عليه وسلم ، ودينه القويم (الإسلام) ، وأن يقدموا هذا الحب على ما عداه من الأمور بأن يجعلوا كل شئ في نطاقه ، وأن يكون كل من الأبوين في هذا الحب نعم القدوة لبناتهم وأبنائهم .... فالقدوة الصادقة أبعد أثراً في النفس من كلام كثير غير مقترن بقدوة .

وعلى الأبوين أن يحذرا من أن يستبد بهما - أو بأحدهما - شيء من العادات المرذولة "كالتدخين" و"إضاعة الوقت فيما لا يجدي أو فيما هو ضار" أو نحو" الاختلاط المرفوض إسلامياً بين الأسر ذكورها وإناثها"<sup>(٢)</sup> .

وهكذا ، فإن الإسلام يسوى بين الأنثى والذكر في وجوب الاهتمام بتربية كل منهما وتنشئته تنشئة صالحة ، وفي تلك الأمور التي يتساوى فيها الجنسان فإن الإسلام يسوى بينهما ، وكذلك الأمور التي يختلفان فيها عضوياً ونفسياً فإن الشريعة توجب لكل منهما تربية تتناسبه وتتوافق مع خصائصه ، وفي هذا نجد معني التسوية .

إن المنهج الذي يختطه الأبوان يجب أن يسير وفق تعاليم الإسلام ولا بد أن تكون التربية الإسلامية المترزة هي المحور الذي يقوم عليه بناء الأسرة ؛ لأن (التربية الإسلامية متعددة في أغراضها متنوعة في أهدافها وغايتها ... وتركز على بناء الشخصية الإسلامية الصالحة)<sup>(٣)</sup> فيجب على الأبوين شرعاً (توعية الأطفال بالمفاهيم والمعتقدات الإسلامية وتقديم النماذج السلوكية المقبولة في المعيار الشرعي وتعليمهم العبادات والأخلاق الكريمة )

(١) محمد بلتاجي : مكانة المرأة في القرآن الكريم و السنة الصحيحة ، دار السلام، القاهرة ، ص ٣٠٧ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٣٠٧ .

(٣) محمد عبد الرحمن قهد النخيل ، مدخل إلى أصول التربية الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ١٤٣ .



وعلى هذا فإن ممارسة منهاج الله في واقع الحياة البشرية تمثل روح الأمانة التي خلق الإنسان لها ، وتمثل حقيقة العبادة التي خلق الإنسان لها ، وتمثل جوهر الاستخلاف في الأرض ، إن ممارسة منهاج الله في الحياة الدنيا هي القضية الأولى في حياة الإنسان على الأرض ، وهي القضية التي يجب أن تنشأ الأجيال عليها <sup>(١)</sup> .

إن البيت هو المؤثر الأول ؛ لأنه يتسلم الطفل منذ بداية العمر فيبذر بذوره ، ولأن الوالدين من أكثر الناس تأثيراً في الطفل فالعلاقات بين الزوجين وتربية الأبناء ... يفرض على الزوجين أن يستوعبوا من منهاج الله قدر وسعهما وأن يظل منهاج الله صلب حياتهما وبدون ذلك قد تضطرب الحياة الزوجية وتضطرب تربية الأبناء وتضطرب أجيال وأجيال ، فالدين يؤثر في قيم الجماعة ومعتقداتها تأثيراً قوياً بعيد المدى ... فإنه يربط المجتمع بإلهه وخالقه ويخضع قيمه ومعتقداته وعاداته لرضاه فيستثير العواطف الدينية التي تنطوي عليها النفوس البشرية . فد ( الأسرة هي البنية الأولى التي يتعلم فيها الطفل ، فإذا وجد الأبوين الصالحين اللذين يرعيان ويوجهان ويحسنان التربية ، نشأ الأطفال نافعين لأنفسهم ولأممتهم ومطيعين لربهم منجيين لأنفسهم وأهليهم من عقاب الله وسخطه ؛ لأن النشأة الطيبة والتربية الحسنة لا يزول أثرها بسهولة ولا بد أن نجد بصماتها في كلام الأجيال ومشاعرهم ودفاعهم عن الحق ورد المظالم ... فالطفل الذي يربى تربية سليمة في أسرة يتمثل فيها الخلق الفاضل والضمير اليقظ لا يمكن أن ينحرف كلياً نحو بعض القيم الهابطة ولو تهدم جزء ما بنته تربيته الأسرية سرعان ما يفتن إلى ترميمه وإصلاحه ، ومن هنا ندرك أهمية التربية الأولى ومدى مخاطرها على الأجيال ) .

كما أن ( على الأسرة أن تهتم بالجوانب التطبيقية حتى يتعود أبنائهم على السلوك السوي ؛ لذا نجد أن الرسول اهتم بالجوانب التطبيقية ... لكافة شئون الحياة الإسلامية <sup>(٢)</sup> . إن الاكتفاء بالجانب النظري بون التطبيقي قد يخل بتفكير

(١) محمد قطب : منهج التربية الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ١٠٥ .

(٢) محمد علي محمد المرصفي ، آمال حمزة المرزوقي أبو حسين : التربية الإسلامية وأشهر المرابين المسلمين ، ١٩٩٢ ، ص ٦٩ .

النشء ، أو مخالفة الجانب التطبيقي للجانب النظري قد يسبب ازدواجية المعايير عند أفراد الأسرة (١) .

ويجب أن يتخلل الحياة الأسرية مناقشات تثريها و تغرز في أبنائها قواعد فن الحوار ، وحسن الاستماع واستخدام الحجة . وللمناقشة السليمة طرق صحيحة ، ويمكن أن نحدد قواعد فلسفة الحوار فيما يلي :

- أن الحوار آلية من آليات فض النزاع والوصول إلى الحقيقة وتقريب وجهات النظر بين الأطراف المختلفة ، وبالتالي يزيد من قوة الجماعة وتماسكها (٢) .
- تفعيل دور الأئمة والخطباء ، وإعطاؤهم دورات تثقيفية حول المؤتمرات المتعلقة بشئون المرأة ، وتوضيح أوجه الخطورة في توصياتها التي لا تتناسب مع طبيعة المجتمع ودينه .
- تبني الجهات المسؤولة عقد ندوات وفتح قنوات للحوار على مستوى عالمي لنشر صورة المرأة المسلمة بطريقة سليمة ومنظمة .
- ضرورة بذل العلماء والدعاة جهد كبير في توضيح الكثير من الملابس المتعلقة بالمرأة في الشريعة الإسلامية والتي تختلط في أذهان البعض . مثل قضية تعدد الزوجات والميراث .

يقول تعالى : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ

وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّالِحِينَ وَالصَّالِحَاتِ وَالخَاشِعِينَ وَالخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٣٥﴾ [سورة الأحزاب: ٣٥]

والخطاب القرآني حين يتحدث عن المجتمع ، فإنه يتضمن الرجال والنساء فيما يريد الإسلام أن يصل إليه في مجال التربية الروحية والعملية .

(١) عبد الله الشريف : دور الأسرة في أمن المجتمع ، مرجع سابق .

(٢) سيد أحمد طهطاوى و محمد على عزب : المتطلبات التربوية لتقانة الجندر - دراسة نقدية ، مرجع سابق ، ص ١٧٥ .

و من أهم الواجبات التي يجب أن تقوم بها كل من الأسرة والمدرسة تجاه الأبناء مساهمة منها في حل بعض قضايا المرأة :

الوعي الديني،

ينبغي على كل أسرة مسلمة أن ترسي قواعد شرعية سليمة لدي أبنائها في كافة المجالات حتي تكون بمثابة النور الذي يهتدون به إذا ضلوا أو اختلط عليهم الأمر في قضية ما . و من أهم القضايا الشرعية التي يجب أن تناقش وتوضح داخل الكيان الأسري " الموقف الشرعي للمرأة المسلمة " و كيف كرمها الله تعالى ووصي الرجال بها خيرا . و كيف كانت المرأة المسلمة منزوعة الحقوق قبل الإسلام فجاء الإسلام بنور الحق ، ليحدد لها حقوقها من ميراث و طرق معاملة ، حتى أصبحت المرأة في الإسلام كملكة متوجة لا ينازعها أحد في ملكها . و لذلك وجب على رب الأسرة أن يبرهن على ذلك بصورة عملية تتمثل في المعاملة الطيبة بينه و بين زوجته . فإذا نشأ الأولاد على هذه المعاملة الحنونة انعكس ذلك على أخلاقهم و تعاملاتهم في المجتمع . فلا يسيئوا التصرف مع زملاء العمل من النساء ، و لا يهدروا حقوق زوجاتهم . فالأسرة هي اللبنة الأولى التي يتلقى فيها الفرد أول و أهم معارفه ، فيجب أن تكون هذه المعارف مستمدة من الشريعة الإسلامية لتمثل الأساس التربوي السليم للنشئ .

التربية السلوكية الصالحة ،

اختلفت سلوكيات الفرد في الوقت الحاضر عما كانت عليه قديما . فنرى ان انتشار المادية طغي على أكثر من معني أخلاقي مثل الشهامه و التفاني و الصبر . و لا شك أن الأسرة تمثل المجتمع الأول للفرد الذي يتعلم فيها أصول السلوكيات السليمة . فإن وجد الفرد أباه يتشاجر لأبسط الأسباب يتخذ ذلك أسلوب للمعاملة مع زملائه . و إن وجد أمه لا تتميز بالصبر و دائمة الشكوى .. يأخذها مثلا لكل النساء ، فأهم ما تعتمد عليه التربية السلوكية الصحيحة هي القدوة السلوكية الصحيحة للأبناء .

## التربية بالقُدوة،

للقُدوة تأثير بالغ الأهمية في تربية الفرد وتشكيل المجتمع ، فالطفل ينشأ وقد اتخذ بالفطرة أباه وأمه قدوة له ، فيتطبع بطبعيهما، ويقلدها في كل تصرفاتها . فوجب على كل أب وأم أن يتخذوا شريعة الله عز وجل مصدر لسلوكياتهم ؛ حفاظا على أولادهم. فالكلمة يجب أن يطابق الفعل وإلا كتبت كذبة فيفقد الطفل لثقة في قائلها . وفي حديث عن رسول الله - صلي الله عليه وسلم - عندما رأي امرأة تنادي ابنها وتقول : تعال أعطك . قال رسول الله : " وما تعطيه؟ " قالت : أعطيه تمرا ، قال المعلم المربي صلي الله عليه وسلم : " لو لم تعطه شيئا لكانت كذبة" <sup>(١)</sup> . وكما يتعلم الطفل من أبويه أسلوب مناقشته أو مفردات معينة في كلامه ، يتعلم أيضا أخلاقياته ، فعندما يري الإنسان أو يسمع أملا ما وقد أعجب به يقلده بإعجاب. والرسول صلي الله عليه وسلم خير قدوة للعالمين فاتخذ القرآن الكريم مصدرا لسلوكه ومعاملاته ومشاعره ، مما حدا بأهم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها أن تقول عندما سئلت عن خلق رسول الله صلي الله عليه وسلم : " كان خلقه القرآن " <sup>(٢)</sup> .

وفي المعاملات الأسرية نجد أن الطريقة التي يتعامل بها الوالدين تمثل قدوة للأبناء ، فيتخذونها مثلا يحتذي به في المستقبل . ولا شك أن الدين الإسلامي قد وضع التصور المثالي في المعاملات الزوجية ، كما وضع الرحمة أساسا لتلك المعاملات . ومن هنا نجد أن التعامل السليم بين الأم والأب في الأسرة هو أقصر الطرق لزرع السلوكيات الأسرية السليمة للأبناء .  
الوعي الثقافي ،

يندر في المجتمع المصري أن تجد داخل الأسرة مناقشات ثقافية على مختلف الأصعدة بين الآباء والأبناء . بل تجد في أغلب الأمر أن يعتبر الأب ابنه سنه صغير لا يسمح له بانتقاد موقف ما سياسي أو اجتماعي أو اقتصادي. فلا تجد الأب مثلا

(١) أبي عبد الله البخاري :صحيح البخاري ، مرجع سابق ، ص ٥٠١ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٥٠١ .

يدعو ابنه لمشاهدة نشرة الأخبار ويناقشه بعدها في أهم الأحداث كطريقة واعية منه لتقريب المسافات الزمنية بينهما . ونتيجة لوجود تلك الفجوة أصبح أن أهم شخص في حياة الأبناء هو الصديق ، أو الجار الذي يتميز بسعة الصدر في المناقشة . فالوعي الثقافي داخل الأسرة يعطي صورة واضحة عن مجريات الأمور ليس في المجتمع العربي فحسب ، بل في العالم كله . وهذا الوعي يضع الأبناء في إطار من المسؤولية تجاه مجتمعهم لمحاولة تقديم ما يساعد على تطويره . و مناقشة الآباء للأبناء حول أهم القضايا السائدة تعزز عملية الوعي الثقافي لما تتضمنه من معلومات و خبرات يكتسبها الابن من والديه .

المجتمع و قضايا المرأة ،

يمثل المجتمع الكيان الأكبر الذي يصب فيه الإنسان كل خبراته التي اكتسبها في محيط كيان الأسرة المحدود، لينتقل إلي كيان أكبر يكتسب فيه المزيد من الخبرات، وينمي فيه مهاراته التي من خلالها يستطيع أن يحدد دوره فيه. و يشمل المجتمع جميع المؤسسات التي تساهم بدور مباشر أو غير مباشر في التأثير سلبا أو إيجابا في قضايا المرأة . مثل ؛ المؤسسات التربوية و الأسرة و الإعلام بجميع أنواعه ... إلخ .

و تتميز وسائل الإعلام بمختلف أنواعها في الوقت الحالي بعظيم التأثير على المجتمع العالمي بصفة عامة و العربي بصفة خاصة .. وفي السنوات الأخيرة شهدت مصر طفرة إعلامية واسعة من حيث استخدام أحدث التقنيات ووجود الأعمار الصناعية التي تنقل الحدث في نفس توقيتته . و تختلف المصادقية الإعلامية من مؤسسة لأخرى ، فيوجد من ينقل الحدث بهدف سبق و إبراز الحقيقة ، و يوجد من يتاجر بالأحداث بهدف الكسب المادي .

و الإعلام بدأ ينقل المعلومة من شخص أو أشخاص إلى آخرين، وذلك عن طريق الكلمة المنطوقة لتصل مباشرة من الفم إلى الأذن دون وسيط أو وسيلة، بجانب نقل هذه الكلمة أيضاً عن طريق البصر مباشرة كما هو الحال في الصور أو الرسم، وظلت حاسناً السمع والبصر (الأذن والعين) هما المداخل الأساسية

إدراك الكلمة والتي تمثل رسالة مقصودة من جانب مرسلها إلى آخر مستهدف بها، أي: أداة للتفاهم وزيادة المعرفة. حتى كان التطور السريع الذي صاحب العمليات الاتصالية عامة والإعلام بصفة خاصة، حيث أصبحت هذه الكلمة أو المعلومة . والتي أُصطلح عليها باسم الرسالة الإعلامية . تنقل من شخص أو أشخاص إلى عالم متسع من المتلقين عن طريق الأذن، ولكن بوسيلة جديدة وجهاز جديد عُرف بالراديو... وتنتقل . أيضاً . على أنظار الملايين وعيونهم عن طريق التلفاز أو السينما أو غيرهما من الوسائل المرئية الحديثة، مما جعل العملية الإعلامية تتحول شكلاً ومضموناً وهدفاً، حيث لم تعد مجرد خبر ينقل أو تسلية في وقت فراغ، بل أصبحت تمثل نشاطاً هادفاً يسعى إلى العديد من الأهداف والتي تتركز في معظمها على التأثير والإقناع بهدف إحداث التغيير والتحويل نحو أهداف ومبادئ وقيم يسعى إليها صاحب الرسالة ومرسلها، سواء كان ذلك في عالم القيم والمثل أو الاتجاهات والمبادئ والمذاهب، وبهدف استمالة المتلقي (السامع أو الرائي) واعتناقه قيم صاحب الرسالة واتجاهاته ومبادئه. ومع تطور الحياة السياسية والاجتماعية تعددت الدول وقامت معظمها على مبادئ وأفكار وقيم مختلفة، وكل دولة تسعى لسيادة مبادئها وانتشار أفكارها وإخضاع الآخرين لما يروونه من مبادئ واتجاهات، فكان هذا الصراع العالمي الذي اتخذ شكل الحروب والقتال والغزو العسكري. وظهر الإعلام سلاحاً خطيراً في هذا الصراع الدولي، ولا سيما بعد أن توفرت له وسائل متطورة، لها قدرة الوصول إلى أي مجتمع . أفراده وجماعاته . وبسهولة وبساطة... فحظي الإعلام - بذلك - باهتمام كبير من جانب الدول والمجتمعات والهيئات في عالمنا المعاصر، وأصبحت الرسالة الإعلامية تحمل فكر مرسلها، وتعمل في كافة مجالات النشاط الإنساني سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وفنياً، فكان الإعلام بذلك قوة فاعلة تربط المجتمع الإنساني بمضامين واتجاهات متعددة بغرض التحول والإقناع، ومن ثم الاتباع والولاء (١).

(١) أحمد حسن محمد : مقال بعنوان الإعلام الإسلامي. ضرورة عصرية ، مجلة البيان ، عدد ٢٢٢ ، مرجع سابق ، يناير - ٢٠٠٦ ، ص ٢٢

وفي الوقت الذي ترسل فيه الدول الصناعية الكبرى التي تملك الكم الأكبر من هذه الأرقام كما هائلا من التدفقات الإعلامية حاملة أفكارها وتوجهاتها وثقافتها، لا يملك العالم النامي مادة إعلامية أصيلة تعبر عن واقع المعاش وتطلعاته التي يستطيع من خلالها مجابهة ما يتقبله من إعلام خارجي، قد يكون موجها في بعض الأحيان، أو مغرضا يحمل توجهات بعينها في أحيان أخرى. ولا شك أن التغيرات الحادثة في عالم اليوم - والتي تحدث كل دقيقة - تتطلب جهدا خاصا لمتابعتها ورصدها، ومن أجل التعرف عليها وكشف أسبابها ودوافعها وتأثيراتها المتغيرة، من أجل التنبؤ بأبعاد ذلك التغير في المستقبل القريب والبعيد، حيث إنها تتضمن أبعادا متعددة تستأهل التوقف عندها ومناقشتها لما تتضمنه من قضايا مهمة تتعلق بالهيمنة الإعلامية للدول المتقدمة على الدول النامية، وما يستتبعه ذلك من الحق في حرية التعبير وحق الإعلام، والاطلاع على الأخبار والقواعد المنظمة لها، وما يثيره كل ذلك من قضايا مهمة لها انعكاساتها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية<sup>(١)</sup>.

كان نتيجة هذا الاهتمام الدولي أن برزت محاولات جادة على مستوى العالم لوضع استراتيجيات وبرامج للترويج لرسم صورة متوازنة عن المرأة في وسائل الإعلام، ولاسيما من خلال المواد الدراسية والتعليمية من أجل كفالة التقدير العادل للجنسين، وعند إنتاج المواد الإعلامية وقامت في هذا الصدد مجموعة من الدراسات العلمية التي تهدف إلى التعرف على التغيرات الحادثة في هذا الشأن، سواء في اتجاه تغير صورة المرأة. أو رسم صورة متوازنة تعبر عن بذل جهود جادة لإلغاء الأشكال المختلفة للأدوار النمطية التي يقوم بها كل جنس من الجنسين، والتي تحاول بعض وسائل الإعلام الترويج لها وتأكيدا بصورة منتظمة<sup>(٢)</sup>.

وبما أن الإعلام هو المدخل الرئيس في هذا القرن للسيطرة وفرض الرأي فيجب أن نسعي جاهدين للحاق بهذا الركب الإعلامي الضخم الذي يستخدم كافة

(١) ناهد رمزي: المرأة والإعلام في عالم متغير، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ٢٠٠١، ص ١٨  
 (2) Bird, S.E. Gendered Construction of the American Indian in Popular Media. J.of communication. Vol. 49. 1999. pp. 61-83.

الوسائل التكنولوجية الحديثة لتدعيم آراء الدول المختلفة . ومن ثم فإن تلك  
الضرورة الملحة يفرضه الواقع الذي يعيشه العالم الإسلامي الآن من صراعات مادية  
وفكرية تحملها لنا أجهزة إعلام قادرة على التأثير والإقناع . والواقع الذي تعيشه  
أمتنا الإسلامية يخالف ما أمرنا الله به ، فيجب على كل مسلم أن يدعو إلى دينه  
ويحارب كل من يسئ إليه . فيقول تعالى : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿١٠٤﴾ وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ  
أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾  
[سورة آل عمران: ١٠٤].

وتستطيع الوسائل الاتصالية أن تلعب دورا جوهريا في مجال النهوض بالمرأة  
وتدعيم مفهوم المساواة بينها وبين الرجل <sup>(١)</sup> ، ويظهر من الاجتماع التحضيري  
للجنة المرأة بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة ، والذي عقد في فبراير/  
مارس عام ٢٠٠٠ ، بوادر للتحسن في اتجاه تحقيق المنظور النوعي ، وفي تشجيع  
السياسة التي ترقى إلى موضوع الاستخدام الأمثل لوسائل الاتصال . ويتضح من  
الردود التي أرسلتها الدول الأعضاء ردا على الاستبيان الذي أرسلته الأمم المتحدة  
بخصوص متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر بكين ، أن ٧٦ دولة من بين ١٨٩ دولة اتخذت  
إجراءات تنفيذية في اتجاه تعزيز دور الوسائط الإعلامية ، فعلى سبيل المثال ،  
اتجهت سياسات التوظيف بإحدى شركات وسائط الإعلام الكبرى في المملكة  
المتحدة إلى زيادة نسبة النساء في المناصب العليا والمتوسطة ، وارتفعت بذلك نسبة  
النساء في تلك المناصب من ١٩ ٪ عام ١٩٥٠ إلى ٢٩ ٪ عام ١٩٩٨ . كما اتجهت  
الإذاعة البريطانية إلى تحقيق خطة لكي تتقلد النساء نسبة ٣٠ ٪ من المناصب  
الإدارية العليا . كذلك تحقيق نسبة ٤٠ ٪ من الوظائف العليا والمتوسطة بحلول عام  
٢٠٠٠ <sup>(٢)</sup>

(1) Ogden . Jane, Munday; Kate. The effect of the media on body satisfaction : the  
role of gender and size , Eruopean Eating Disorders Review , Vol . 44 (3) Sep  
1996 , pp. 171 – 182 .

(2) United Nations , Economic and Social . Review And Appraisal Of The  
Implementation Of The Beijing For Action , Jan . 2000 . pp.12-13



وقد تم إنشاء عدة شبكات نسائية إعلامية على الأصدقاء المحلية والوطنية والدولية كوسيلة لنشر المعلومات وتبادل الآراء وتقديم الدعم للمجموعات النسائية العاملة في وسائط الإعلام. وفي فنلندا تكونت شبكة أطلق عليها شبكة صورة المرأة وتقوم هذه الشبكة باتباع مواد للتدريب على إعطاء صورة منصفة للمرأة لاستخدامها في الإنتاج التلفزيوني. كما أنشأت الهند شبكة أطلق عليها *Women feature servers* لزيادة أعداد النساء العاملات في مجال شبكات الاتصالات. كما أنشأت كل من ناميبيا وكامبوديا وأوغندا وأنجولا رابطة أطلق عليها رابطة المرأة ووسائل الإعلام، كما نظمت جمهورية الدومينيكان برامج تدريبية لتدريب الفتيات على تكنولوجيا المعلومات في المناطق الفقيرة، وتركز نيجيريا على نجاح المرأة في العديد من المهن، وبالأخص على المهن التي تهيمن عليها الرجال لفترات طويلة، وأعدت الفلبين دليلًا بأسماء خبيرات الإعلام الناشطات في هذا المجال<sup>(١)</sup>.

وهذه ليست إلا أمثلة قليلة على المنظمات والشبكات القوية التي نشطت منذ مؤتمر بكين. وبوجه عام، فقد اتجهت غالبية الدول الست وسبعين - التي وردت إجاباتها على الاستبيان - لبذل جهود لتشجيع تقديم التطوير المتوازن وغير النمطي للمرأة في وسائط الإعلام من خلال منظمات وبرامج الوسائط النسائية، ولم يقتصر ذلك النشاط على أكثر المنافذ الإعلامية شيوعًا كالإذاعة والتلفزيون والصحافة اليومية والأسبوعية والمطبوعات فقط، بل تعداها إلى أشكال أخرى مثل معارض المتاحف والأناشيد والوسائط الإلكترونية والفنون الشعبية والأفلام والأغاني وغيرها<sup>(٢)</sup>.

(١) ناهد رمزي: المرأة والإعلام في عالم متغير، مرجع سابق، ص ١٧٠.  
 (٢) ناهد رمزي: الدور الوظيفي للإعلام المصري في خدمة قضايا المرأة. الندوة الفكرية الأولى حول المرأة والإعلام، المجلس القومي للمرأة، القاهرة، ٢٠٠٠.

## سلبيات الدور المجتمعي و الإعلام بالنسبة لقضايا المرأة ،

- ١- قلة الندوات الخاصة بتوعية المرأة لحقوقها و توضيح أهمية هذا الدور في المجتمع.
- ٢- قلة استخدام الإمكانات التي تؤدي إلي تحسين مشاركة المرأة في تنمية المجتمع .
- ٣- التفرقة في التعامل الوظيفي بين المرأة و الرجل .
- ٤- تمييز الرجل بأدوار اجتماعية عن المرأة ، مما يساهم في ترقى دوره الاجتماعي و تأخر المرأة في هذا الترقى.
- ٥- تضارب الآراء حول قضايا فرعية في المجتمع و استحواذ وسائل الإعلام عليها ، مما يلفت نظر المجتمعات الغربية إلي اختلافات سطحية بين المسلمين ، و السماح لوسائل الإعلام الغربية بإحداث فجوة بين صفوف المسلمين.
- ٦- الاستسلام لعادات و تقاليد خاطئة . مما يعكس صورة غير صحيحة عن الإسلام في المجتمعات الغربية .
- ٧- قلة المؤتمرات الجادة التي تهتم بقضايا المرأة ، و عدم الترويج لها بشكل كافي.
- ٨- الاستخدام الخاطئ لصورة المرأة من قبل وسائل الإعلام مما يشجع الفتيات على الانقياد وراء ما هو سطحي و غير مجدي .
- ٩- عدم استغلال وسائل الإعلام - على الرغم من انتشارها في المجتمع - بشكل صحيح و مدروس للترويج بأهمية مشاركة المرأة في المجتمع .
- ١٠- قلة الأعمال التلفزيونية التي تتناول شخصيات نسائية مشرفة على عكس عدد الأعمال التي تتناول شخصيات لرجال من التاريخ .
- ١١- الاستهزاء بأحلام المرأة و طموحاتها في وسائل الإعلام المرئية لجعلها تنحصر- في أغلبها - بتحضير الطعام ، و التزين .

مقترحات لعلاج هذه السلبيات،

يقول الله عز وجل : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ وَعَدَّ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسْكِنٍ طَيِّبَةٍ فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ وَّرِضْوَانٍ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٧٢﴾ [سورة التوبة ٧١: ٧٢]

توضح هذه الآيات حالة المجتمع المتكامل في ضرورة وقوف المؤمنين والمؤمنات معا في المسؤولية المشتركة لمواجهة شئون الحياة .

كما يجب على القائمين بالعمل الإعلامي مراعاة جوانب تربية تساعد على غرس القيم السليمة مما ييسر العملية التنموية داخل المجتمعات ومنها :

- ١- التوصل للتصور الاعتقادي الصحيح .
- ٢- الاهتمام بالجانب العلمي الذي تعتمد عملية التنمية داخل المجتمعات .
- ٣- توثيق الصلة بين المسلم وربه .
- ٤- الاهتمام بغرس مشاعر الأخوة في النفس وتوضيح الحقوق والواجبات التي تصاحب ذلك .
- ٥- الاهتمام بتوضيح مبدأ العمل الجماعي لما له من عظيم الأثر في تقدم المجتمع .
- ٦- تحديد نوعية البرامج التي يشاهدها الشباب .
- ٧- تطبيق المنظور الإسلامي في الوسائل الإعلامية المختلفة .
- ٨- عدم إظهار صورة المرأة على أن كل هدفها في الحياة الاهتمام بالبشرة ومستحضرات التجميل كما تصورها وسائل الإعلام .
- ٩- عمل رصد إعلامي جاد لكل فعاليات المؤتمرات الدولية والإقليمية، ومتابعة الخطوات الفعلية لتنفيذ توصيات المؤتمرات السابقة التي ناقشت قضايا

المرأة، وإصدار ملاحق صحفية؛ لبيان الموقف الشرعي من هذه المؤتمرات وتوصياتها<sup>(١)</sup>

١٠- الاختيار الدقيق للوجهات الإعلامية التي تمثل المرأة العربية المسلمة .

١١- مقاطعة القنوات الفضائية التي تروج لصوره سيئة وخارجة عن المرأة المسلمة .

١٢- استخدام وسائل الإعلام لتوعية المرأة والرجل بتأثير التغيير الاجتماعي على الأدوار الجندرية وكيفية التعامل مع هذه التغييرات والتكيف لها.

من هنا نجد أن تكامل المؤسسات المختلفة في المجتمع من أجل التربية هو الركيزة الأساسية التي ينشأ عليها جيلا بأكمله محتفظا بهويته العربية الإسلامية ، وغير منساقا وراء المحدثات الغربية. توصيات الكتاب ،

١- انعقاد مؤتمرات عالمية تحت لواء المؤسسات الشرعية الرسمية كالأزهر الشريف مثلا . لمناقشة قضايا المرأة وما تتضمنه من مشاكل وعقبات .

٢- قيام وسائل الإعلام بكل أنواعها بعمل حملة توعية قوية تدعم هوية المرأة العربية ، وعدم الاستفادة من الانسياق وراء غير المقبول من الفكر الغربي .

٣- وضع شخصيات إسلامية بارزة في مناهج التربية الدينية للاستفادة في كيفية مشاركتهم في المجتمع الإسلامي ، وتصحيح الصورة السائدة التي تروج لها بعض المؤتمرات حول مدي الظلم التي تعاني منه المرأة والمستمد من الشريعة الإسلامية .

٤- التوعية الجادة والهادفة لقيمة الترابط الأسري ، كونه يمثل اللبنة الأولى في تشكيل فكر الأبناء بالنسبة لقضايا المرأة .

٥- زيادة نسبة المقاعد المخصصة للمرأة في المشاركات السياسية المختلفة كي تسنح لها مناقشة قضاياها بصورة أكثر جدية وأهمية .

(١) فزاد بن عبدالكريم بن عبدالعزيز : قضايا المرأة في الدراسات الدولية دراسة نقدية في ضوء الإسلام ، مرجع سابق ، ص ١٠٢٣

- ٦- الاهتمام بالتربية القرآنية في جميع المؤسسات المدرسية واللامدرسية لتوضيح الصورة الصحيحة للمرأة في الإسلام .
- ٧- العمل على القضاء على الأمية الأبجدية.
- ٨- إعادة النظر في قوانين عمل المرأة .
- ٩- إعادة النظر في خطط تعليم المرأة ، بحيث تتفق مع طبيعتها -من ناحية - وظروف المجتمع واحتياجاته من ناحية أخرى .
- ١٠- إنشاء مراكز تدريب مهنية متقدمة لتأهيل قطاعات كبيرة من النساء المتعلمات أن تدخل سوق العمل بمتطلباته الجديدة .
- ١١-تضافر الجهود لتحقيق التماسك القومي والإحساس بالهوية الواحدة من جانب كل أفراد الشعب.



## المراجع

## أولاً : المراجع العربية

## القرآن الكريم.

## - الوثائق الرسمية،

- (١) الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، إحصاءات العاملين بالحكومة والقطاع العام، ١٩٨٨ - ١٩٩٦ - ١٩٩٩ - ٢٠٠٠ .
- (٢) الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، بحث العمالة بالعينة عامي ١٩٩٥ - ٢٠٠٢.
- (٣) الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء ١٩٨٠، وزارة التنمية الإدارية - مركز معلومات الوزارة ٢٠٠٢.
- (٤) الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء، بحث العمالة بالعينة، ٢٠٠٠.
- (٥) الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء، بحث العمالة بالعينة، لعام ٨٤ - ٢٠٠٠.
- (٦) المجلس القومي للمرأة : لمحة إحصائية عن وضع المرأة في مصر، مارس ٢٠٠٢ .
- (٧) المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم . الخطة القومية لتعميم التعليم الابتدائي ومحو الأمية في الوطن العربي ، دار نشر المنظمة العربية للتربية والثقافة ، تونس، ١٩٩٠.
- (٨) اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، اليونيسيف ، الاردن ، بدون سنة نشر
- (٩) تقرير المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان ، ١٩٩٣ م .
- (١٠) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بكين ، ١٩٩٥ .
- (١١) تقرير المؤتمر العالمي للبيئة والتنمية (١٩٩٢م)، ريودي جانيرو، الفصل ٢٤ و ٢٢.
- (١٢) تقرير المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان /إعلان وبرنامج عمل فيينا (النمسا) حزيران / يونيه ١٩٩٣ م .

- (١٣) صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ، مفهوم النوع الاجتماعي، الوحدة الأولى، ط٤، المكتب الإقليمي للدول العربية . ٢٠٠١م .
- (١٤) مسرد مفاهيم ومصطلحات النوع الاجتماعي، ص٤، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، المكتب الإقليمي للدول العربية، ط٤، ٢٠٠١م .
- (١٥) مطبوعات المنتدى الفكري الثاني للمجلس القومي للمرأة حول المشاركة السياسية ، بتاريخ ١٢/٧/٢٠٠٠ .
- الكتب العربية :
- (١٦) أبو عبد الله محمد بن سعد : الطبقات الكبرى ، الجزء الثامن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ١٩٩٠ .
- (١٧) أبي عبد الله البخاري : صحيح البخاري ، ٥٠٦٣ ، لمجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، لجنة إحياء كتب السنة ، مطابع الأهرام التجارية ، ١٩٧٣ .
- (١٨) أحمد أبو الفتوح شبل : الانفتاح الحضاري ، مبرراته ، شروطه ، ومتطلباته التربوية ، مجلة كلية التربية ، ع ٣٤ ، جامعة المنصورة ، مايو ١٩٩٧ .
- (١٩) أحمد حسن محمد : الإعلام الإسلامي . ضرورة عصرية ، مجلة البيان ، عدد ٢٢٢ ، يناير - ٢٠٠٦ .
- (٢٠) أحمد حسين عبد المعطي ، دور كليات التربية في تنمية وعي طلابها ببعض التحديات التربوية للعولة . جامعة أسيوط ، ٢٠٠١ ، دليل رسائل الماجستير والدكتوراه ، ٢٠٠١ .
- (٢١) أحمد زايد وآخرون : المرأة وقضايا المجتمع ، مطبوعات مركز البحوث والدراسات الاجتماعية - كلية الآداب ، جامعة القاهرة ، ٢٠٠٢ .
- (٢٢) أحمد طه محمد : المرأة المصرية بين الماضي والحاضر ، دار التأليف ، القاهرة ، ١٩٧٩ .
- (٢٣) أحمد فؤاد الأهواني : التربية في الإسلام ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٩٣ .
- (٢٤) إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي : التعليم وبتث الهوية القومية في مصر ، رسالة دكتوراه ، جامعة القاهرة ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، ١٩٩١ .



- (٢٥) إسماعيل على سعد : مبادئ علم السياسة " دراسة في العلاقة بين علم السياسة والسياسة الاجتماعية " ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، ١٩٩٢ .
- (٢٦) إسماعيل محمد العجلوني: كشف الخفاء ومزيل الألباس عما اشتهر من الأحاديث على السنة الناس ، دار التراث ، القاهرة ، ١٩٦٢ .
- (٢٧) أفراح بينت على الحميضي : مجلة الأسرة ، العدد ١٠٧ ، ٢٠٠٣ .
- (٢٨) إليزابيث كيلهر: تحقق النساء العاملات مكاسب عندما تتولى امرأة أعلى المناصب الإدارية ، محررة في نشرة واشنطن ، أغسطس ٢٠٠٦ ، <http://usinfo.state.gov/ar/Archive/2006/Aug/28-64126.html> ، وزارة الخارجية الأمريكية .
- (٢٩) أميمة أبو بكر وشيرين شكري : المرأة والجنس ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٢ .
- (٣٠) إبراهيم بن مبارك الجوير: عمل المرأة في المنزل وخارجه ، مكتبة العبيكان ، المملكة العربية السعودية ، الرياض ، ١٩٩٥ .
- (٣١) ابن الأثير : أسد الغابة في معرفة الصحابة ، مطبعة التوفيقية ، القاهرة ، ٢٠٠٣ .
- (٣٢) السيد أحمد فرج ، الأسرة في ضوء الكتاب والسنة ، دار الوفاء القاهرة ، ١٩٨٦ .
- (٣٣) السيد عليوة ومني محمود : المشاركة السياسية ، موسوعة الشباب السياسية ، عدد رقم (٤) ، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية ، القاهرة ، ٢٠٠٠ .
- (٣٤) القرطبي . أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري ، الجامع لأحكام القرآن ، راجعه وضبطه وعلق عليه ، د . محمد إبراهيم الحفناوي ، خرج أحاديثه د . محمود حامد عثمان ، ج ٦ ، دار الحديث ، القاهرة ، ٢٠٠٢ .
- (٣٥) بدران أبو العينين بدران : الميراث المقارن بين المذاهب السنية والمذهب الجعفري والقانون ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٧١ .
- (٣٦) بدرية صالح الميمان : ثقافة الجنس والتربية الإسلامية المعاصرة ، دراسة في إحدى قضايا الغزو الفكري ، كلية التربية ، جامعة طيبة ، ٢٠٠٤ .

- (٣٧) جابر عبد الحميد و أحمد خبزي كاظم : مناهج الدراسة في التربية و علم النفس .. دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٩
- (٣٨) جابر عصفور : دفاعا عن المرأة ، دار أخبار اليوم ، القاهرة ، ٢٠٠٧ .
- (٣٩) جلال عبد الله معوض : أزمة المشاركة السياسية في الوطن العربي ، بيروت ، ١٩٨٤ .
- (٤٠) حسن عبد العال : التربية الإسلامية في القرن الرابع الهجري ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٧٨ .
- (٤١) حسين عبد الحميد أحمد رشوان : علم اجتماع المرأة ، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية ، ١٩٩٨ .
- (٤٢) رمضان إسحاق الزيان : ملامح التربية السياسية في ضوء السنة النبوية ، بحث مقدم إلى المؤتمر التربوي الأول " التربية في فلسطين و تغيرات العصر" ، جامعة الأقصى ، فلسطين ، ٢٠٠٤ .
- (٤٣) رندة فؤاد حساونة : " موقف القرآن الكريم من الدعوات المعاصرة لتحريير المرأة " ، الأردن ، جامعة آل البيت ، عمادة الدراسات العليا و الدراسة العلمي ، كلية الدراسات الفقهية ، كلية أصول الدين ، ٢٠٠٣ .
- (٤٤) زيدان عبد الباقي : المرأة بين الدين و المجتمع ، ( سلسلة الثقافة الاجتماعية الدينية للشباب ، الكتاب الثاني ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، ١٩٧٧ .
- (٤٥) سالم البهنساوي : مكانة المرأة بين الإسلام و القوانين العالمية ، دار القلم ، الكويت ، ١٩٩٩ .
- (٤٦) سامية الساعاتي : دور المرأة في المجتمع المصري الحديث ، تحليل اجتماعي ثقافي ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٩٩ .
- (٤٧) سامية خضر صالح : المشاركة السياسية للمرأة و قوى التغير الاجتماعي ، تقديم عبد الهادي الجوهري ، ، الصدر للطباعة ، ١٩٨٩ .
- (٤٨) سامية محمد فهمي : المرأة في التنمية ، دار المعرفة الجامعية ، القاهرة ، ١٩٩٩ .

- (٤٩) سحر حساني عبد الله : المعوقات الثقافية للمشاركة السياسية للمرأة المصرية - دراسة مسحية على عينة من النساء بمنطقة التبين " حلوان " ، كلية الآداب ، قسم الاجتماع ، جامعة حلوان ، رسالة ماجستير ، ٢٠٠٤ .
- (٥٠) سعاد الشرقاوي و عبد الله ناصف : نظم الانتخابات في العالم وفي مصر ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٤ .
- (٥١) سعد طه علام وآخرون ، مصر- تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠٠٣ : التنمية المحلية بالمشاركة ، معهد التخطيط القومي ، القاهرة ، ٢٠٠٣ .
- (٥٢) سعدي أبو حبيب : دراسة في منهاج الإسلام السياسي ، دار الرسالة ، بيروت ، ١٩٨٥ .
- (٥٣) سعيد اسماعيل على : القرآن الكريم - رؤية تربوية ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ٢٠٠٠ .
- (٥٤) سعيد عبد الفتاح عاشور : أوروبا العصور الوسطى ، الجزء الثاني ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ، ١٩٧٦ .
- (٥٥) سهيلة زين العابدين حماد: المرأة المسلمة و مواجهة تحديات العولمة ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، ٢٠٠٣ .
- (٥٦) سومية ابراهيم على محمد ، عمل الأم وعلاقته بالقيم لدي الابناء ( دراسة ميدانية لتلاميذ الحلقة الثانية من التعليم الأساسي ) ، كلية التربية ، جامعة أسيوط ، ١٩٩٦ ، دليل رسائل الماجستير والكتوراه ، ٢٠٠١ .
- (٥٧) سيد أحمد طهطاوي و محمد على عزب : المتطلبات التربوية لثقافة الجندر - دراسة نقدية " ، مجلة كلية التربية ، جامعة المنصورة ، ع (٥٨) ، مايو ٢٠٠٥ .
- (٥٨) سيد قطب : خصائص التصور الإسلامي ، دار الشروق ، القاهرة ، ١٩٩٢ .
- (٥٩) سيد قطب : مشكلات الحضارة ، ط ١١ ، دار الشروق ، القاهرة ، ١٩٩٢ .
- (٦٠) سيد قطب : ظلال القرآن ، الجزء الثاني ، دار الشروق ، القاهرة ، ١٩٨٢ .
- (٦١) سيدة محمود: المساواة بين الوثائق الشرعية و الشريعة الإسلامية ، مركز دراسات المرأة <http://www.wresearchc.org> ، مايو ٢٠٠٦ .

- (٦٢) سيما عدنان أبو رموز: النوع الاجتماعي (الجنس)، جامعة القدس، فلسطين، ٢٠٠٥.
- (٦٣) شريف حسن مختار: مقالة في جريدة الدستور بعنوان "ليس في الدين تفرقة في العلم بين ذكر وأنثى"، مطبعة الأهرام، القاهرة، عدد ٨٢، بتاريخ ١١-أكتوبر-٢٠٠٦.
- (٦٤) شعبان عبد الرحمن: حرية المرأة. مجلة المجتمع، العدد رقم ١٦٤٠، ٢٦-٢-٢٠٠٥.
- (٦٥) عابدة المؤيد: سنة التفاضل، وما فضل الله به النساء على الرجال، قدّم له، على الطنطاوي، دار ابن حزم، بيروت، ٢٠٠٠.
- (٦٦) عادل الطبطبائي: السلطة التشريعية في دول الخليج، منشورات مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، الكويت، ١٩٨٥.
- (٦٧) عباس محمود العقاد: المرأة في القرآن، دار نهضة مصر، القاهرة، أغسطس ٢٠٠٣.
- (٦٨) عبد الباري محمد داود: فلسفة المرأة في الشريعة الإسلامية والعقائد الأخرى، مطبعة الإشعاع الفنية، القاهرة، ٢٠٠٣.
- (٦٩) عبد الباسط محمد عبد المعطي، الوضع الاجتماعي للمرأة القروية المصرية، المجلة الاجتماعية القومية، القاهرة، سبتمبر، ١٩٧٥.
- (٧٠) عبد الحميد اسماعيل الانصاري: الحقوق السياسية للمرأة "رؤية تحليلية فقهية معاصرة"، دار الفكر العربي، القاهرة، ٢٠٠٣.
- (٧١) عبد الحميد الشواربي: الحقوق السياسية للمرأة في الإسلام، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، ١٩٨٣.
- (٧٢) عبد الحميد الهاشمي: الرسول العربي المربي، دار الهدى، القاهرة، ٢٠٠٦.
- (٧٣) عبد المرب نواب الدين: عمل المرأة وموقف الإسلام منه، ط٢، دار الوفاء، القاهرة، ١٩٨٧.

- (٧٤) عبد السلام الشبراوي عباس محمد : المشاركة السياسية للمرأة في كل من الريف والحضر بين آليات القصور وعمليات التفعيل ( التعليم والعمل ) ، مؤتمر تفعيل المرأة المصرية في التنمية الثقافية ، كلية الآداب ، جامعة الزقازيق ، فرع بنها ، مارس ٢٠٠١ .
- (٧٥) عبد العزيز عبد الله السنبل : التربية في الوطن العربي على مشارف القرن الحادي والعشرين ، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية ، ٢٠٠٢ .
- (٧٦) عبد الغني عبود : الأيديولوجيا والتربية ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ط٤ ، ١٩٩٠ .
- (٧٧) عبد الله أحمد اليوسف : المرأة في زمن متغير ، مطبعة خليج آفان ، السعودية ، ٢٠٠٣ .
- (٧٨) عبد الله السندي : مبادئ وأفكار حول حقوق المرأة ، جريدة الرياض ، ع ١٤٧٤٣ ، السعودية .
- (٧٩) عبد الله الشريف : دور الأسرة في أمن المجتمع ، ورقة عمل مقدمة لندوة المجتمع والأمن المنعقدة بكلية الملك فهد الأمنية بالرياض ، الجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة ، السعودية ، ٢٠٠٤ .
- (٨٠) عبد الله شحاتة : المرأة في الإسلام بين الماضي والحاضر ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ١٩٨٠ .
- (٨١) عبد الله عبد الدايم : الآفاق المستقبلية للتربية في البلاد العربية ، دار العلم للملايين ، القاهرة ، ٢٠٠٠ .
- (٨٢) عبد الهادي الجوهري : دراسات في علم الاجتماع السياسي ، مكتبة نهضة الشرق ، جامعة القاهرة ، ١٩٨٥ .
- (٨٣) عزة وهبي وأمل محمود : نحو تحقيق أهداف الألفية الثالثة في مجال دعم مشاركة المرأة السياسية ، المجلس القومي للمرأة ، ٢٠٠٢ .
- (٨٤) عفاف محمد سعيد : كفالة حق المرأة في التعليم والتعلم : القيود والفرص المتاحة في المجتمع والتعليم المصري في العقود الأولى من القرن ال ٢١ ،

- مستقبل التربية العربية، ع ٢٥، ص ١٤٧، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ابريل ٢٠٠٢.
- (٨٥) على جمعة: فتاوي مباشرة، حوار، مكة، ١٩-٣-٢٠٠٣.
- <http://www.islamonline.net/LiveFatwa/Arabic/Browse.asp?hGuestID=w24chJ>
- (٨٦) على حسن فهمي: العلاقة بين المرأة المصرية في التنمية وتطوير التشريعات الخاصة بالأسرة في مصر، دراسة للأوضاع الراهنة وآفاق المستقبل، المجلة الاجتماعية القومية، مجلد ١٤، عدد ١٩٧٧.
- (٨٧) على عبد الحليم محمود: المرأة المسلمة وفقه الدعوة إلى الله، دار الوفاء، القاهرة، (دون سنة نشر).
- (٨٨) على عبد الواحد وافي: المرأة في الإسلام، الطبعة الثانية، دار نهضة مصر، القاهرة، ١٩٩٨.
- (٨٩) علياء شكري: قضايا المرأة المصرية بين التراث والواقع، مركز البحوث والدراسات الاجتماعية، كلية الآداب، جامعة القاهرة، ٢٠٠٣.
- (٩٠) عواطف عبد الماجد، (رؤية تأصيلية لاتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة) مركز دراسات المرأة، الخرطوم، ١٩٩٩.
- (٩١) غادة على موسى: التعددية السياسية والانفتاح الاقتصادي وأثرهما على المشاركة السياسية للمرأة "دراسة الحالة المصرية"، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩٦.
- (٩٢) فؤاد بن عبد الكريم العبد الكريم: قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الثقافة الإسلامية، كلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠١.
- (٩٣) فاطمة إسماعيل محمد إسماعيل: القرآن والنظر العقلي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية.

- (٩٤) كاميليا حلمي و مثنى أمين الكردستاني: الجندر ( المنشأ - المدلول - الأثر ) ،  
اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة و الطفل و المجلس الإسلامي العالمي للدعوة  
و الإغاثة ، القاهرة ، بدون سنة نشر .
- (٩٥) كمال إمام أحمد : ولاية المرأة القضاء ، مطبعة دار العلوم ، يناير ٢٠٠٥ .
- (٩٦) كمال المنوفي : المرأة في الخطاب السياسي و في السياسات الحكومية ، المجلس  
القومي للمرأة ، ٢٠٠٥ .
- (٩٧) كمال حبيب ، عولمة المرأة ، مجلة البيان ، عدد ١٤٩ ، ٦-٩-٢٠٠٤ .
- (٩٨) لطيفة البندري و بدر محمد ملك : تربية المرأة من منظور الشيخ الغزالي ،  
مجلة العلوم التربوية ، العدد الرابع ، معهد الدراسات التربوية ، جامعة  
القاهرة ، ٢٠٠٣ .
- (٩٩) مثنى أمين الكردستاني : حركات تحرير المرأة من المساواة إلى الجندر ، مقدمة  
د - محمد عمارة ، دار القلم ، القاهرة ، ٢٠٠٤ .
- (١٠٠) مجلة الأسرة ، العدد ١٠٧ ، ٢٠٠٢ . <http://saaid.net/female/ml124.htm>
- (١٠١) مجموعة رسائل الإمام الغزالي ، دار الكتب العلمية ، ، ١٩٩٧ ، ٤٧/٢ .
- (١٠٢) مجيد محمود أبوحجير: المرأة و حقوقها في الإسلام ، رسالة ماجستير  
منشورة ، كلية الدراسات العليا ، جامعة الأردن ، شركة الرياض للنشر ،  
١٩٩٤ .
- (١٠٣) مجيد محمود أبوحجير: المرأة و حقوقها في الإسلام ، رسالة ماجستير ، كلية  
الدراسات العليا ، جامعة الأردن ، شركة الرياض للنشر ، ١٩٩٤ .
- (١٠٤) محمد إبراهيم الشافعي : المسؤولية و الجزاء في القرآن الكريم ، مطبعة  
السنة المحمدية ، القاهرة ، ١٩٨٢ .
- (١٠٥) محمد أنس قاسم : الحقوق السياسية للمرأة في الإسلام و الفكر و التشريع  
المعاصر ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠٠١ .
- (١٠٦) محمد الغزاوي: قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة و الوافدة ، ط ٣ ، دار  
الشروق بيروت ، -١٩٩١ .

- (١٠٧) محمد بلتاجي : مكانة المرأة في القرآن الكريم والسنة الصحيحة (الحقوق السياسية والاجتماعية والشخصية للمرأة في المجتمع الإسلامي) ، دراسة مؤصلة موثقة مقارنة ، دار السلام ، ٢٠٠٠ .
- (١٠٨) محمد جلال محمد عبد الله ، أثر خروج المرأة للعمل على التنشئة الاجتماعية للطفل ( دراسة ميدانية بمحافظة الوادي الجديد ) ، كلية التربية ، جامعة أسيوط ، ١٩٩٠ ، دليل رسائل الماجستير والدكتوراه ، ٢٠٠١ .
- (١٠٩) محمد حسنين عبده العجمي : نحو نموذج تربوي للحفاظ على هوية المرأة المسلمة في ضوء الدعوة إلى الحركة الأنثوية المتطرفة " دراسة تحليلية نقدية " ، مجلة كلية التربية ، جامعة المنصورة ، العدد ٥٩ ، سبتمبر ٢٠٠٥ .
- (١١٠) محمد رشيد رضا : حقوق النساء في الإسلام وحظيهن مع الإصلاح المحمدي العام ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، د.ت .
- (١١١) محمد سيد طنطاوي : من مظاهر تكريم المرأة في الإسلام ، الناشر "المجلس القومي للمرأة" ، ٢-٨-٢٠٠٣ .
- (١١٢) محمد عبد الرحمن فهد الدخيل ، مدخل إلى أصول التربية الإسلامية ، مركز طيبة للطباعة . المدينة المنورة ، ٢٠٠٠ .
- (١١٣) محمد عبد القصور : المرأة في جميع الأديان والعصور ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، ١٩٨٣ .
- (١١٤) محمد على عثمان : القيادة النسائية في مجتمع متغير ، الملتقى المصري للإبداع والتنمية ، الإسكندرية ، د.ت .
- (١١٥) محمد على محمد المرصفي ، وآمال حمزة المرزوقي أبو حسين : التربية الإسلامية وأشهر المرين المسلمين ، ١٩٩٢ .
- (١١٦) محمد عمارة : شبهات وإجابات حول مكانة المرأة في الإسلام ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، سلسلة دراسات إسلامية ، القاهرة ، ٢٠٠١ .
- (١١٧) محمد فتحي مسعد : أمهات المسلمين ، دار التوزيع والنشر الإسلامية القاهرة ، ٢٠٠٣ .



- (١١٨) محمد قطب : منهج التربية الإسلامية ، دار الشروق ، القاهرة ، ٢٠٠٤ .
- (١١٩) محمد متولي الشعراوي : الفتاوي ، كل ما يهم المسلم في حياته و يومه و غده أعده وعلق عليه و قدم له السيد الحميلي ، ج ٦ ، مكتبة القرآن القاهرة .
- (١٢٠) محمد محمد حسين : الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر ، مطبعة مصر ١٩٨٠ .
- (١٢١) محمود أحمد السيد : معجزة الإسلام التربوية ، دار البحوث العلمية ، الكويت ١٩٧٨ .
- (١٢٢) محمود حمدي زقزوق : حقائق الإسلام في مواجهة شبهات المشككين مطبعة التجارية ، القاهرة ، ٢٠٠٤ .
- (١٢٣) محمود عبد الحميد محمد : حقوق المرأة بين الإسلام والديانات الأخرى ، مكتبة المدبولي للنشر ، القاهرة ، ١٩٩٠ .
- (١٢٤) محمود قمبر : المرأة بين التصورات و الممارسات في التراث الإسلامي والدور التربوي المطلوب ، مستقبل التربية العربية ، ع ٢٧ ، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية ، أكتوبر ٢٠٠٢ .
- (١٢٥) محمود محمد حسن : أحكام التوريث في الفقه الإسلامي وقانون المواريث ، مكتبة الجلاء ، القاهرة ، ١٩٨١ .
- (١٢٦) مصطفى السباعي : المرأة بين الفقه والقانون ، المكتبة العربية ، حلب ، ١٩٩٧ .
- (١٢٧) مصطفى الطحان : التربية و دورها في تشكيل السلوك ، دار الوفاء القاهرة ٢٠٠٦ .
- (١٢٨) مني البرادي : استراتيجية الحاجات الأساسية للسكان ، رسالة دكتوراه ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، ١٩٨٣ .
- (١٢٩) منير حميد البياتي : الدولة القانونية والنظام السياسي الإسلامي ، الدار العربية للطباعة ، بغداد ، ١٩٧٩ .

- (١٣٠) موسى شتيوي وأمل داغستاني: المرأة الأردنية والمشاركة السياسية الجامعة الاردنية، ٢٠٠١.
- (١٣١) مي زيادة: الموسوعة الفلسفية العربية، معهد الإنماء العربي، بيروت ١٩٨٨.
- (١٣٢) ناهد رمزي: المرأة والإعلام في عالم متغير، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الأولى، ٢٠٠١.
- (١٣٣) نجاد البرعي: تقييم أداء المرأة في مجلس الشعب، عشرون عاما على العمل البرلماني، في مؤتمر تخصيص مقاعد للنساء في الهياكل المنتخبة، جماعة تنمية الديمقراطية، القاهرة ٢٣-٢٤/٢/٢٠٠٠.
- (١٣٤) نصر حامد أبوزيد: المرأة في خطاب الأزمة، دار النصوص، القاهرة، ١٩٩٤.
- (١٣٥) نهي قاطرجي: قراءة في مصطلحات الأمم المتحدة المتعلقة بالمرأة (الجندر يقرر أوروبا سكانيا ويزحف نحو الشرق)، مجلة المجتمع الكويت، يناير ٢٠٠٥.
- (١٣٦) نور الضحي الشطي: تنظيم النساء (الجماعات النسائية الرسمية وغير الرسمية في الشرق الأوسط)، دار المدي، ٢٠٠١.
- (١٣٧) نيفين أسامة الحسيني: آليات المشاركة السياسية غير الرسمية للمرأة في المناطق العشوائية، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ٢٠٠١.
- (١٣٨) هبة رءوف عزت: المرأة والعمل السياسي "رؤية إسلامية"، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩٢.
- (١٣٩) هشام محمود مصطفى نصر: الثقافة السياسية لطلاب كليات التربية وعلاقتها بمشاركتهم السياسية (دراسة تحليلية)، رسالة ماجستير، كلية التربية بدمياط، جامعة المنصورة، ٢٠٠٥.

- (١٤٠) ول ديورانت : قصة الحضارة .نشأة الحضارة .الشرق الأدنى ، ترجمة زكي نجيب محمود ، ط ٣ ، ج (١-٢) جامعة الدول العربية - الإدارة الثقافية ، القاهرة ، ، ١٩٩٩ .
- (١٤١) وهبي سليمان غاوجي الألباني : المرأة المسلمة ، دار العلم ، بيروت ، ١٩٧٥ .
- (١٤٢) يوسف القرضاوي : مقال بعنوان " شروط تولي المرأة للقضاء " ، مجلة زهرة الخليج ، العدد ١٤٥٤ ، ٣ - فبراير - ٢٠٠٧ .

## ثانيا : المراجع الأجنبية:

- (143) *Albrecht, G.H. How Friendly Are Family Policies? Business Ethics Quaterly . 13 (2) ، 2003.*
- (144) *Bae.S. Women `S Human Capital Investment And Its Retuns In The United States : Findings From The National Longitudinal Survey Of Youth 79. 2002. Unpublished Doctoral Dissertation ، University Of Minnesota ، St. Paul, Minnesota.*
- (145) *Bondestam-Fredrik. Analyses of Gendsr Equality in Higher Education Uppsala- Universitet-Sweden. 2004*
- (146) *Bronwijn Hayward. Participatory Democracy ، Political Science .UK. Vol.1. July 1993*
- (147) *Calif.B ، Woman in the world :A Comparative Study ، New Work : Perganon Press ، 1976*
- (148) *Catalyst. On The Line: Rvomen's Career Advancement New York: Catalyst. 1992*
- (149) *Charvet John ، Feminism ، J. M .Dents & Sonse. TD . London .1982*
- (150) *Cowdery-Randis-knudson-Martin-Carmen .Family-Rrelations :interdiscriplinary-Journal-Of -Applied-Family*
- (151) *Crowley Joan E. Facts and Fiction About the American working woman ، Eric. ED 74235*
- (152) *Catalyst. Women In Corpora/E Manakemenf.' Afode! Prowwf/S For Development/ And Mobility New York: Catalyst. 1990.*

- (153) *Drude Dahlerup (ed) . What Is Feminism? In The New Womn`s Movement Feminism and Political Power in Europe and the USA . London : Sage Publications . 1966*
- (154) *Drude Dahlerup (ed) . What Is Feminism? In The New Womn`s Movement Feminism and Political Power in Europe and the USA*
- (155) *Elizabeth-h.plek-center for research on women,Wellesley College.2006*
- (156) *Feinstein : Karin Wolk . Working Women and Families . London . Sage Publication . 1979*
- (157) *Helena Knorr . University Of Minnesota . Factors That Contribute To Womn`S Career Development In Orgaization : A Review Of The Literature. 2005*
- (158) *Intemational Labor Organization (ILO). Global Employment Trend\For Women 2004. Geneva: Author. 2004.*
- (159) *Jivan – usha – asshwin. A Gender Equality perspective on the non. Recognition of Muslim Marriages ( South Africa ) . University Of South – Africa-South Africa (0596). 1997.*
- (160) *John Stuart Mill ; Consideration in representative. New Universal Librari.1928*
- (161) *Lgbaria . M. . & Wormley. WRace Effects On Organizational Experiences And Career Success Among Mis. . 1992.*
- (162) *Lobel . S. A.). Impacts Of Diversity And Work-Life Initiatives In Organizations. In Gary N. Powell (Ed.) . Gender .1999*
- (163) *Loufi . M. F. (200t). Women. Gender And Work. Geneva: International Labor Organization (ILO).*

- (164) Maggi Humm (*Feminism as areader*):Harvester Wheatshea P.1 I ed (1992)
- (165) *Managers And Professionals. Management Information )\_Vstems Quarterly.* /6(4).507-529.
- (166) Mattis. *Organizational Initiatives In The USA For Advancing Managerial Women.* In M. J. Davidson & R. J. • 1994
- (167) OECD "women and Emploment Policies for Equal Oppounity".
- (168) Ramazan Oglu • (*Feminism as Contradication*) 1989 *Feminsm as aTheory of Oppression*
- (169) Riley. K. A. • & White. J. *Pathways To Leadership: Issues For Women Chief Executives.* Public:\loney & Management. 1994. July-September.
- (170) Schmidt. D. E. • & Duenas. G. *Incentives To Encourage Worker-Friendly Organizations.* Public Personnel. 2002.
- (171) Schmidt. D. E. • & Duenas. G. *Incentives To Encourage Worker-Friendly Organizations.* Public Personnel Aianagement. 31(3) 293-306. 2002.
- (172) *The Advancement of Women 1945-1995. The United Nations Blue* بعنوان: *Book s Series VOI. ISBH92-1-1-100567 United nation publications I*
- (173) Tinker. Irene • *Women in Washington* • London • Sage publications. 1983
- (174) Vicky Randall: *Women and Politics.* 1995
- (175) Wirth. L. (2001 A). *Breaking The Glass Ceiling: U'omen In Management.* Geneva: International Labor Organization(Llo



- (176) Zigira – Christopher – Amherst – Byuma , Religion-Culture and Gender : A study of women search for Gender Equality in Swaziland University – Of – South- Africa – South – Africa (0596) ,(2000)
- (177) zippel-kathrin – Susanne. Policies Against Sexual Harassment : Gender Equality polices in Germany , the European union and the United States In Comparative perspective, the University of – Wisconsin – Madison (0262).2000

التربية و بعض قضايا  
المرأة بين الفكر  
الإسلامي والفكر الغربي